

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي و البحث العلمي
جامعة أبو بكر بلقايد - تلمسان
كلية العلوم الإنسانية والعلوم الاجتماعية

الإنسان و المجتمع

العدد الثامن / جوان 2014

تصدر عن:

كلية العلوم الإنسانية و العلوم الاجتماعية
جامعة تلمسان

ISSN : 2170 / 1148

أعضاء إدارة المجلة

المدير الشرفي: أ.د نور الدين غوالي ، رئيس جامعة أبي بكر بلقايد - تلمسان
مدير المجلة: أ.د حمزة شريف علي عميد كلية العلوم الإنسانية و العلوم الاجتماعية
رئيس التحرير: أ.د عبد الحق زريوح، رئيس المجلس العلمي للكلية
مدير التحرير: أ. عبد المجيد بلغيت

اللجنة العلمية

| | |
|--------------------|-------------------|
| أ.د خير الدين سيب | أ.د شعيب مقنونيف |
| أ.د زريوح عبد الحق | أ.د حمز شريف علي |
| أ.د فقيه العيد | أ.د مبخوت بودواية |
| أ.د يحي بشلاغم | أ.د محمد بشير |
| د. طواهري ميلود | د. بلخضر مزوار |
| د. خليفي الشيخ | د. شرقي رزقي |
| د. عطار عبد المجيد | د. عطار أحمد |

الهيئة الاستشارية

| | |
|--|--|
| أ.د أبو عمشة نبيل (جامعة سوريا) | أ.د عبد الهادي بن منصور (باريس- فرنسا) |
| أ.د وجيه حمد (جامعة الأردن) | أ.د. علي حرب (لبنان) |
| أ.د. عبد الحميد بورايو (جامعة الجزائر) | د.محسن البوعزيزي (تونس) |
| أ.د. بلحاج كاملي (جامعة سيدي بلعباس) | د. جيلالي حاج سماحة (جامعة مستغانم) |
| أ.د. بول بوندلفي (مونبيليه- فرنسا) | د. محمد بن سعيد (جامعة وهران) |

شروط النشر

(ثمانية شروط إلزامية لقبول تحكيم أي بحث)

01. أن يكون البحث أصيلاً لم يُسبق نشره، ولم يُرسل للنشر إلى جهة أخرى.
02. أن لا يكون مستلاً، أو عرضاً لمذكرة ماجستير أو أطروحة دكتوراه.
03. أن يلتزم الباحث بمنهجية وخطوات البحث العلمي الخاصة بتوثيق المصادر والمراجع.
04. أن يُكتب البحث بخط Traditional Arabic رقم 14.
05. كتابة ملخص البحث ضروري وإلزامي.
06. تكتب الإحالات في آخر البحث مع مراعاة الترتيب.
07. تُقدم الأبحاث في نسخة مطبوعة (ورقية)، وأخرى على قرص CD (برنامج Word).
08. أن يقوم الباحث بملء استمارة إيداع البحث (شروط رئيسي في استلام البحث).

إجراءات وقواعد النشر

أولاً: أن يلتزم الباحث بكل شروط النشر، وأي إخلال بشرط من هذه الشروط لا يؤخذ البحث بعين الاعتبار.

ثانياً: تُخضع جميع الأبحاث للتحكيم العلمي، وبشكل سري.

ثالثاً: لا تلتزم المجلة بنشر كل البحوث، ولا بإعادة التي لم تُنشر إلى أصحابها.

رابعاً: للمجلة الحق في إعادة نشر البحوث المنشورة منفصلة أو ضمن كتاب، دون استئذان أصحابها.

خامساً: تلتزم إدارة المجلة بتسليم كل باحث تم نشر بحثه نسخة واحدة من المجلة.

عنوان المجلة

كلية العلوم الإنسانية والعلوم الاجتماعية - جامعة تلمسان

القطب الجديد - امامة - تلمسان

Email: fac.shss@gmail.com

الأبحاث المنشورة لا تعبر عن رأي المجلة

و إنما تعبر عن آراء الباحثين أنفسهم.

الفهرس

| | |
|-----|--|
| 1 | علاقة تطور أشكال التضامن الاجتماعي بالحركات الجمعوية بالجزائر هامل مهديّة / أستاذة بجامعة الطارف |
| 21 | فعالية «الغرافيتيا النضالية» في «التعبئة الهوياتيّة» خلال العهد الاستعماري - الجزائر نموذجاً باي بوعلام/ أستاذ بجامعة تلمسان |
| 37 | سوسيولوجية تعدد أشكال الاتصال في المؤسسة الاقتصادية بن تامي رضا / أستاذ بجامعة تلمسان |
| 53 | منشآت الباي مصطفى بوشلاغم المعمارية ببايلك الغرب الجزائري دراسة توثيقية بلجوزي بوعبدالله/ أستاذ بجامعة تلمسان |
| 71 | هندسة الخلايا الجذعية وراثيا وزراعة الأعضاء - دراسة شرعية عقدية - دبيحي حياة / أستاذة بجامعة تلمسان |
| 103 | الحماية الجزائرية لرابطي الأبوة والبنوة - دراسة تحليلية مقارنة - بلعلياء محمد/ أستاذ بجامعة تلمسان |
| 121 | عمل الطفل و تأثيره على ظهور الاكتئاب عنده بزاوي نورالهدى/ أستاذة بجامعة تلمسان |
| 137 | موقف العقيدة الإسلامية من العقل خليفي الشيخ/ أستاذ بجامعة تلمسان |
| 151 | الضغط النفسي عند المراهق المتمدرس: دراسة ميدانية على تلاميذ المرحلة الثانوية بن صالح هداية/ طالبة دكتوراه بجامعة تلمسان مسعودي محمد رضا/ أستاذ بجامعة تلمسان |

| | |
|-----|---|
| 175 | المياه و التنمية المستدامة - أية علاقة - دراسة لحالة الجزائر وهيبة بوربعين/طالبة دكتوراه بجامعة تلمسان |
| 193 | رحلة ابن الدين الأغواطي مصدر من مصادر تاريخ الجزائر الحديث لخضر العربي/أستاذ بالمركز الجامعي البيض |
| 203 | العلاج باللعب لدى لأطفال المعاقين عقليا بن حليلم أسماء / طالبة دكتوراه بجامعة تلمسان |
| 215 | التاريخ والإيديولوجيا في خطاب محمد عابد الجابري عميرات أمين/طالب دكتوراه بجامعة تلمسان |
| 221 | عمل المرأة بين العبء و الدافع بلحاج مليكة/طالبة دكتوراه بجامعة تلمسان |
| 231 | التنمية البشرية وتمكين المرأة في المجتمع بوزيدي رجاء/طالبة دكتوراه بجامعة تلمسان |
| 245 | دور العلوم المساعدة في الدراسات التاريخية تابتي حياة/أستاذة بجامعة تلمسان |
| 255 | الالتزامات الأخلاقية المهنية لمحافظ الحسابات في الجزائر مصباح ياقوت/طالبة دكتوراه بجامعة تلمسان |

علاقة تطور أشكال التضامن الاجتماعي بالحركات الجماعية بالجزائر

هامل مهديّة / أستاذة بجامعة الطارف

الملخص:

لقد فرض تطور المجتمع الإنساني وتعهده عدة أشكال للتضامن الاجتماعي مما سمح بظهور مفهوم شامل للتضامن يتخطى معنى الإحسان ويستمد قوته من تلاحم المجتمع ومؤسساته وكذلك من السياسية الإدارية مما أدى إلى خلق حركات اجتماعية جديدة تطمح إلى المشاركة في عمليات التنمية المستدامة ومعالجة الفقر والقهر وحماية الفئات الهشة والبيئة .

فظهر دور الحركات الاجتماعية المستحدثة. والمتمثلة بالدرجة الأولى في الجمعيات. كقوة ضاغطة على الدول الصناعية لتتحول شيئا فشيئا إلى قوة مشاركة، وقد لعبت دورا كبيرا للضغط على المؤسسات المالية العالمية لإعادة النظر في طرق عملها مع البلدان النامية ففي التسعينيات اشتركت أكثر من 150 منظمة غير حكومية في حملة قوية لحث البنك الدولي على المزيد من الانفتاح والشفافية وتشجيع خفض الديون وإتباع إستراتيجية إنمائية أكثر عدلا وأقل تدميرا للبيئة.

وفي الجزائر تأثر العمل الجماعي بالأنظمة السياسية المتبناة ويمكن تمييز أربعة مراحل مرت بها الحركات الجماعية باعتبارها حركات اجتماعية مستجدة على المجتمع، يمكن إرجاع المرحلة الأولى إلى فترة الاستعمار الفرنسي؛ فقد كان التضامن الآلي والتلقائي هو الغالب في هذه المرحلة وهو قائم على الانتماء العائلي والقبلي، ثم مرّح الإقصاء وبعدها مرحلة التأسيس وأخيرا مرحلة التنظيم وفيها عرف المجتمع الجزائري التضامن الإرادي المؤسس .

وعليه تهدف هذه الدراسة إلى :

تبيان أسباب ظهور الحركات الاجتماعية المستحدثة في المجتمعات الحديثة..

تقديم نموذج عن أشكال التضامن الاجتماعي وربطه بتطور الحركات الاجتماعية في

الجزائر.

.إبراز الدور الذي تقوم به الجمعيات على وجه الخصوص لتحقيق التنمية المستدامة.

.الوقوف على أهم العراقيل التي تواجه العمل الجماعي في الجزائر.

.وضع جملة من الاقتراحات لتجاوز تلك العراقيل والانزلاقات.

الكلمات المفتاحية: التضامن الاجتماعي/ التضامن الآلي ، التضامن العضوي ، الحركات الاجتماعية المستحدثة. الجمعيات ، التنمية ، التنمية المستدامة ، أبعاد التنمية المستدامة.

ABSTRACT:

The relationship between the development of the different forms of social solidarity and the association movements in Algeria

The evolution of human society and its complexity has imposed the existence of several forms of social solidarity that led to the emergence of a general conception of solidarity which goes beyond the meaning of charity and derives its strength from the cohesion of society and its institutions as well as from the political management. All this led to the creation of new social movements that aspire not only to participate in the processes of sustainable development and tackling poverty and oppression, but to protect vulnerable groups and the environment as well.

For these changes a new role of social movements has been emerged and it is presented primarily in the associations as a pressing power on the industrialised nations , to turn gradually to a participating power. These associations played a big role to put pressure on global financial institutions to re-examine its methods of work with developing countries. In the nineties, more than 150 non-governmental organisations were involved in a strong campaign to urge the world bank to have more openness and transparency and to encourage debt reduction and to follow a fairer and less destructive strategy to the environment.

In Algeria, the associative work has been influenced by the adopted political

systems, and we can distinguish four (4) phases that the association movements have been passed through as they are new social movements emerging in the community. The first stage went back to the French colonial period where the mechanical and spontaneous solidarity was the prominent and it was based on family and tribal belonging. The second stage was the elimination period which was followed by the establishment period. Finally, the organization period in which the Algerian society knew the established voluntary solidarity .

Therefore, this study aimed to:

- Identify the reasons for the emergence of social movements developed in modern societies.
- Provide a model for forms of social solidarity and linked it to the development of social movements in Algeria.
- Highlight the role played by the associations in particular, to achieve sustainable development.
- Stand on the most important obstacles facing the associative work in Algeria.
- Put a number of suggestions to overcome those obstacles and glides.

مقدمة:

يعتبر التضامن سلوك يحدث في إطار علاقة بشرية بغية الوصول إلى هدف معين، والتضامن كظاهرة اجتماعية يمتاز بشموليته لجميع الحياة بدءا بالحياة اليومية ووصلا للحياة الاقتصادية والسياسية، وهو في الحقيقة جوهر تكوين وبناء الحركات الاجتماعية عبر العصور لكن شكله يختلف من فترة لأخرى ومن مجتمع لآخر مما انعكاس على بناء ووظيفة ودور الحركات الاجتماعية في المجتمع وهذا ما يمكن تبيانه بصورة واضحة عند التعرض لتطور الحركات الجمعوية في الجزائر كنموذج لهذه الحركات. ونظرا لأهمية دور هذه الحركات ولاسيما الجمعيات في تحقيق التنمية المستدامة وتفعيل مختلف أشكال التضامن الاجتماعي : الألي والعضوي والمؤسس لتفعيل هذه الحركات

ووضعها في مسارها الصحيح، لهذا تبحث هذه الدراسة في محاولة الإجابة على التساؤلات التالية:

1. ما هي أسباب ظهور الحركات الاجتماعية المستحدثة في المجتمعات الحديثة؟

2. ما هو دور الحركات الاجتماعية المستحدثة في تحقيق التنمية المستدامة؟

3. ما هو مسار تطور الحركة الجموعية في الجزائر وأشكال التضامن الاجتماعي المصاحبة لكل مرحلة؟

4. ما هي أهم العراقيل التي تواجه النشاط الجموعي في الجزائر؟

وسيتم الإجابة على هذه الأسئلة بإتباع الخطوات التالية:

أولاً: تحديد مفاهيم الدراسة

1- مفهوم التضامن الاجتماعي:

يمكن تحديد عدة تعريفات للتضامن من زوايا مختلفة: فقد «يرمز التضامن إلى سلوك يحدث في إطار علاقة بشرية بغية الوصول إلى هدف معين فهو بذلك يمثل علاقة بشرية قائمة على القيم والمثل وتعطي هذه القيم شرعية السلوك التضامني وتحدد مدى استدامة الأهداف المراد تحقيقها. ومن أهم أهداف السلوك التضامني إصلاح وضع غير مرضي لأسباب مختلفة أو التغليب على تحد ما يتعرض له فرد أو مجموعة من الأفراد أو المجتمع ككل.

على العموم يعتبر التضامن من المفاهيم المتشعبة نظرا لتناوله من مختلف التخصصات:

التضامن كحركة اجتماعية: «وهنا يبرز التضامن كقوة دافعة للحراك الاجتماعي من

خلال إما قوى التلاحم أو قوى التقدم، فتشد قوى التلاحم الأفراد لبعضهم البعض في حياة مشتركة بما تتضمنه من عواطف وحماية الكيان الجماعي والوعي بالهوية الجماعية، أما قوى التقدم فتدفع الأفراد نحو العمل المشترك وتحقيق مصالح وأهداف حيوية بالنسبة للمجموعة.

لكن قد توظف هذه القوى بالاتجاه المعاكس وتظهر في شكل قوة النفور فتعمل على

إقصاء ورفض الآخر وتأجيج مشاعر العدائية.

التضامن من المنظور السوسيولوجي: يمكن إرجاع السلوك التضامني إلى آراء بعض

المفكرين الاجتماعيين أمثال ابن خلدون: والذي يرى في العصبية مصدرا للقوة والغلبة والتمكن من الحكم، أما دور كايم فيرجع تماسك المجتمعات وتوازنها إلى القيم والمعايير الاجتماعية المشتركة، فاللامعيارية تسبب تفكك المجتمع وتفقد معنى الحياة الذي يمكن أن يؤدي إلى الانتحار عندما تكون شخصية الفرد هشة، ويمكن تمييز نوعان من أشكال التضامن من وجهة نظر دور كايم التضامن الآلي والتضامن العضوي؛ فالتضامن الآلي قائم على التماسك الاجتماعي المبني على الفطرة وعلى المصلحة المشتركة وتقاسم الأدوار، أما العضوي فهو ارتبط بظهور الصناعة وبتقسيم العمل ونتج عن ذلك عدة أشكال للعلاقات التضامنية»⁽¹⁾.

ويمكن أن يظهر التضامن في المجال السياسي والاقتصادي والأخلاقي: ففي المجال الاقتصادي نستطيع أن نميز بين المنافسة والتضامن حيث يبرز الأخير بين في شكل تبادل بين رجال الأعمال والمؤسسات وهو توجه تقوم عليه بعض اقتصاديات دول العالم على مستوى الشركات التضامنية والعائلية سواء كانت تجارية أو صناعية، أما التوجه الأخلاقي فينظر للتضامن كقيمة خلقية وهي في الحقيقة راسخة في عقيدتنا الإسلامية.

2- التنمية المستدامة:

يمكن التأريخ لهذا المصطلح بالرجوع إلى تقرير اللجنة العلمية عن البيئة والتنمية عام 1987 بعنوان « مستقبلنا المشترك » ويمكن تسمية هذه اللجنة بإسم رئيسها برونتلاند رئيسة وزراء النرويج مع ذلك فإن هذا المصطلح أقدم من هذا فقد تم تداوله في « برنامج الأمم المتحدة للبيئة بقيادة المواطن العربي أ. د مصطفى كمال طلبة وأطلق عليه التنمية بدون تدمير ، وتنمية البيئية وظل يدعو إلى مصطلح التنمية المستدامة منذ عام 1974 ، وفي محاضرة عامة ألقاها في المعهد الدولي في مايو 1984 بلاجوس بنجيريا أشار إلى ذلك حيث قال « لا مفرد من القول بأن مصطلح « التنمية المستدامة » قد أصبح مبدا نؤمن به وعبرة مميزة كثيرا ما تستخدم وقلما تشرح»⁽²⁾.

وفي عام 1992 أكتسبت « التنمية المستدامة ثقلا ومغزى في قمة الأرض التي عقدت في ريوديجانيرو والتي كانت أكبر مؤتمر دولي على الإطلاق ، ونتجت عنها معاهدات تتعلق بالتنوع الحيوي ، والتغيرات المناخية، كما تقدم سلسلة طويلة من الأنشطة البحثية عرفت باسم « جدول 21 »، الذي كان ضروريا ، ولم يكن كافيا ليقود العالم

إلى التنمية المستدامة»⁽³⁾، أما عن تحديد هذا المصطلح فقد تم ذلك من قبل لجنة برونتلاند بأنه: « هي التنمية التي تلبى حاجات الحاضر دون المساومة على قدرة الأجيال المقبلة على تلبية حاجاتهم»⁽⁴⁾، والمتفحص لهذا التعريف يستنتج أن التنمية المستدامة هي استراتيجية طويلة المدى لتنمية الموارد بمختلف أنواعها و المحافظة عليها في ذات الوقت حتى لا يتم هدر حق الأجيال المتعاقبة في الاستنفاع بهذه الموارد. والتنمية المستدامة هي أيضا « عملية للتغيير يتناغم فيها استغلال الموارد وتوجهات الاستثمار ومناحي التنمية التكنولوجية وتغيير المؤسسات ، ويعزز كلا من إمكانيات الحاضر والمستقبل للوفاء باحتياجات الإنسان وتطلعاته»⁽⁵⁾.

من خلال التعريف السابق يتبين لنا التنمية المستدامة تتعلق بعدة أبعاد تخص حياة الإنسان وهي البعد الاقتصادي ، البعد البيئي والتكنولوجي والإنساني .

تهدف التنمية المستدامة في إطار البعد الاقتصادي إلى « إجراء خفض في استهلاك الطاقة والموارد» بالنسبة للدول المتقدمة ، أما بالنسبة للدول النامية» فهي تعني توظيف الموارد من أجل رفع مستوى المعيشة والحد من الفقر».

أما على مستوى البعد البيئي «فهي تعني حماية الموارد الطبيعية، والاستخدام الأمثل للأراضي الزراعية والموارد المائية».

أما في حدود البعد التكنولوجي فإن التنمية المستدامة تعمل « على نقل المجتمع إلى عصر الصناعات النظيفة التي تستخدم تكنولوجيا منظمة للبيئة، وتنتج الحد الأدنى من الغازات الملوثة والحابسة للحرارة والضارة بطبقة الأوزون»⁽⁶⁾.

أما التنمية المستدامة في إطار البعد الإنساني فتسعي إلى العمل على استقرار النمو السكاني والتحسين من مستوى الخدمات الصحية والتعليمية وتقليص الهوة بين الأغنياء والفقراء والتقليل من الفقر ولقد حدد أبوعشة مبارك هذا البعد من خلال العناصر التالية⁽⁷⁾ ضبط النمو السكاني، أهمية توزيع السكان ، الصحة والتعليم و الأسلوب الديمقراطي.

والواضح أنه لا يمكن تحقيق وتفعيل أبعاد التنمية المستدامة دون أن يكون هناك شراكة فعلية بين القطاع الحكومي والخاص ومؤسسات الحركات الاجتماعية وفي مقدمتها

الجمعيات، لهذا سنطرق إلى مفهوم الحركات الاجتماعية المستحدثة ثم الجمعيات.

3- مفهوم الحركة الاجتماعية:

تمثل جماعة لها وعي بذاتها داخل محيطها وتتحرك من أجل انجاز تغيير في نطاق هذا الوعي بما يفترضه تنظيما وقيادة»

إنها مجال إبداع العقل الاجتماعي يفكك ويعيد تشكيل المؤسسات والنماذج والعلاقات الاجتماعية وهي بذلك حركة تجاوز الأشكال وفعل المعارضة بما يجعلها محركا للتغيير الاجتماعي»⁽⁸⁾.

الحركات الاجتماعية المستحدثة: مجموعة المؤسسات السياسية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية التي تعمل بصورة تطوعية في ميادينها المختلفة على نحو مستقل نسبيا عن سلطة الدولة لتحقيق أغراض متعددة منها: أغراض سياسية كالمشاركة في صنع القرار ومثال ذلك الأحزاب السياسية، ومنها أغراض نقابية كالدفاع عن المصالح الاقتصادية... وأغراض ثقافية كما في اتحادات الكتاب والمثقفين والجمعيات الثقافية التي تهدف إلى نشر الوعي وفقا لأعضاء كل جمعية ومنها أغراض اجتماعية كالإسهام في العمل الاجتماعي لتحقيق التنمية والتطور للمجتمع وأفراده⁽⁹⁾.

تمثل الحركات الاجتماعية المستحدثة: جل التنظيمات والمؤسسات التي تخضع إلى إطار قانوني معين يختلف بحسب طبيعة كل مؤسسة وينظم إليه الأفراد طوعيا لتحقيق أهداف فردية وجماعية وتظهر هذه المؤسسات في: الأحزاب، النقابات، الاتحادات، التعاونيات، الرابطات، جماعات المصالح والجمعيات.

4- الجمعية:

فهي مؤسسة من مؤسسات المجتمع المدني النشطة في الحياة الاجتماعية وأحد المؤسسات الفاعلة في مجال تنمية المجتمعات المحلية وعليه تعرف الجمعية بحسب معجم علم الاجتماع بأنها: «وحدة اجتماعية مستقلة تتكون من أفراد لها قوانين تحددها وتحكمها علاقات سلوكية بين أفرادها ولها مجموعة من أهداف مشتركة»⁽¹⁰⁾.

بناء على التعريف السابق تظهر مجموعة من العناصر التي تدخل في بناء الجمعية نذكرها كما يلي:

1- كونها وحدة اجتماعية تختلف عن الوحدات الاقتصادية والصناعية والسياسية والمهنية

- 2- الاستقلالية؛ غير تابعة لأي جهة كانت رسمية كالدولة مثلا.
- 3- العنصر البشري: والذي يمثل مجموعة الأعضاء.
- 4- الإطار القانوني والتأسيسي.
- 5- العلاقات بين الأعضاء.
- 6- الأهداف المشتركة.

وقد تم تقسيم الجمعيات بحسب الأهداف كما ورد في دراسة محمود عودة: حيث قسمها إلى النوع الأول: يظهر في الجمعيات المختصة والتي تسعى لتقديم خدمة واحدة، ولا يقصد به التخصص الفني في الخدمة الواحدة بالضرورة بل يتعداه إلى التخصص النوعي أيضا.

أما النوع الثاني: هي الجمعيات المتعددة الأغراض والتي عادة ما تقدم أكثر من خدمة في وقت واحد كمركز التدريب، برامج التوعية والتثقيف⁽¹¹⁾.

أما ألبير مستار Albert Mester فحسبه الجمعيات هي: تنظيم اجتماعي يعكس بداخله نوع من التفاعل الاجتماعي، قصد تحقيق حد معين⁽¹²⁾.

وقد تم تحديد الجمعيات في القانون الجزائري الخاص بالجمعيات 31/90 على أنها: « اتفاقية تخضع للقوانين المعمول بها ويجتمع في إطارها أشخاص طبيعيين أو معنويون على أساس تعاقدية ولغرض غير الربح⁽¹³⁾ ».

ثانيا: أسباب ظهور الحركات الاجتماعية المستحدثة:

من خلال عرضنا السابق يتضح أن الحركات الاجتماعية عموما هي وليدة المجتمع الإنساني منذ نشوئه أما ظهورها على شكلها المؤسس والمنظم وسط المجتمعات الحديثة قد ارتبط بعدة عوامل نذكر منها:

إن فشل سياسات التنمية التي سادت دول العالم الثالث خلال السبعينيات وبداية الثمانينات من القرن الماضي والتي لم ترتق إلى تحقيق الرفاه الاجتماعي والاقتصاد المنشود ومن بين الأسباب التي دفعت بالحكومات إلى تشجيع إنشاء حركات اجتماعية مستحدثة تقوم على تضامن اجتماعي مؤسس تتجسد هذه الأسباب بشكل أكثر تفصيلا في:

« 1- إن المداخل التنموية الواسعة النطاق التي قامت بها الحكومات لتحقيق التغيير الاجتماعي لم تأت إلا بنتائج متواضعة.

2- أنه من الأفضل البدء بتنمية القدرات البشرية ولكن بشرط أن تبدأ هذه العملية بدعم المشاركة على المستوى المحلي والاجتماعي (الشعبي).

3-إن المشاركة المحلية الاجتماعية (الشعبية) لا تتجزأ؛ فلا يمكن تشجيع المشاركة على الصعيد الاقتصادي ومنها على المستويين السياسي والاجتماعي ، ومن ثم صار مصطلح المشاركة مرادف لمفهوم « التمكين والمساعدة على اتخاذ القرارات »⁽¹⁴⁾ . بمعنى آخر إن سيادة الاتجاه نحو التحول الديمقراطي لا يمكن تحقيقه عمليا بدون وجود هذه الحركات الاجتماعية المستحدثة.

ومن بين الأسباب أيضا وأهمها بروز ظاهرة العولمة وما نتج عنها من عدم تكافؤ القوى بين دول العالم الرأسمالي ودول العالم الثالث ، فالأول يعرف تقدم باهر في مختلف المجالات أما الثاني فيعاني مختلف المشكلات ولعل أهمها : الفقر وتدهور أوضاع البيئة الطبيعية، وتفاقم ظاهرة التمدن وما نتج عنها أنماط حضرية غير مخططة فزادت حدة التلوث.

بالإضافة إلى انتشار الأوبئة والأمراض المعدية وكثرة النزاعات والصراعات المسلحة، فظهرت هذه الحركات الاجتماعية كمحاولة لقهر الطغيان وامتلاك زمام المبادرة لتشكيل مجتمع آخر مقابل أن تسود قيم الإنسانية الرفيعة من حرية وحقوق إنسانية وعدالة اجتماعية

وعليه عملت الكثير من الدول على دعم الحركات الاجتماعية المستحدثة والمتمثلة في المنظمات غير الحكومية ومؤسسات المجتمع المدني مما سمح بكثرة عددها ففي «نهاية القرن الماضي شهد العالم ازديادا ملحوظا في عدد الهيئات الأهلية التطوعية التي تساهم في التنمية الشاملة حيث بلغ عدد المنظمات غير الحكومية في الثمانينات من القرن الماضي (50) ألف منظمة وهيئة تعمل في مختلف الميادين التنموية، أما عدد المستفيدين من خدمات هذه المنظمات والهيئات فيمثلون حوالي 100 ألف نسمة في البلدان النامية»⁽¹⁵⁾ .

وبذلك أصبحت هذه الحركات الاجتماعية المستحدثة في مقدمتها الجماعات والمنظمات غير الحكومية أحد أهم الجهات الفاعلة في تسيير عمليات التنمية، كما أنها تساهم بشكل نشط في عمليات التضامن الاجتماعي والتكافل وتحسين أحوال الفقراء وحماية الطبقات المهمشة والمستضعفة في المجتمع وتقديم المساعدات في الأوضاع الطارئة عند حدوث الكوارث والأزمات الطبيعية أو المفصلة كالحروب.

ثالثا: دور الجمعيات في تحقيق التنمية المستدامة

مما سبق يتضح أن هناك تغيير جذري في دور الحركات الجمعوية والاجتماعية فلم يعد يقتصر دورها على الأعمال الخيرية وتقديم المساعدات والرعاية الاجتماعية بل أصبحت فاعل أساسي في عمليات التنمية والمشاركة الشعبية.

حيث يتم اشراك مؤسسات المجتمع المدني بما فيها الجمعيات في المشاريع التنموية من خلال: «1- تشجيع وكالات الإغاثة الرسمية والوزارات على تبني مقاربات ناجحة تمت تجربتها في القطاع التطوعي.

2- توعية الجمهور وتحسيسه بحقوقه في البرامج التنموية الحكومية.

3- إقامة علاقة تعاون مع الأجهزة الرسمية الداعمة والفاعلة في حركة التنمية.

4- التأثير في سياسة التنمية المحلية والمؤسسات الوطنية والعالمية بما فيه الاتجاه نحو اللامركزية وإصلاح البلديات .

5- اعتبار « الجانب المطلي » للجمعيات والمنظمات غير الحكومية على المستوى المحلي .
مكملا لحسن إدارة العمل الحكومي»⁽¹⁶⁾ .

وبذلك تدخل هذه الحركات الاجتماعية والمتمثلة في مؤسسات المجتمع المدني بمختلف منظماته وجمعياته في تحقيق التنمية الشاملة، باعتبارها شريكا اقتصاديا واجتماعيا يسهم في تعظيم قدرات الأفراد وتمكينهم من المشاركة في مختلف الأنشطة والعمليات التنموية، كما أصبحت تتحمل الكثير من المسؤوليات التي تخلت عنها دولة الرفاه، وتعتبر كفاعل أساسي في عمليات التنمية المستدامة من خلال الاهتمام بالمشاكل البيئية والتدخل كشريك في كل ما يتعلق بالإدارة البيئية.

تعمل الجمعيات ومختلف المؤسسات غير الحكومية على التحسيس بأولوية العمل لتحقيق تنمية مستدامة تضمن حق الأجيال القادمة في التمتع ببيئة نظيفة وموارد طبيعية مصانة، وعليه فهي تسعى بكل جهدها وأساليبها للتأثير في السياسات التنموية العالمية والمحلية، ونقدم مثال على ذلك « تتابع شبكة عمل المناخ (RAC) عن قرب تنفيذ إجراءات بروتوكول طوكيو حول التغير المناخي وتقدم تحاليل من أجل الإجراءات الممكنة للكفاح ضد الاحتباس الحراري والتلوث»⁽¹⁷⁾ .

فهي بذلك تعمل على اقتران سياسات تنموية تتماشى ومتطلبات التنمية المستدامة أما على مستوى الجزائر تسهم الجمعيات المعتمدة قانونيا والتي تمارس أنشطتها في مجال

حماية البيئة وتحسين الإطار المعيشي في عمل الهيئات العمومية بخصوص البيئة، وذلك بالمساعدة وإبداء الرأي والمشاركة وفق التشريع المعمول به الوارد في المادة 35 من قانون 10 03- المتعلق بحماية البيئة الجزائري في إطار التنمية المستدامة»⁽¹⁸⁾.

وعليه تعمل الجمعيات كشريك في اتخاذ القرارات المتعلقة بقضايا البيئة وتضغط على الجهات الحكومية والمؤسسات الصناعية للتقليل من التلوث البيئي، كما تسعى لتوعية الجماهير وتحسسهم بأهمية حماية الموارد البيئة والتقليل من المخاطر والأوبئة والأمراض المعدية، وذلك للحفاظ على حق الأجيال القادمة في الحياة .

رابعا : تطور الحركة الجمعوية في الجزائر وأنماط التضامن الاجتماعي المرافق لكل مرحلة:

تأثرت الحركة الجمعوية في الجزائر بمختلف الأنظمة السياسية التي عرفتها ، ويمكن أن نميز أربعة مراحل أساسية لتطور الحركة الجمعوية:

1- الفترة الاستعمارية:

من الناحية القانونية بدأ الحديث عن الجمعيات بإصدار القانون الفرنسي للجمعيات العام سنة 1901 والذي يحدد كيفيات إنشاء الجمعيات في الجزائر إبان الفترة الاستعمارية ومع مطلع الثلاثينات من القرن العشرين ساهمت هذه الجمعيات بفاعلية في تشكيل الشخصية الوطنية والمحافظ على مقوماتها.

في المقابل يمكن أن نلمس شكلان من التضامن الاجتماعي الذي ساد في الجزائر في تلك الفترة ، الشكل الأول للتضامن وهو التضامن الآلي. وفق مفهوم دور كايم. القائم على الروابط العائلية والقبلية والعشائرية أو المجاورة وقد تجسد ذلك في :

. توزيع المساعدات على المحتاجين في الأعياد والمناسبات العائلية .

. التعاون على الأعمال الفلاحية الموسمية أو على بناء المسكن ؛ وهو تعاون متبادل بين الأفراد والعائلات والجيران ويسمى هذا الشكل من التضامن باللغة العامية الجزائرية والمغربية «بالتويزة».

. المؤازرة النفسية والعاطفية في المصائب والشدائد.

ويمكن القول أن هذه الأشكال للتضامن تظهر في المناطق الريفية بدرجة كبيرة لأنها

كانت تعاني من ويلات الاستعمار وقسوة الطبيعة ، فيظهر التضامن الآلي بشكل فطري وآلي تحركه الروابط العائلية والعشائرية.

أما الشكل الثاني من التضامن فيظهر في التضامن العضوي الذي يمكن ربطه بإنشاء مؤسسات التعليم والتثقيب وتنظيم أنشطة شبابية وإنشاء مؤسسات لتطوير وتكوين النشأ، إنشاء حركات وتنظيمات سياسية.

وقد تم تفعيل هذا التضامن العضوي من خلال إصدار قانون 1901 السابق الذكر حيث تم إنشاء العديد من الجمعيات بين مختلف فئات المجتمع التي كانت توجد بينهم علاقات مهنية أو مؤسساتية مثل : جمعيات التلاميذ القدامى للمدارس أو جمعيات المعلمين والجمعيات الرياضية الإسلامية والجمعيات الخيرية»⁽¹⁹⁾.

الواضح أن عمل الجمعيات في هذه الفترة يحمل في طياته مختلف أشكال التضامن العضوي والآلي تسعى بكل آلياتها إلى إرساء مقومات الشخصية الوطنية وتدعيم لبنات وأسس الدولة الجزائرية ، بمعنى آخر لقد تم اقحام الجمعيات في العمل السياسي بفعل متطلبات تلك الفترة لمواجهة ظلم وقهر الاستعمار الفرنسي.

2 – مرحلة الإقصاء والتمهيش:

اعتمدت الدولة الجزائرية بعد الاستقلال على نظام المركزية في عمليات التخطيط وتحديد الأهداف المسطرة مسبقا، وهذا النهج السياسي والاقتصادي أدى إلى « انسحاب المجتمع المدني وانتكاس الحركة الجمعوية طيلة هذه الفترة»⁽²⁰⁾.

وما عمق هذه الانتكاسة هو إخضاع الحركة الجمعوية إلى مستويين من الرقابة، «أولا تتمثل في الرقابة السياسية في إطار المجالس المنتخبة ، وثانها على مستوى تمثيل المصالح الاجتماعية والاقتصادية المشروعة في إطار اتحادات مهنية واجتماعية يخضع تأطيرها لحزب جبهة التحرير الوطني، وظهر الاتحاد العام للعمال الجزائريين والاتحاد الوطني للفلاحين الجزائريين، والاتحاد الوطني للشبيبة الجزائرية... وتمثل كل هذه التنظيمات قاعدة نضالية للحزب»⁽²¹⁾.

أدى هذا التوجه السياسي الأحادي إلى إقصاء كل الشركاء من جمعيات ونقابات ومنظمات غير حكومية من أجل القضاء على أي منازعة ومنافسة للحزب الواحد.

« ونتيجة لهذه القناعة السياسية التي كانت تضيق على الحركة الجموعية دفعت بوزارة الداخلية إلى إصدار تعليمة وزارية بتاريخ 1964 تطلب فيها الإدارة القيام بإجراء تحقيق دقيق حول كل الجمعيات المصرح بها مهما كانت طبيعة نشاطها .

ولتضييق الخناق أكثر على النشاط الجموعي فقد صدر أمر -17 79 المتعلق بالجمعيات والذي اعتبر الجمعية تمثل خطرا محققا بالتماسك الوطني بما تبديه من منافسة للدولة الممثل الوحيد لكل الجمعيات، كما كرس المرسومين المعدلين للأمر -17 79 مبدأ تغييب إنشاء الجمعيات⁽²²⁾ .

استمر هذا الإقصاء والتهميش للجمعيات بعد إصدار قانون 1987 المتعلق بالجمعيات، لأنه كرس سيطرة وإشراف الإدارة على حرية إنشاء الجمعيات ومراقبة نشاطها وإنهاءها وذلك بهدف تقييد وتحجيم العمل الجموعي ، وقد تضاعفت هذه الرقابة بغياب تحديد دقيق للعلاقة بين الجمعيات والسلطات المحلية التي تنحدر منها.

فالسلاط المحلية « ترى بأن الجمعيات تأخذ من سلطتها وتضعفها، ويعود هذا إلى كون المجالات التي تركتها الدولة لتدخل الجمعيات : مثل التخطيط العائلي والمشاركة في نقد المشاريع التنموية أو المساهمة في تقديم حلول واقتراحات لمشاكل طرحها المرحلة الانتقالية نحو اقتصاد السوق والتي أدت إلى تدهور القدرة الشرائية للطبقة المتوسطة وإفقار الطبقة العمالية، ولدت لدى السلاط العمومية ولاسيما رؤساء البلديات تخوفا وخاصة أن بعض الجمعيات تميزت بقدرتها على تجنيد فئات من المجتمع وبالأساس المستضعفة منها»⁽²³⁾ .

يبدو واضحا أن السلطة لم تشجع الجمعيات ولم تعتبرها شريكا لها في التنمية وإنما اعتبرتها منافس لها قد يقلل من مجال سلطتها لهذا عملت على تحجيم نشاطها وتقييدها بأطر قانونية ولم تسمح إلا ببعض الجمعيات الموالية لها التي يغلب عليها الطابع النفعي والفردى والانتهازية السياسية لهذا كانت المشاركة الجموعية ظرفية إن وجدت.

3- مرحلة التعددية:

لقد تأثر النشاط الجموعي بالتوجه السياسي للجزائر فمع التحول نحو اقتصاد السوق وتكريس النظام الديمقراطي وحماية حقوق الإنسان وتخلي الدولة عن نظام التخطيط المركزي والموجه ونظام الحزب الواحد ظهر التوجه الجديد نحو التعددية الحزبية وبرزت معالم التغيير على مستوى شكل ووظيفة الحركة الجموعية وتم وضعها في مسارها الصحيح

المتمثل في وظيفة الدعم والمشاركة والتشارك.

فجاء ميثاق 1986 الذي شجع انشاء التنظيمات العلمية والثقافية والمهنية ، وتم إصدار القانون 85 /15 بتاريخ 1987 /07/21 ولائحته التنفيذية رقم 88/16 الصادرة بتاريخ : 1988 /02/02 بما تضمنته من شروط جديدة لإنشاء الجمعيات وتنظيمها، وبذلك خفف الإصلاح التشريعي الجديد القيود العديدة التي تضمنها القرار رقم 71 /79 المؤرخ في 1971 /12 /30 ...علما أن الجمعيات كانت تعمل بموجب هذا القانون إلى غاية صدور قانون 1987 ثم تم إلغاؤه بصدور قانون 90 /31 المؤرخ في 1990 /12 /04 وعليه تكاثرت الجمعيات تدريجيا: 5 جمعيات عام 1988، 62 جمعية عام 1989 كما تناولت موضوعات جديدة مثل حقوق الإنسان ، الجمعية المهنية، وجمعية المستهلكين....⁽²⁴⁾.

ومع تعديل 1996 كرس المادة 43 من دستور 1996 صراحة الحق في إنشاء الجمعيات إذ نصت على : « الحق في إنشاء الجمعيات مضمون ، تشجع الدولة تطوير الحركة الجمعوية، يحدد القانون شروط إجراءات إنشاء الجمعيات» ونصت المادة 41 منه على: « حرية التعبير والتجمع والاجتماع مضمونة للمواطن .

ومع صدور قانون الجمعيات لسنة 1990 الذي أحدث تحولا جذريا في حرية إنشاء الجمعيات وعدم إخضاعها لرحمة الإدارة سواء في إنشائها أو حلها فظهرت حوالي 778 جمعية ذات طابع وطني سنة 1996 وبلغ عدد الجمعيات المحلية حوالي 42116 جمعية في مختلف المجالات.⁽²⁵⁾

وتخللت هذه المرحلة محاولات عديدة رسمية وغير رسمية لفتح نقاش وتقييم شامل لدور الجمعيات بصفة عامة فقد أشرفت وزارة العمل والتضامن وبحضور إدارات الجمعيات وباحثين على اللقاء الوطني لإطارات الجمعيات ذات الطابع الإنساني والاجتماعي والذي تمحور حول البحث عن كيفية تفعيل دور الحركة الجمعوية للمشاركة الفعلية في النقاش حول المواطنة والمساهمة إلى جانب الدولة في ترقية المشاريع الاجتماعية⁽²⁶⁾ .

4- مرحلة التأسيس والشراكة بين الدولة والمجتمع المدني

لقد أكدت الأوضاع العالمية والمحلية عجز الدولة المانحة على تلبية كل احتياجات المواطنين لهذا كان التأطير القانوني السابق بداية حقيقية لظهور نشاط جمعوي متحرر نوعا ما من مراقبة وتقييد السلطة، فقد بدأت الدولة الجزائرية تتخلى شيئا فشيئا عن الامتيازات

الاجتماعية التي كانت تمنحها لمواطنيها في مرحلة التخطيط المركزي ، لهذا ظهرت أهمية مساهمة المجتمع المدني والجمعيات في العمل التضامني وانتهجت سياسة الدولة إلى بناء نسيج مؤسساتي للتضامن متعدد الأشكال ولاسيما التضامن المستديم تماشياً مع توجه الدولة نحو شراكة المجتمع المدني عوض الاعتماد المطلق والاتكال على الدولة والافراد في السلطة.

وبذلك تحول التضامن الاجتماعي إلى مفهوم شامل في إطار الجمعيات يتخطى معنى الإحسان ويستمد قوته من قوة تلاحم المجتمع ومؤسساته وكذلك من السياسة الإدارية المبنية على مبادئ التنمية الاقتصادية والبشرية المستدامة وتمكينها من الفرص وتشجيعها على المبادرة والتعويل على الذات وتكريس الشعور بالمسؤولية وتحقيق مبادئ توزيع الثروة بعدالة أكبر للقضاء على الفقر والتهميش.

على الرغم من الصورة النموذجية لدور الجمعيات في الحدود القانونية الجزائرية إلا أنها تصدم ببعض المعوقات يمكن تناولها كما يلي:

خامساً: المعوقات التي تعترض النشاط الجمعوي:

1- القيود القانونية: التي تحد من تأسيس الجمعيات وفعاليتها وأثرها على انتشارها وأنشطتها وعلى البنية الهيكلية لهذه المنظمات. على رغم محاولة الجزائر وضع تشريع قانوني واضح لتأسيس الجمعيات إلا أنه في الوقت ذاته يسمح بمراقبة وتتبع كل أعمال الجمعيات، كما يضعها تحت رحمة بعض المسؤولين بعدم تقديم ترخيص أو اعتماد الجمعيات إذا كان هناك أدنى شك في ميدان تدخلها أو في مؤسستها .

2- المقرر: يشكل المقرر من أهم العراقيل التي تواجه العمل الجمعوي في الجزائر وهذا الإشكال مرتبط بإشكال العمران الذي تعاني منه الجزائر منذ فترة، مما يجعل السلطة لها القدرة على التحكم في نشاط الجمعية والضغط عليها. « إذ تمنح المقررات فقط للجمعيات المقربة منها أو التي لا تضر بمصالحها»⁽²⁷⁾.

يمكننا القول أن السلطة الجزائرية تحاول تحقيق مبدأ الديمقراطية من جهة ، ومن جهة أخرى تعمل على حصر دور الجمعيات إلا في التظاهرات المناسباتية وهذا ما يقلل من مصداقية الجمعيات ويعيق تحركها نحو مختلف فئات المجتمع.

3- مسألة التمويل:

تشمل مصادر التمويل المتاحة للجمعيات على ثلاث مصادر أحدها: توفره الحكومات من تمويل للمنظمات غير الحكومية ولكنها تصدم بتقطير الحكومات أو أن بعض التسهيلات التي يكفلها القانون للجمعيات قد تبذرت بفعل تدخل القطاع الخاص وسيطرته على بعض المجالات التي كانت تكفلها الحكومة مثل مجال الكهرباء والغاز.

المصدر الثاني: فهو ما يرد من دعم المجتمع ومؤسساته الاقتصادية والصناعية والتجارية للجمعيات والمفترض أن يكون هذا الدعم هو المصدر الأساسي للتمويل، حيث يعبر عن مساندته لتلبية الاحتياجات التي تقدمها هذه المنظمات، لكن هذا المصدر يواجه عدة عوائق أهمها أن التشريعات القائمة لا تشجع هذا التوجه كما أن المؤسسات الاقتصادية بعيدة كل البعد عن ثقافة مساندة الجمعيات.

المصدر الثالث: يبرز في التمويل الأجنبي والذي يحيط به الكثير من الغموض وتخضعه معظم الدول لشروط صارمة.

وعليه تبقى الدولة هي المصدر الأول والأساسي في تمويل الجمعيات وبخاصة التي تخدم سياستها، إذ تقدم لها أموالا بطريقة منتظمة وتحمل أعباء تسييرها من أجور مسيرين أو عمل خبراء، أما الإعلانات التي تقدم إلى الجمعيات الأخرى فتتمثل في مبالغ محدودة جدا لا تغطي حاجاتها الأساسية...، مما أدى إلى ضعف أدائها» (28).

4- إشكالية الإدارة والتسيير: تحتاج الجمعيات لنمط معين من الإدارة والتسيير لكنها تواجه قلاقل متعددة في هذا المجال أبرزها: احتكار المعلومات على مستوى السلطة العليا، غياب تدريب فعلي وتجاهل العمل وفق نظم المعلومات وعدم الاعتماد على تقييم الأداء وقياس الأثر على مستوى هذه التنظيمات .

5- تحزب الجمعيات:

استطاعت بعض الأحزاب السياسية في الجزائر أن تتسرب إلى ميدان نشاط الجمعوي وتجعله جسرا تمر من خلاله إلى المجتمع فمثلا ركز « التيار الإسلامي في البداية على الجمعيات الدينية التي وجدت في المساجد منبرا يساعدها على تمرير أفكارها وتوسيع صداها وخاصة أنها ركزت على لغة العاطفة والحماسة وتلهيب القلوب والوعد والوعيد...

كما استخدم التيار الإسلامي كذلك أخلاقيات يحث عليها الإسلام كإغاثة المحتاجين والتعاون والتآزر والتلاحم»⁽²⁹⁾.

يمكن القول بأن جزء من الحركة الجمعوية قد كان تابعا للسلطة وجزء آخر كان واقع تحت مظلة بعض الأحزاب السياسية ولاسيما تلك المقربة من السلطة أو تلك التي عملها يخدم مصالحها وهذا ما يبين بعض الكوادر والنشطين في الجمعيات أصبحوا مناضلين حزبيين كما هو الحال بالنسبة إلى المسألة الأمازيغية التي راح طرف منها يساعد حزب التجمع من أجل الثقافة الديمقراطية وطرف آخر حزب جبهة القوة الاشتراكية والحال نفسه بالنسبة إلى الحركة الشبابية والطلابية التي تخضع كل جزء منها إلى حزب من الأحزاب وهكذا بالنسبة إلى الحركة النسوية... إلخ

خاتمة

على الرغم من أهمية الجمعيات كحركات اجتماعية مستحدثة تسعى إلى تفعيل النشاط التضامني والتقليل من ظاهرة الفقر وحماية الفئات المهمشة إلا أن السلطة الجزائرية حاولت توجيه النشاط الجمعوي لخدمة مصالحها ولم تعتبرها كشريك في مسار العمل التنموي باستثناء بعض الجمعيات التي تحاول العمل في مجال التنمية المستدامة ولكنها تجد الكثير من العراقيل للقيام بدورها وتفعيل نشاطها. ولتجاوز هذه العراقيل نضع جملة من الاقتراحات:

- 1- فتح قنوات الاتصال بين الجمعيات والسلطات المحلية وتوفير المعلومات اللازمة وقاعدة بيانات عن دور الجمعيات على كافة التراب الجزائري.
- 2- بناء وتأهيل الكوادر البشرية في مجال النشاط الجمعوي والتسييري.
- 3- تطوير أو إعادة النظر في علاقة الدولة بالجمعيات بدل اعتبارها علاقات تبعية والراعي الأول لها فيجب أن تكون هذه العلاقة هي علاقة مشاركة .
- 4- العمل على تطوير دور الجمعيات من الدور الخيري والخدمي إلى دور يساهم في التغيير الاجتماعي والاقتصادي للمجتمع.
- 5- العمل على تنشيط البرامج التوعوية والإعلامية من أجل زيادة مستوى المشاركة في النشاط الجمعوي.
- 6- النظر إلى التضامن كفعل شامل يتخطى معنى الإحسان ويتحول إلى تضامن إرادي ومؤسس.

الهوامش:

(1) - رياض الزغل: آليات التضامن في المجتمع وتحديات المستقبل :
الموقع على الانترنت (2010/06/05):

<http://www.pourlatunisie.org.tn/ar/articles/article11.html>

(2) - أسامة الخولي وآخرون : البيئة والتنمية ، مركز دراسات واستشارات الإدارة العامة، أوراق غير دورية ، جامع القاهرة، 1999 ، ص 43. ص 44.

(3) - ديفيد والاس : دراسات عالمية التنمية الصناعية المستديمة: ترجمة مركز الإمارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية ، العدد 16، أبو ظبي، دس، ص 12.

(4) - محمد عبد البديع: اقتصاديات حماية البيئة: دار أمين للطباعة، القاهرة. 2003 ، ص 316.

(5) - أسامة الخولي وآخرون : مرجع سبق ذكره. ص 44.

(6) - محمد صالح الشيخ: الآثار لاقتصادية والمالية لتلوث البيئية ووسائل الحماية منها مطبعة الإشعاع الفنية، الإسكندرية، 2002. ص 110. ص 115.

(7) - بوعشة مبارك : « أبعاد التنمية المستدامة- مع الإشارة إلى تجربة هولندا» ملتقى حول: اقتصاد البيئة وأثره على التنمية المستدامة جامعة 20 أوت 1955 – سكيكدة –21-22 أكتوبر 2008. ص 7. ص 8.

(8) - محسن مرزوق: الحركات الاجتماعية في تونس، البحث عن الغائب
الموقع على الانترنت (2010/05/10):

http://www.forumtiersmonde.net/arabic/Social_Actions_in_Arab_Countries/social_movements_tunisia.htm

(9) - على عبد الرزاق جلبي، هاني خميس أحمد عبده: علم اجتماع التنمية رؤى نظرية وتجارب إنسانية، دار المعرفة الجامعية الأزاريطة، 2009. ص 36.

(10) - دينكل متشيل: معجم علم الاجتماع، ترجمة إحسان أحمد حسن دار الطليعة بيروت، 1986 ص 25.

(11) - محمود وآخرون: واقع ومستقبل المنظمات الأهلية العربية : دراسة لأربعة أقطار عربية، الشبكة العربية للمنظمات الأهلية، دار المستقبل العربي، بيروت، ط1، 2000. ص 94.

Albert Mester : La participation don les association. Paris. 1974.p13 12-

(13) - المادة 2 من قانون 31/90 : الجريدة الرسمية الجزائرية ، 4 ديسمبر 1990. ص 2.

(14) - ثناء فؤاد عبد: قانون الجمعيات الجديدة والمسار الديمقراطي في مصر مجلة المستقبل العربي ، بيروت العدد 247 سبتمبر 1999 ص 18 .

(15) - حميد محمد القطامي: « تجربة العمل التطوعي في دولة الامارات العربية المتحدة، ورقة عمل

- مقدمة إلى المؤتمر الدولي السابع إدارة المؤسسات الأهلية والتطوعية في المجتمعات المعاصرة ، المشاركة دولة الامارات العربية المتحدة أيام 17.18 ديسمبر 2002 الموقع على الانترنت (11/01/2010): www.lmoad.org/zoher.htm .
- (16) - نبيلة حمزة: التنمية البشرية المستدامة ودور المنظمات غير الحكومية حالة البلدان العربية، سلسلة دراسات التنمية البشرية رقم (12) نيويورك، طبع الأمم المتحدة اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا، 1996 ص 48.
- (17) - إيزابيل، بياجوتي وآخرون: العولمة والتنمية المستدامة، أي هيئات للضبط؟ (12 بطاقة للفهم ، للتوقيع وللناقش) ترجمة محمد غانم وآخرون ، المركز الوطني للبحوث الانثربولوجية الاجتماعية والثقافية، وهران 1998 بطاقة (14) ص 4 .
- (18) - وناسي يحي: المجتمع المدني وحماية البيئة « دور الجمعيات والمنظمات غير الحكومية والنقابات ، دار الغرب للنشر والتوزيع ، الجزائر، دس، ص 25 ص 26 .
- (19) - محمد بوسنة : الحركة الجمعوية في الجزائر ، نشأتها طبيعة تطورها ومدى مساهمتها في تحقيق الأمن والتنمية.مجلة العلوم الإنسانية.جامعة منتوري قسنطينة العدد 17 جوان 2002، ص 133 ص 134.
- (20) - المرجع نفسه، الصفحة نفسها.
- (21) - ساسي سقاش : الجمعيات البيئية في الجزائر ودورها في حماية البيئة .رسالة ماجستير غير منشورة كلية الحقوق جامعة منتوري قسنطينة سنة 2000. ص 41.
- (22) - المرسوم 176 27- المؤرخ في 27/07/1972 المعدل للأمر -71 79 المتعلق بالجمعيات المرسوم رقم 177 72- المؤرخ في 27/07/1972 .
- (23) - جلاي عبد الرزاق وبلعادي إبراهيم: الحركة الجمعوية في الجزائر بين هيمنة الدولة والاستقطاب الحزبي، المستقبل العربي ، العدد 314 ، أفريل 2005 ، بيروت.ص 138.
- (24) - التطور التاريخي للمجتمع المدني في الجزائر. الموقع على الانترنت (22/07/2010): Etudiantdz.com/vb/t122005.html
- (25) - المرجع نفسه
- (26) - انعقد اللقاء الوطني أيام 25-26 ديسمبر 2002 بنادي الصنوبر الجزائر تحت وصاية وزير العمل EL WATAN 24/12/2002:
- (27) - جلاي عبد الرزاق وبلعادي إبراهيم: مرجع سبق ذكره. ص 138.
- (28) - المرجع نفسه. ص 139.
- (29) - المرجع نفسه. ص 142.

فعالية «الغرافيتيا النضالية» في «التعبئة الهوياتية» خلال العهد الاستعماري الجزائر نموذجاً

باي بوعلام / أستاذ بجامعة تلمسان

«يمكن التعامل مع كل «غرافيتي Graffiti» باعتباره سيرة ذاتية شخصية وجماعية،
يعكس من خلاله «المُغْرِفُ Le graffeur» بُعداً من أبعاد ذاته ومن مجتمعه»

Ernest L. Abel , Barbara E. Buckley¹

الملخص:

نُزوم من خلال مقالنا التالي التّأثيل «للممارسة الغرافيتية (La pratique du Graffiti)» بالمجتمع الجزائري، وفعاليتها في «إستثارة» و«تعبئة» معالم الهوية الوطنية الجزائرية². خاصة خلال العهد «الاستعماري/الاستخراي» قُبيل وبعيد اندلاع الثورة التحريرية. أين غزت مختلف التّضاريس المجتمعية، من فضاءات مغلقة ومفتوحة (السّجون، المحتشدات، الشّوارع،... حيث أثقلت مختلف الدّعامات والحاملات الغرافيتية- Les supports graffiti-tique ، كالجدران، الأبواب، النّوافذ، الأعمدة، الصّناديق، الأشجار،... لتتموضع كوسيلة «نضالية» ضدّ ممارسات المستعمر، ممّا جعلها ترتقي لإستراتيجية لإستهماض وإستحفاظ عناصر هويته (الجزائر، الاسلام، العربية، FLN، GPRA..... بكل أبعادها ومستوياتها ودوائرها.

الكلمات المفتاحية: الممارسة الغرافيتية - الكتابات الغرافيتية - الغرافيتيا النضالية.

The abstract :

The effectiveness of “graffiti struggle” for mobilizing national identity
during the colonial period.

- Algeria>model -

Through this article, I will disclose the particularity of the graffiti’s practice in Algerian society and his efficiency in «Excitability» and «mobilization» of

Algerian national identity's features, specifically during French colonial period, notably in the Algerian Revolution, /1954-1962/, When -The graffiti- occupied the various society's spheres. In this regard the presence of the graffiti where mainly in the cities and all urban agglomerations, in open and closed spaces, like, prisons, camps, streets, the small alleys (Casbah, Bebeloud..), and all others various spheres. Weighted down with different supports and struts" graffitique", walls, doors, windows, columns, boxes, trees,...

Having said this, the graffiti practice became a means «of struggle» against the French colonial practices in order to express their claims for the independence. At this point "Graffiti Struggle" proliferated as a tool which reflects a strategy to mobilize local Algerian identity (Algeria, Islam, Arabic, FLN, GPRA), in all its dimensions and levels.

Key words: The graffiti practice- The writing graffiti–GraffitiStruggle- National identity.

تمهيد:

تعتبر مسألة «الهوية» (الفردية والجماعية والمجتمعية) من أكبر الرهانات التي تضفي للصراعات الاجتماعية حسب «بيار بورديو Pierre Bourdieu» «بين الفئات الاجتماعية، وبين المجتمعات. وتزيد حدة «الصراع والتناحر» في حالات «استعمار» أحدهما للآخر. وهذا ما حدث بُعيد الغزو الاستعماري الاستطاني الفرنسي للجزائر، حيث عمد «لإستئصال» واجتثاث Le déracinement « وطمس» و«مسح» معالم الهوية الجزائرية من جذورها، بالاستهداف الدؤوب والممنهج لعناصر الوحدة المجتمعية، كالدين واللغة والتاريخ... فسُخِرت ترسانة من المراسيم والقوانين والسياسات، كإلغاء التعليم باللغة العربية (قانون 8 مارس 1936)، وفرض اللغة الفرنسية باعتبارها لغة رسمية، وكل ما له علاقة بالثقافة الفرنسية. والاجتهاد في تدنيس –وتحويل- المعالم الحضارية والثقافية التي تحفظ له وحدة دوائر هويته، و تقديمها بمظهر التّعاض والتناقض، من مساجد وزوايا ومعاهد، ومحاولة تجفيف منابع الثقافة الجزائرية وتطويقها والحجر على نشرها، وغيرها من محاولات

«التغريب». بيد أنّ هكذا رهانات لم تتحقق كلها، حيث عمد المجتمع الجزائري لخلق مقاومة متعدّدة المستويات والوسائل (السياسية، الثقافية والعسكرية...).

ولعل من بين الاستراتيجيات التي ساهمت في تشكيل واستثارة دعائم الهوية الوطنية - خاصة خلال النصف الثاني من القرن العشرين-، والتي للأسف تبقى «مغيّبة» ومهمّشة» على مستوى الانهجاس البحثي الوطني «الكتابات الجرافيتية»، والتي نعني بها تلك «الكتابات/ الخريشات» غير الرّسمية التي جَنّت وتكثّفت على العديدين من «الدّعائم الجرافيتية» (كالجدران، الواجهات، الجسور، الأبواب،... بمختلف شوارع وزقاق المدن الجزائرية خاصة الكبرى منها. كوسيلة من وسائل التعبئة والمقاومة المجتمعية ضدّ فصول الإقصاء والتهميش. فكثيراً ما كانت الجدران -وما ناب عنها- الفضاء المناسب لتَمْظُر الجماعات المناضلة من أجل انتزاع «الاعتراف» كما تعتقد الباحثة في الأنثروبولوجيا الاجتماعية «أريلا إبستان»³ Ariela Epstein.

1. حول معنى «الجرافيتيا النضالية»:

1.1. التّأثيل المفاهيمي للـ «جرافيتي (Graffiti)»:

بدايةً، ننبّه القارئ الكريم أنّ هكذا عملية تأثيلية ستكشف لنا عن هيمنة المَحْمول الغربي على المفهوم منذ لحظة التأسيس، إذ تشير قواميس التّجذير وتعليل أصل الكلمات أنّ كلمة «جرافيتي Graffiti» في تركيبها ودلالاتها المعاصرة إيطالية المعنى والمبنى، رغم أصولها اللاتينية واليونانية. فهي مشتقة من الفعل «Graffiare» بمعنى: (يخدش ويكشط). ولجّت سوق التّداول المُعجمي في القواميس الإنجليزية عام 1851. لينفرض المصطلح ضمن القواميس الفرنسية -تدرجياً- حيث وردت مفردة «Graffito» سنة 1886، وقبلها كلمة «Graffite» سنة 1878⁴. عرفت إنزياحات متعدّدة على مستوى الدلالة والمعنى والاشتقاق⁵، رغم اقتصارها -سابقا- على «الكتابات التاريخية» التي نَقَشَهَا ورَقَشَهَا الإنسان على جَنَبات الكهوف والمغارات، الجدران والعلامات، مستخدماً لذلك أدوات مختلفة (كالقلم، الإزميل، المِثْقَب،...). ويُتداول المفهوم في لغات العالم بصياغات ومعاني متعددة، لكنها تتقاطع في دلالة مشتركة. ففي اللّغة الإغريقية نجد كلمة «Graphein» التي تعني: «يكتب، يرسم ويؤنّن». أمّا في اللّغة اللاتينية فأصلها يعود لمفردة «Graphium»، وتعني: يُخْرِشُ، يَخْدُشُ، وَيَكْشُطُ⁶. في حين نجدها في اللّغة الإيطالية مشتقة من كلمة «Sgraffito» وتعني: «يخدش، ويخريش». تطور اشتقاقها لـ «Graffito»، مفرد كلمة «Graffiti»، ومعناه «كُتِبَ وَخَدَشَ، أو خَمَشَ أو

حَكَ سَطْحًا»⁷. بشكل عام تتقاطع التعاريف وتتشترك في اللغات الأوروبية لتخلص بأن كلمة «غرافيتي Graffiti» تعني: أية كتابة، أو رسم، أو نقش، أو خَدَش، أو نُجِرَ باليد، على الجدران⁸ -بطريقة غير رسمية-. مع سبعينات القرن الماضي أضحت كلمة «غرافيتي Graffiti» تُستخدم في العديد من اللغات، لتدل على الكتابة أو الرسم أو النَّقش والرَّقش على الجدران، وما شاكلها، تُستخدم فيها أدوات الكتابة التقليدية والمعاصرة (كالقلم، الطباشير، الأصباغ،..).

عربيًا، بالرجوع إلى معظم المعاجم العربية لا وجود لمفردة «غرافيتي/غرافيتيا». ما نجده -مثلا في «لسان العرب»- يقترب من «المعنى» في لفظة «خَرَبَشَةٌ» و«خَرِبَاش»، أي اِخْتِلَاطٌ وَصَخَبٌ. ومنه يُقال: وَقَعَ القَوْمُ فِي خَرَبَشٍ وَخَرِبَاشٍ أي اِخْتِلَاطٍ وَصَخَبٍ. والخَرِبَشَةُ بمعنى إفساد العَمَل، والكِتَاب وَنَحْوَهُ. ومنه يُقال: كَتَبَ كِتَابًا مُخَرَبَشًا، أي مُفْسَدًا، والخَرَبَشَةُ والخَرَمَشَةُ: الإفساد والتشويش⁹. «قصورٌ مفاهيميٌّ» اضطر بعض الدارسين على نحو الدكتور «خليل أحمد خليل» لتعريفها بمصطلح «الكتابة على الجدران»¹⁰. بينما استعان الباحث «أحمد شراك» باللفظ اللغوي «GRAFFITI» وتعريبه بـ«الغرافيتيا».

2.1. «الغرافيتيا النَّضالية»:

لكل زمن سوقه اللغوية، ولكل سوق سلعته اللغوية المفاهيمية المتداولة بكثرة، ولعل مصطلح «النضال» (السلمي والمسلح) كان كذلك خلال خمسينات وستينات القرن الماضي، نتيجة موجة التحرر التي «بلّلت» شعوب العالم الثالث، والتي أفرزتها ظروف وعوامل متعددة، للدفاع عن كمصالح مادية ومعنوية ورمزية. ومن بين أشكاله «النضال المكتوب/الغرافيتي». ويقصد بها تلك الأَمْشَاجُ (الأخلاقُ) من «الكتابات الغرافيتية» التي جَنَّت على مختلف «الدعامات الغرافيتية» من جدران، أبواب، أعمدة وجسور،... التي زام من خلالها «مُغْرِفْتُوها» Les graffiteurs «التعبير عن نضالهم لأجل قضية ما (سياسية، أيديولوجية، دينية،... هوياتية، على نحو تلك التي انتشرت خلال العهد الاستعماري بالجزائر، المجسدة للشعارات الوطنية الممجدة لرموز «الكيان الجزائري». معبرة عمّا يسميه «فيليب أرتيار- Philippe Ar- tiers» و«باول روداك Pawel Rodak» بـ«المقاومة الغرافيتية La Résistance graffitique».

2. «تمثّلات» المجتمع للممارسة الغرافيتية:

كثيرا ما تباينت السّجالات والمُنَاكفات حولها، إذ يُرَقِّمها «البعض» لدرجة العمل الفنيّ

«الغرافيتيا الفنية»، وهم قلة، بينما يحتقرها ويُدبِّسها البعض الآخر، ويُنزِلها لَدَرْكَة «الفعل التَّخْرِيبي/الصَّبْيَانِي» (Un acte de vandalisme) للممتلكات العامة والخاصة. ففي قاموس «Le Robert» - مثلاً- تدل «الغرافيتي» على: أَيْةٌ كِتَابِيَّةٌ أَوْ رَسْمٌ خَطٌّ أَوْ نُقِشٌ عَلَى الْجِدْرَانِ، وَعَلَى جَنَبَاتِ أَثَارِ الْمَدْنِ. وَفِي مَعْنَاهَا الْعَامِ، كِتَابَةٌ أَوْ رَسْمٌ رَكِيكٌ عَلَى الْجِدْرَانِ، وَالْأَبْوَابِ الْعُمُومِيَّةِ أَوْ الْخَاصَّةِ، أَوْ خَرَبَاتٍ (شَخْبَاتٍ) سَاقِطَةٌ وَفَاحِشَةٌ- (Des Gribouillages obscènes). حيث لازمت النظرة التَّحْقِيرِيَّةُ وَالتَّأْتِيْمِيَّةُ «الممارسة الغرافيتية» خاصة خلال العقدين الأخيرين، فمعظم التَّوصِيْفَاتِ تَشْتَرِكُ فِي «وَصْمٍ» هُوِيَّتَهَا بِالتَّخْرِيْبِ وَالْإِنْحِرَافِ -بِلِ الْإِجْرَامِ-، وَنَوْعٍ مِنْ أَنْوَاعِ التَّعْدِيِّ عَلَى الْمَمْتَلِكَاتِ الْعَامَّةِ وَالْخَاصَّةِ¹¹. سِوَاءً مِنْ حَيْثُ التَّسْيِيحِ الْمَفَاهِيْمِي (التعريف)، أَوْ «الْوَصْمِ Stigmatisation» الْمَلْصُوقِ بِ«الْفَاعِلِ/الْمَمَارِسِ» (المنحرف، المَهْمَشِ، الْخَارِجِ عَنِ الْقَانُونِ، بِلِ وَحْتَى «الْمَجْرَمِ»...)، خَاصَّةً مِنْ طَرَفِ مَنَدُوبِ الْمَوْسَّسَاتِ الرَّسْمِيَّةِ (السُّلْطَاتِ الْمَحَلِّيَّةِ)، وَاعْتِبَارِهَا مَوْشَرًّا وَاضِحًا لِلْإِنْحِرَافِ وَالْإِجْرَامِ¹²، يَجِبُ عَلَى حِرَاسِ التَّرْسَانَةِ الْقَانُونِيَّةِ التَّصَدِّي لَهَا بِحِزْمِ¹³.

رغم ذلك، سطعت بعض الأصوات خاصة بالمجتمعات الغربية من (ممارسين وباحثين وجمعيات) تطالب بضرورة احترامها، والتعامل معها كلون من ألوان الفن المعاصر (الما بعد حداثي). بمجتمعنا وخلال العهد الاستعماري اضطرت السلطات الاستعمارية لتشكيل فريقًا خاصةً لملاحقة «الجناة»، كما رصدت مكافئات مالية لمن يشي بمُقْتَرِفِي (كُتَّابِ الْجِدْرَانِ) هذه «الكتابات المنحرفة»، بعدما صُنِّفَ هكذا «فعل» في خانة الجُنْحِ التي يُعَاقَبُ عَلَيْهَا الْقَانُونِ الْفَرَنْسِي-بِالْجَزَائِرِ- بِشِدَّةٍ بِالسَّجْنِ، لَيْسَ لِكُونِهَا تُسْوَهُ الْمَنْظَرَ الْعَامَّ لِلْمَدِينَةِ فَقَطْ، بَلِ لِأَنَّهَا أَضْحَتْ «وسيلة» تُؤَلِّبُ الشَّعْبَ عَلَى «التَّمَرُّدِ وَالثَّوْرَةِ» ضِدَّ النِّظَامِ الْعَامِّ، -وتنشر الإشاعات الكاذبة-. فِي سَنَةِ 1960، جَاءَ فِي تَصْرِيحِ رَئِيسِ بَلَدِيَّةِ الْعَاصِمَةِ لِجَرِيدَةِ «Le Journal d'Algérie»، بِأَنَّهُ خَصَّصَ مِيزَانِيَّةً مُعْتَبَرَةً لِمَحَارِبَةِ «الأعمال التَّحْرِيزِيَّة» فِي الْأَمَاكِنِ الْعُمُومِيَّةِ الَّتِي يَقْتَرِفُهَا مُنَاضِلُو FLN (الْفَلَاقَةُ، الْخَارِجُونَ عَنِ الْقَانُونِ،...).

3. «الغرافيتيا» ممارسة انسانية قديمة:

يُجْمَعُ الدَّارِسُونَ عَلَى أَنَّ أَصْلَ «الممارسة الغرافيتية» (الغرافيتيا التاريخية) لَيْسَتْ

وليدة العصر، بل ممارسة يومية غزت مختلف التّضاريس المجتمعية، قام بتوظيفها الفرد/ الجماعة للتعبير عن أمنياته ومكبواته وأحلامه وآلامه. لتعكس خصائص مجتمعاتها وموقعها، مما جعلها تتباين من حيث الشّكل والمضمون، والفضاء التي أنبجّت فيه، ومنه حسب القيم الثّقافية لممارستها، وكذا نوعية الفراغات العامّة، وفضاءات تواجد حاملاتها. غير أنّ بداياتها ليست وليد اليوم، وإنّما ترجع للحظة اختراع الانسان للكتابة.

بل يعتقد بعضهم بأنّها سبقت الكتابة نفسها¹⁴. حيث تزامن «الغرافيتي» مع الإنسان الأول الذي لم يتمكن من «مقاومة» رغبة تخليد أثره، وبالتالي هويته الشخصية والاجتماعية¹⁵، ومقاومة ألوان «الإقصاء والتهميش»، على نحو ما حدث خلال العصور الوسطى، حيث كانت مراكز العبادة والكنائس شاهدةً على ألوان الاضطهاد والقهر المُسلّط من طرف «محاكم التفتيش».

يشير الباحث «دونيز بيراني Denise Pirani» أنّ أول اهتمام بحثي بـ «الغرافيتي التاريخية» من توقيع «أنطونيو بوزيو Antonio Bosio» خلال القرن XVII، حول غرافيتي «مدافن سراديب الأموات الرومانية Les catacombes romaine»، ثم الأب اليسوعي «رافايل غاروسي Raffaele Garruci»، خلال منتصف القرن التاسع عشر حيث نشر دراسته حول غرافيتي «روما» ومومباي¹⁶. إذ تعتبر من أهم الدراسات المؤسّسة لعلم الغرافيتي- Graf- fitologie».

يُعتبر علماء الآثار والحفريات السّباقيين في مقارنة الموضوع لأهميته العلمية، إذ يمكن اعتبارها (الغرافيتيا) «مدونة رسمية وغير رسمية» تعكس خصائص الحياة اليومية لتلك المجتمعات والقبائل، على نحو بقايا حضارة «المايا Maya» بـ«تيكال Tikal»، و«الأزتق Aztèque» و«الفراعنة» وكذا غرافيتيا الطاسيلي بالجزائر، «الأكاكوس»، و«المسّاك» بليبيا، و«لاسكو Lasco»، و«مغارة شوفي Chauvet» بفرنسا، أو «Altamera» بإسبانيا، و«الفيكينغ» بإرلندا، و«Serra da Capivara» بالبرازيل¹⁷. لكن، تجدر الإشارة إلى أن ما نتحدث عنه في مقالنا، نوع آخر معاصر غير رسمي من الغرافيتيا أصطلح على تسميته بـ«الكتابات الغرافيتية Graffiti Writing» التي تشكلت معالمها الأولى خلال ستينات القرن الماضي بالعديد من دول العالم، خاصة الولايات المتحدة الأمريكية وأوروبا، ولعل أشهرها «غرافيتيا ماي 68 بفرنسا».

4. فعالية «الغرافيتيا» في استنهاض عناصر الهوية الوطنية:

1.4. مؤشرات «الممارسة الغرافيتية النضالية» خلال الفترة الاستعمارية:

إنَّ التَّاريخَ الأوَّلِيَّ للممارسة الغرافيتية بمفهومها المعاصر، يمكن إرجاعه للفترة الاستعمارية الفرنسية. وبالضَّبْط لبدايات تبلور الوعي السياسي والاصلاحي للحركة الوطنية بكل أطيافها الرَّافضة للوجود «الإستدْماري»، عبر مختلف المدن الجزائرية. وحسب ما تناقلته بعض الشهادات وهوامش التَّحقيقات التي عالجت مواضيع تاريخية مغايرة، حيث ظهرت فيها الآثار الغرافيتية، أنَّ أوَّل «تَكْتُف» لها بدأ مع تَشكُّل النوادي الرِّيَّاضية المحلية (الجزائرية المُسلمة)، التي إلْتَفَّ حولها الأنصار من مختلف الفئات الاجتماعية. كانت البداية مع نادي «مولودية الجزائر» و«وهران» و«قسنطينة»... حيث انتشرت لغة الاعتزاز والافتخار والتشجيع لها أمام باقي الأندية الفرنسية «الكُفَّار». فكانت الغرافيتيا وسيلة اتصالية تواصلية فعالة لإسماع صوتها «إنَّها صوت من لا صوت له»، أمام سياسة المنع الإعلامي المعتمد من طرف السلطات الاستعمارية. فانتشرت أسماء الملاكمين والعدائين الجزائريين الذين «قَهَرُوا» الأوروبيين. والنوادي الجزائرية على نحو «المولودية - El moulou-dia» على مختلف الواجهات، كالجدران، الأعمدة، الجسور،... إلخ، خاصَّة بالأحياء الشَّعبية، كالقصبه وباب الواد مثلا بالعاصمة. ويُقَسِّر بعض المؤرِّخين هكذا «ممارسة» بأنَّها فعل وطني يهدف يروم من راءه الفاعلون التَّعبير عن تَميُّزهم وافتخارهم بالذَّات (الهوية) الوطنية أمام «الأخر» (المُستدْمِر).

ومع تنامي الممارسات النضالية للحركة الوطنية أضحت «الجدران» -وما ناب عنها- وسيلة فعَّالة «للتَّعبئة» العامَّة للمُناضلين، ووسيلة للإبلاغ عن مطالبها «للآخر» بكل دوائره. عكست من خلالها أهم مطالبها السياسية، الاجتماعية، بل الثَّقافية والهويَّاتية، معرِبَةً عن «احتجاجها» ضد سياساته، على نحو الصورة التالية التي يطالب فيها الإفراج عن رمز من رموز الحركة الوطنية «ميصالي»:



الصورة رقم 1: «اطلقوا صراح ميصالي»¹⁸.

ومع تسارع الأحداث بعد الحرب العالمية الثانية، واتضح مدى وفاء فرنسا بوعودها للشعب الجزائري، من خلال ردّها على «احتفالات» الثامن ماي 1945، انتشرت «كتابات» تُؤكّد وتذكر بعدم جدوى العمل السياسي مع «المُسْتخْرِب»، والمناداة بحتمية تغيير هكذا أسلوب، بأسلوب «الكفاح المسلح» والرّد عليه باللّغة التي يفقّهُها. كما حضرت الجرافيتيا خلال المناسبات الانتخابية، على نحو ما حدث في انتخابات عام 1947، حيث عمّدت الأحزاب الوطنية لاستثمار «الجرافيتي» لإستقطاب واستعطاف وإقناع مختلف الشرائح المجتمعية، وتعريفهم ب«الاختيار الأمثل» للقوائم الجزائرية، وأسماء المترشحين.

كما تكثّفت «الممارسة الجرافيتية» بُعيدَ انطلاق الثورة التحريرية، إذ اكتسح «المناضلون» الجدران-وما شاكلها- ب«شعارات وطنية Des slogans nationalistes» وأخبار الانتصارات المُحَقَّقة ضدّ العدو، وكذا عبارات التّرحيب بالثورة، والتكبير (الله أكبر)، و التّرحم على الشّهداء (رحم الله شهداءنا)، والتّشهير والتّجريح السّلبى بأسماء الحركى والعملاء. تمّ ذلك وفق منطق «جرافيتيا الإشاعة» الكثيرة الاستثمار في مثل هكذا ظروف. فتحوّلت الجرافيتيا «لوسيلة مقاومة»، مجسّدة ما يسمّيه «فيليب أرتيار Philippe Artieres» و«باول روداك Pawel Rodak» ب«المقاومة الجرافيتية»¹⁹ / «La Résistance graphiques graffitiques». مستعرضةً «ملامح هوياتية وطنية» غير مرغوب فيها استعماريًا. ومجسّدة لشكل جديد من أشكال النّضال والمقاومة (Une forme de militantisme). حيث أمسى اسم «جبهة التحرير الوطني FLN» وفيما بعد «الحكومة المؤقتة GPRA»، جاثمًا على كل مساحة يمكنها

«إستضافة» الحروف الثلاثة والأربعة، وتمجيدها والاعتزاز بها، بتدليلها بعبارة «VIVE FLN»²⁰.



الصورة رقم 2: «FLN تحرص الجزائر»²¹.

وتمجيد معالم الهوية الجزائرية، على نحو، «الجزائر مسلمة»، «الشعب هو البطل»، «تحيا الجزائر»... وتذكير المستعمر بدعائم هوية الشعب الجزائري (الاسلام والعروبة).



الصورة رقم 3: «الجزائر مسلمة» الصورة رقم 4: «الشعب هو البطل»

كما عكست بعض «الوحدات الجغرافية» حالة «التصدع» والانشقاق والتأزم التي آلت إليها الحركة الوطنية بكل أطيافها الأيديولوجية، على نحو أزمة «حزب الشعب» 1953، حيث برز «صراع جداري» بين «الاصلاحيين» و«الوطنيين» و«الإدماجين»... مما جعلها

(الغرافيتيا) ترتقي لتكون ملمحاً من ملامح ديناميكية العمل الثوري –بمعناه الواسع- ، بل إستراتيجية للتعبئة المجتمعية –بتعدد مرجعياتها- للمعالم الكبرى للهوية الجزائرية، بمختلف مستوياتها وعناصرها. إنها وسيلة نضالية («الغرافيتيا النضالية»). تلخص الصورة التالية هذه الدعائم الهوياتية.



الصورة رقم 5: «رموز الهوية الوطنية».

لكن، بالموازاة مع الاستخدام المكثف للغرافيتيا من طرف الجزائريين، لجأ «المُعَمِّرون» لذات الوسيلة للتعبير عن مواقفهم المعارضة والرافضة «للتماهي L'identification» المُعلن غرافيتياً من جهة، و لسياسات الجنرال «شارل ديغول» بالجزائر من جهة أخرى، خاصة المفاوضات مع FLN. لتُنشر «كتابات» مُعادية لها، مطالبة بضرورة توقيفها «حالاً»، وإلغاء الاستفتاء حول تقرير المصير. فانتشرت عبارات «منظمة الجيش السري» (O.A .) «S) بمعتقداتها، على نحو: «L'Algérie est française et le restera»، كردّ فعل لـ «vive le peuple algérien nous sommes l'avenir»، والمئات من «النداءات» المُماثلة، جمع بعضها «بيار بورديو P. Bourdieu» خلال تحقيقاته حول المجتمع الجزائري آنذاك (1960-1958) –حوالي 150 صورة، ضاع أغلبها قبل عودته لفرنسا-، على نحو العبارات التالية: «Rai- liez-vous à la France» « respectez le couvre feu les tueurs vous guettent»، «Oui de Gaulle... من مختلف الشوارع والأزقة»²². كما ظهرت عبارات تُطالب بإقامة نظام شبيه بنظام جنوب إفريقيا، وتُحذّر الحكومة من الرضوخ لإستفتاء تقرير المصير. فَرَدَّ عليها

الشَّعب الجزائري بالمِثل بَدَشِرِ عبارات تُمَجِّد «الجزائر جزائرية»، و «لن تكون فرنسية أبدا» (باللغتين). وحدات مَجَّدت و«رَهَّبت» الشعب الجزائري، وكل من تعاطف معه، على نحو الصورتين التاليتين لمنظمة «O.A.S».

عرفت «ثقافة الكتابات الجرافيتية» حضورا ملفتاً بمختلف أزقة وشوارع المدن الجزائرية، حيث ارتقت لِطَقْسٍ من طُقوس التَّعبئة والتَّوعية السياسية الشعبية. فمن أبرز الوسائل التي استثمرتها «FLN» لتحسيس وتوعية الجزائريين للاستفتاء (المصيري) مطلع جويلية 1962، «الكتابات الجرافيتية»، ذلك أن السَّواد الأعظم منهم يعانون «الأمية». وكان لِزَامًا عليهم الاختيار الأمثل بين كَلِمَتِي «Oui» أو «Non»، فأُستخدِمت «الجُدُر» وما ناب عنها، لتقريب وترسيم وترسيخ كلمة «Oui»، بتكرار «عَرَفَتَهَا» آلاف المَرَّات، وكل النَّداءات التي تحثُّ توصي بز: «votez oui»، لِعدَم الوقوع في الخطأ في «اليوم المشهود». على نحو الصورة التالية:



الصورة رقم 7: «انتخب من أجل الاستقلال» (الجزائر العاصمة 1962/7/17)²³.

مقابل ذلك استمَرَّ أعضاء منظمة «O.S» في ترهيب الشَّعب، وتكثيف سياسة الوَعيد بتنفيذ عمليات لم يشهدها من قَبْل، يوم الاقتراع، فمن أراد النَّجاة فليمكث بِمنزله.



الصورة رقم 6: وحدتين غرافيتيتين لـ«O. A. S» بالعاصمة²⁴.

نشير في الختام، إلى أنّ «المقاومة الغرافيتية/graftique / La résistance graffitique» لم تنحصر على الداخل الجزائري، بل عرفت انتشاراً واسعاً، خاصة بالأحياء الأهلهة بالجزائريين بفرنسا (HLM)، من لدن الجزائريين، أو الفرنسيين الرافضين للاستقلال، خاصة خلال «الأحداث المؤثرة» على نحو الرسالة التالية، المعبرة عن نتائج مظاهرات 1961/10/17 التي راح ضحيتها المئات من الجزائريين²⁵. «ICI ON NOIE LES ALGERIENS» على جسر «Saint-Michel»، بنهر «La saine».



الصورة رقم 7: «ICI ON NOIE LES ALGERIENS» جسر «Saint-Michel»²⁶.

خاتمة:

حاولنا في هذه الصفحات إستجلاء أبرز ملامح ومؤشّرات «النضال الغرافيتي» بمجتمعنا خلال العهد الاستعماري، ذلك لأنّ «الغرافيتيا» كانت وما زالت وسيلة فعّالة للتعبير عن الآراء والأيدولوجيات، ووسيلة مقاومة «المستضعف». إنّها «صوت من لا صوت له»، بل «سلاح من لا سلاح له».

الهوامش:

1 Ernest L. Abel , Barbara Buckley, «The handwriting on the wall, Westport»,(Conn), London, Greenwood Press,1977, p.20.

2 ارهاصاتها الأولى ليست وليدة الأمس القريب بل ترجع لما تركه الأجداد على جنبات الكهوف والمغارات والصخور بالعديد من المناطق الجزائرية على نحو: منطقة ، تيوت، تاغيت،... وغيرها من المعالم التي مازالت تحفظ خصوصيات «الكيان الجزائري».

3 Ariela Epstein , « Des tambours sur les murs « : la mise en image des Afro-descendants de Montevideo », Espaces et sociétés , 2013/3 , n° 154, pp.17-32.

4 Romain Sahut, «Mémoire d'expression: Les graffiti et l'art urbain», IUTBM, 2002-2003, p3.

5 Exemples: Les dérivés graffiti (adj.), graffitiste (adj.), graffiteur, se (subst.)...sont des néologismes récents appartenant à la langue spécialisée.

6 Pierres Philosophales, « Photograffi(ti)es d'Expressions Murales », Collectif des 12 Singes, vol 1, 2010, 150p. URI:<http://collectif12singes.over-blog.com/article-communique-de-presse-photograffi-ti-es-d-expressions-murales-pierres-philosophales-volume-1-58573215.html>. Consulté le: 13/9/2011.

7 Romain Sahut, op.cit.p.4.

8 LAROUSSE, Dictionnaire Encyclopédique Illustré, 1998, p.707.

9 ابن منظور المصري، «لسان العرب»، بيروت، دار صادر، المجلد 6، ص 295.

10 خليل أحمد خليل، «مبنى الأسطورة»، دار الحداثة، بيروت، 1979، ص 226.

11 Grant, C.M, « Graffiti: Taking a closer look». The FBI Law Enforcement Bulletin, 65,1996,

pp.11-15. Sited in: Suniti Bandaranaike, «Graffiti: A culture of aggression or assertion?», School of Tropical Environment Studies and Geography James Cook University, Townsville, AUSTRALIAN INSTITUTE OF CRIMINOLOGY, 2001. URL: <http://www.aic.gov.au/en/events/aic%20Upcoming%20events/2001/~media/conferences/regional/bandar.ashx>. Consulted: 18/5/2012.

12 Castleman, CRAIG, «Getting up», The Massachusetts Institute of Technology, Massachusetts, 1982.

13 تحقق ذلك من خلال مبدأ «درجة التسامح صفر Zéro Tolérance» المستوحى من مبادئ نظرية «النافذة المكسورة The Broken Windows» المهندس من طرف الباحثين الأمريكيين «James Q. Wil-son» و «Georges L. Kelling». بداية ثمانينات القرن العشرين.

14 The Economist, «Graffiti: The writing on the wall scribbles for thought», London. 16/12/2004. In: <http://www.economist.com/node/3445153>. Consulted: 22/06/2009.

15 Gabriel Euan Canul & al, «Graffiti at the initial series group structure 5c35», Chichen tza, Yucata, Mexico. URL: <http://www.famsi.org/reports/03101/82euancanul/82euancanul.pdf>. Consulted: 5/4/10.

16 Denise Pirani, «Transition démocratique et culture urbaine au Brésil: Le phénomène du graffiti», Cahiers du Brésil Contemporain, n°25-26, 1994, p.81-94. URL: <http://www.revues.msh-paris.fr/vernumpub/02-4-Pirani.pdf>.

17 Renata Plaza Teixeira & Emma Otta & Siqueira José de Oliveira, «Between the public and the private: Sex differences in restroom graffiti from latin and anglo-saxon courtiers», Institute of psychology, University of São Paulo, Brazil, 2007, p4. URL: <http://www.ead.fea.usp.br/WPapers/2003/03-007.pdf>. Consulted: 11/8/2011.

18 Malika Rahal, «Comment faire l'histoire de l'Algérie indépendante ?», La Vie des idées, 13 mars 2012. ISSN : 2105-3030. URL : <http://www.laviedesidees.fr/Comment-faire-l-histoire-de-l.html>.

19 Philippe Artieres & Pawel Rodak, «Écriture et soulèvement, résistances graphiques pendant l'état de guerre en Pologne, (13 décembre 1981- 13 décembre 1985)», Genèses, (Sciences so-

ciales et histoire) , n° 70,ed :Belin, 2008, pp. 120.139.URL: <http://www.cairn.info/revue-genese-2008-1-p-120.htm>. Consulté le: 18/05/2009.

20 عرضت إحدى لقطات الفيلم الصامت «Images d'Algérie» سنة 1964، صورة لُغرافيتيا على جدار بشوارع القصبة «مكتوب» عليها باللون الأسود: «GPR (Gouvernement Provisoire de la République Algérienne) لِيَزْدَ عليه آخر -لتباين الخط- «GPR NON» .

21 الصورة من نفس الفيلم « Images d'Algérie » من: <http://base.atelierdesarchives.com/index.php?urlaction=doc&idoc=168979> ، بتاريخ 11/7/5 .

22 Anne-Laure Anizan, «Pierre Bourdieu. Images d'Algérie, une affinité élective, jeu de paume hors les murs», château de Tours, 16 juin au 4 novembre 2012. La revue numérique du Centre d'histoire de Sciences Po, Histoire@ Politique,n°14,pp.1.8.[http://www.histoire-politique.fr/index.php? numero=14&rub=comptes-rendus&item=384#hautpage](http://www.histoire-politique.fr/index.php?numero=14&rub=comptes-rendus&item=384#hautpage) . Consulté le: 15/11/2012.

23URI : <http://www.algerie1.com/actualite/le-temps-d'une-halte-pour-mesurer-le-chemin-parcouru-et-les-virages-mal-negociés-depuis-50-ans/attachment/117-algeria-independance/> . Consulté le : 20/8/2013.

24 موسوعة DVD «.. Microsoft ® Encarta ® 2006

25 بنفس العنوان تمّ عرض الفيلم الوثائقي «هنا نُغرق الجزائريين» (90 دقيقة)، بقاعة «الموفار» بالعاصمة، بتاريخ 2011/10/22 للمخرجة الفرنسية- من أصول جزائرية- «ياسمينة عدّدي» تعالج فيه موضوعًا -تقول عنه-«أنّه من الطابوهات في فرنسا، والمتمثّل في جرائم 17 أكتوبر 1971».

26 الصورة في الأصل صورتين منفصلتين قمنا بتعديلها في صورة واحدة (ICI ON NOIE LES ALGE- «RIENS»).

Vincent Lemire et Yann Potin, «ICI ON NOIE LES ALGÉRIENS», Fabriques documentaires, avatars politiques et mémoires partagées d'une icône militante(1961-2001),Genèses 49,déc,2002, pp.140-162.

تلخص أحداث 1961/10/17 الدموية، التي راح ضحيتها مئات القتلى و1000+ جريح، و14.094 موقوف».

سوسيولوجية تعدد أشكال الاتصال في المؤسسة الاقتصادية

بن تا مي رضا / أستاذ بجامعة تلمسان

الملخص:

يقصد بالاتصالات داخل المنظمات ذلك الاتصال القائم بين أعضاء المنظمة، أي كافة الاتصالات الداخلية داخل المنظمة. وقد تم تعريفها (بأنها عملية محددة يتم من خلالها تدفق المعلومات وتبادلها داخل المنظمة و بين المنظمة و البيئة الخارجية المحيطة بها). و تتدفق المعلومات داخل المنظمة بصورة رسمية و غير رسمية و قد يكون تدفقها صاعد من أسفل إلى أعلى أو هابط من أعلى إلى أسفل أو أفقيا أو عموديا. و عليه؛ فإنّ المصطلح الملائم لهذا النوع المحدد من الاتصال، هو الاتصال التنظيمي، حيث يرى بعض الباحثين مثل «كلود هيبير» و«بورتز» و «يتسن» و «لزنياك»؛ بأنّ البحوث الميدانية أثبتت إسهام الاتصال التنظيمي في حل مشاكل التنسيق، و التخطيط، و العلاقات الإنسانية، إلى جانب تنمية الموارد البشرية للمنظمة.

من هذا المنطلق، ويمكن تعريف الاتصال التنظيمي بأنه عملية هادفة، تتم بين طرفين أو أكثر، لتبادل المعلومات و الآراء، و للتأثير في المواقف و الاتجاهات.

Abstract:

Intended communications within organizations that contact between members of the organization , in all internal communications within the organization . And has been defined defined as the process by which the flow of information and exchange within the organization and between the organization and the external environment surrounding .

And information flows within the organization formally and informally , and may have to flow upward to the top of the unfortunately or bearish from top to bottom or horizontally or vertically .

And it ; the proper term for this specific type of contact , is organizational communication where the view of some researchers , such as “ Claude Heber “ and “

Portz “ and “ could “ and “ Wozniak “ ; that field research has shown the contribution of organizational communication in solving the problems of coordination and Skip , and human relations , as well as human resource development for the organization.

From this point ; organizational communication can be defined as the process of purposeful , done between two or more parties , to exchange information and views , and to influence the attitudes and trends.

مفاهيم حول الاتصال:

لقد اختلف الكتاب والباحثون في إيجاد مفهوم محدد للاتصال، وذلك لما تتسم به هذه العملية في المجال الاجتماعي أو السلوكي للإنسان، وسنتطرق فيما يلي إلى بعض التعاريف.

1- تعريف الاتصال:

يعرف البعض الاتصال على أنه إرسال واستقبال للمعلومات. يذكر «ميلر» على الطابع الحركي للاتصال بقوله: إن الاتصال يحدث عندما توجد معلومات في مكان واحد أو لدى شخص ما ويريد توصيلها إلى مكان آخر أو شخص آخر.

ويرجع الاختلاف في إعطاء معنى كلمة اتصالات إلى طبيعة كل من تناول هذا اللفظ فمثلا رجل العلاقات العامة يقصد بالاتصال (توطيد وتحسين صورة المؤسسة أمام المجتمع)، بينما رئيس مجلس الإدارة يقصد بها (تقريب وجهة النظر بين المؤسسة والحكومة). كما يعرف «هنري ألبر» الاتصال: نقل المعنى من شخص لآخر من خلال العلامات أو الإشارات أو الرموز من نظام لغوي مفهوم ضمنيا للطرفين¹

كما يعرف «هوفلاند»: بأن العملية التي ينقل بمقتضاها الفرد القائم بالاتصال ميراث رموز لغوية في الاتصال باللغة العربية مشتق من مصدر وصل بمعنى ربط أو وجود علاقة بين طرفين، أمّا كلمة اتصال باللغة الانجليزية Communication مشتقة من الكلمة اللاتينية communaire والتي تعني جعل الشيء عاماً، وذلك إنَّ لفظ الاتصال مقاسمة المعنى و جعله عاماً بين شخصين أو مجموعة أو مجموعات، مهما اختلفت الأجناس والأوطان فإن الاتصال هو تبادل للمعلومات شريطة توفر طرفين هما المرسل والمستقبل (المرسل إليه).²

الاتصال سلوك إنساني عادي يمارسه الإنسان، يحدث بين الأب والابن، المدير والموظفين، فلماذا يركز علماء النفس على العمليات العقلية والمعرفية والمهنية الموجودة في عملية الاتصال ومن هذه العمليات؛ التقدير والحكم والتفسير والربط والتذكر حيث يرى العالم «سكنر»: إن الاتصال هو استخدام الكلمات والحركات وغيرها من الرموز لتبادل المعلومات، ويرى البعض أن الاتصال يعني انتقال المعلومات والآراء والمشاعر وتبادلها بين العمال، والإدارة والعمال، وهذا الاتصال المستمر يستهدف التفاهم والتوفيق بين هؤلاء وهؤلاء³.

عرف عالم الاتصال الشهير «ولبر شام» عام 1997 الاتصال: بأنه المشاركة في المعرفة عن طريق استخدام رموز تحمل معلومات، وكخلاصة لتعريف الاتصال يمكن القول: أن الاتصالات هي حياة أي تنظيم فبدون اتصالات جيدة يشعر الناس بأنهم وحيدون، فبالتالي الاتصال يساعد الأفراد على التماسك مع بعضهم البعض في وحدة متكاملة.

ويلاحظ من التعريفات السابقة أن الاتصال وسيلة يمكن بواسطتها توحيد الجهود الجماعية، سواء كانت تلك الجماعة أسرة أو مؤسسة اقتصادية.

(2)- عناصر الاتصال:

يمكن القول أن عملية الاتصال تبدأ عندما يحاول الفرد إيصال فكرة أو معلومة لشخص ما بواسطة وسيلة في بيئة معينة، ومن هذا الاتجاه يمكن تحديد العناصر المكونة للاتصال وهي:
أولاً: المرسل:

هو مصدر الرسالة والنقطة التي تبدأ عندها عملية الاتصال⁴، ليتمكن المرسل من نقل رسالة بصورة جيدة يجب أن تتوفر الشروط التالية⁵:

- 1- أن تتوفر فيه المهارة في الحديث والحوار والقدرة على التعبير.
- 2- الخبرة والمعرفة السابقة عن موضوع الرسالة حتى يتمكن من نقلها بصورة واضحة.
- 3- التخطيط المسبق لعملية الإرسال يوضح فيه هدف الاتصال وأسلوبه.
- 4- اختيار الوقت المناسب لنقل الرسالة.

ثانياً: الرسالة:

هي المحتوى أو الموضوع الذي يود المرسل نقله، ويتضمن مجموعة من الأفكار أو المعلومات والتي يتم تحويلها إلى مجموعة من الرموز ذات معاني مشتركة بين المرسل والمستقبل، وهذه الرموز تأخذ صوراً مختلفة من كلمات، أرقام، حركات... الخ.

ثالثاً: القناة: (الوسيلة):

هي الأداة أو الطريق التي يتم من خلالها نقل الرسالة من المرسل إلى المستقبل.

رابعاً: المستقبل:

هو الشخص المعني باستيعاب وفهم محتوى الرسالة عن طريق حل رموزها، وذلك باستخدام مهاراته الخاصة في القراءة والاستماع بغية التوصل إلى تفسير محتواها.

خامساً: المعلومة المرتدة (التغذية العكسية):

هي رد الفعل الذي يصدره المستقبل بعد تلقيه للرسالة، وتعتبر معيار مدى فهم واستيعاب موضوع الرسالة، وذلك بعد القيام بحل رموزها، وفي حالة عدم استيعابها يقوم بردها إلى المرسل للقيام بإدخال تعديلات وتوضيحات عليها.

سادساً: البيئة:

هي كل العناصر التي تحيط بعملية الاتصال، وتؤثر عليها بشكل سلبى أو إيجابى، وتتمثل خاصة في طبيعة العمل في المنظمة⁶.

3- خصائص ووظائف الاتصال:**أولاً: خصائص عملية الاتصال:**

يتميز الاتصال بمجموعة من الخصائص نذكر منها⁷:

أ- الديناميكية: أي أن عملية الاتصال تتميز بالتغير الدائم، وذلك لتغير الأهداف واختلافها من رسالة إلى أخرى ومن وقت إلى آخر، كما أنه ليس لها نقطة بداية ونهاية محددة.

ب- التفاعل والتكامل بين عناصر الاتصال: كل من المرسل والمستقبل يشتركان في رسالة واحدة، من حيث الصياغة والتفسير والتصرف وكل منهما يؤثر على الطرف الآخر.

ج- عملية إدراكية تفسيرية: إن عملية إدراك الرسالة من طرف المستقبل تؤثر فيها مجموعة من العوامل الذاتية المتعلقة به (ميول، دوافع، معتقدات، مهارات).

ثانياً: وظائف عملية الاتصال:

تتخلص وظيفة الاتصال بمحتوى الرسالة ومدى تأثيرها على الجوانب التنظيمية الإدارية والسلوكية للأفراد داخل المنظمة ونذكر منها⁸:

- أ- اكتساب المستقبل اتجاهات جديدة أو تعديل وتثبيت اتجاهات قديمة مرغوب فيها.
- ب- نوعية المستقبل وزيادة معارفه بما يدور حوله من أحداث وتطورات.
- ج- تقييم الأفكار و الاقتراحات و المشاريع و المخططات الجديدة.
- د- تحسين تسيير العمل داخل المنظمة وتوزيع المسؤوليات بين العاملين بما يسمح بضمان استمرارية العملية الإنتاجية داخل المنظمة.

4- أنواع الاتصال في المؤسسة:

1- الاتصال الرسمي:

يكون هذا النوع من الاتصال في إطار التنظيم الرسمي للمنظمة، ويتضمن تدفق المعلومات والأفكار والتعليمات لتحقيق الأهداف وانجاز الأنشطة كما أنه يقوم بتحديد⁹:

- أ- المستويات الإدارية الموجودة داخل التنظيم.
- ب- مقدار السلطات والمسؤوليات المرتبطة لكل مستوى.
- ج- الأفراد الذين يقع على عاتقهم عبء إرسال واستقبال المعلومات.
- د- نوعية المعلومات التي يتم تداولها في نطاق كل مستوى.

أ- أقسام الاتصال الرسمي:


1- الاتصال الصاعد: هي الاتصالات التي تبدأ من أسفل التنظيم إلى الأعلى، أي أنه يمكن أن يكون من العمال في الإدارة الدنيا إلى الإدارة الوسطى، أو من الإدارة الوسطى إلى الإدارة العليا، ويسمح هذا الاتصال بنقل مقترحات وشكاوي و وجهات نظر العمال إلى رؤسائهم كما أنه أداة للرقابة¹⁰.

2- الاتصال الهابط (النازل): يكون من المستوى الأعلى إلى المستوى الأدنى، ويمثل أداة رئيسية في نقل الأوامر والتعليمات والتوجيهات من الرؤساء إلى المرؤوسين من خلال تدرج السلطة حسب الهرم الوظيفي.

3- الاتصال الأفقي: يكون هذا الاتصال بين المستويات التي لها نفس الدرجة في التنظيم وتحدث بين وظائف المؤسسة مثلا: اتصال مدير الإنتاج بمدير التسويق.

- قنوات الاتصال في المؤسسة:

الشكل الأول¹¹



اتصالات من الأعلى إلى الأسفل ومن الأسفل إلى الأعلى

← اتصالات أفقية.

← اتصالات خارجية.

← إيصال قطري.

(2)- الاتصال غير الرسمي:

إن الاتصال في المنظمة لا يقتصر على الاتصالات الرسمية فقط، فهناك الاتصال غير الرسمي ونعني به ذلك النوع من الاتصال الذي لا يخضع لقواعد وإجراءات التنظيم وتحديث عن طريق الجماعات والتنظيمات غير الرسمية، وتعتبر عن رغبة الأفراد داخل المنظمة في عدم الانعزال عن بعضهم البعض بهدف إشباع حاجاتهم الاجتماعية بتكوين علاقات صداقة تنمو بين الموظفين في التنظيم، وهذا ما ينتج عنه جماعات غير رسمية في المنظمة وهي تمثل كتل لا تكون لها حدود واضحة وتتميز بنظام اتصال شفوي عادة في مختلف الاتجاهات، وتشمل عدد من الأفراد من مستويات إدارية ومناصب مختلفة.

الاتصالات غير الرسمية تسهل الحصول على المعلومات بسرعة وتخلق جو من الانسجام والتناسق بين العاملين، وبالتالي زيادة درجة فاعلية العمل الجماعي داخل المنظمة، و من أهم مساوئ الاتصال غير الرسمي تعذر تحديد أصل واتجاه تدفق المعلومات، وبالتالي صعوبة تحديد مسؤولية المعلومات الزائفة أو الشائعة التي تخفض من معنويات الأفراد وكذلك صعوبة الرقابة على تسيير المعلومات لسرعتها¹².

يرى البعض أنه لا ينبغي اعتبار الاتصال غير الرسمي خطر مقلق بل هو ظاهرة طبيعية لا يمكن القضاء عليها ولا على الإدارة أن تستفيد بشكل كبير من مزاياه لرفع كفاءة المؤسسة، ومن بين الطرق التي يمكن أن تحقق ذلك هو توفير المعلومات والاتصال بشكل كافي حتى لا تخلق سوء فهم.

(3)- الأشكال الرئيسية للاتصال:

هناك ثلاثة مجاميع للاتصالات في مجال الأعمال :

أ _ الاتصال الداخلي: إن هذا النوع من الاتصالات المهيكل أو الرسمية داخل المؤسسة و المقصود بالاتصالات المهيكل هنا هو تلك الاتصالات التي يتم بناءها في أو ضمن خطة عمل المنظمة و لكي تعمل الخطة بشكل جيد لابد من وجود عملية اتصال. إن بعض المهام تتطلب معلومات محددة حول العمل و لكي يتم إنجاز جميع المهام بشكل موحد لابد من وجود كمعلومات تنسيقية يتم إيصالها إلى كافة الجهات في المنظمة. إن كل هذه المعلومات المتدفقة تدعى بالاتصالات العملية الداخلية أي التي لها علاقة بتنفيذ أهداف العمل و التي يتم الوصول إليها من خلال الخطة.


ب- الاتصال الخارجي: إن هذا النوع من الاتصالات هو المرتبط أو الذي يهتم بتحقيق أهداف عمل المنظمة، والتي تتم مع مجتمع المنظمة (الشركات، الزبائن، الجمهور بشكل عام).

تحت هذا النوع من الاتصالات تقع جميع جهود المنظمة ممثلي البيع، الاتصالات الهاتفية، وكذلك كل ما يتعلق بجهود المنظمة في مجال الإعلام، الرسائل المقدمة عن طريق التلفزيون.. أيضا تحت هذا النوع من الاتصالات يقع كل ما تقوم به المنظمة اتجاه تعزيز علاقاتها مع المجتمع، و عليه فإنّ المنظمة يجب أن تقوم بالاتصال بشكل فعال.

ج- الاتصالات الشخصية: يمكن تعريفها بأنها كل اتصالات التي ينجم عنها تبادل المعلومات بشكل عرضي أي غير متفق عليه مسبقاً أو المشاعر المتبادلة عندما يتم لقاء بين الأشخاص و ذلك لأنّ البشر هم ذا طبيعة اجتماعية لديهم حاجة للاتصال فيما بينهم.

إن هذا النوع من الاتصالات يمكن أن يكون ذو فائدة و ذلك من خلال الاستفادة من وجهات النظر و الأفكار و الاتجاهات و المعتقدات في التعرف على ما يحمله أعضاء المنظمة نحو المنظمة التي يعملون فيها، أي معرفة ما الذي يمكن أن يؤثر في علاقاتهم بالمنظمة من تأثير مباشر في إنتاجيتهم، و يمكن أن نقسم الاتصالات إلى:

- 1- الاتصال الذاتي: أي الاتصال بين الشخص و نفسه.
- 2- الاتصال الشخصي: الاتصال وجهاً لوجه.
- 3- الاتصال الجماهيري: أي الاتصال من خلال أجهزة الإعلام.
- 4- الاتصال على مستوى المؤسسات: أي الاتصال داخل المؤسسة أو بين مؤسسة و أخرى.



- أنواع الاتصالات¹³ -

5- إستراتيجية الاتصال في المؤسسة:

إن للاتصال دور مهم داخل المؤسسة ويتدخل في مختلف أوجه نشاطها.

1- الخطة الإستراتيجية للاتصال داخل المؤسسة:

تعتبر إستراتيجية الاتصال في المؤسسة من بين العوامل الهامة المساعدة في عملية تحديد الطرق، و الوسائل المساهمة في تطبيق و أداء الإستراتيجية العامة للمؤسسة، و تعتبر عامل دعم لها، فالاتصال الداخلي في المؤسسة لا يتعدى عن كونه من إحدى المهام والوظائف التي تفيد في قيام المؤسسة

بتنفيذ إستراتيجيتها العامة حسب الطرق و السياسات الموضوعة للوصول إلى تحقيق الأهداف المسيطرة فيه.¹⁴

فالإستراتيجية في الاتصال مثل غيرها في مجالات أخرى تمر عبر إلقاء عدة تساؤلات التي أجابت عليها يتم وضع الإستراتيجية.

و تستجيب الإستراتيجية المتعلقة بالاتصال لأكثر من هدف؛ فهي تبين طريقة و هوية المؤسسة في النشاط من خلال خطابها، سواء مع المتعاملين داخلها أو مع المتعاملين خارجها، ومن المميزات التي يجب أن تتوفر في هذه الإستراتيجية:

* الانسجام بين الاتصال الداخلي والاتصال الخارجي.

* الانسجام بين مختلف سجلاتها للاتصال.

* انسجام الخطب بين مختلف مشاريعها.

* الانسجام في مخططاتها.

و مصلحة الاتصال سواء مستقلة تحت إدارة شخص محدد أو غير مستقلة في وجود الوسائل المادية و البشرية لها، تعمل على توفير التنسيق؛ قد تكون تحت إشراف المدير العام أو المدير المكلف بالعلاقات العامة أو الموارد البشرية؛ حسب ما تقتضيه الإستراتيجية العامة للمؤسسة و أهدافها.

(2)- مراحل إعداد خطة الاتصال:

تمر خطة الاتصال في المؤسسة على أكثر من مرحلة لإعدادها.

1- تحديد الأهداف: إن الأهداف الإستراتيجية للاتصال تنتج بشكل مباشر من الإستراتيجية العامة للمؤسسة، و تترجم النظرة الإستراتيجية للاتصال للمسير فتحدد أولاً من طرف المقرر: الرئيس أو المدير العام أو مجلس الإدارة، و هو في هذا المعنى ضامن للانسجام العام في المؤسسة، باعتبار إشراك مختلف الأطراف على مستوى الهرم الإداري فيها، بواسطة التشاور و الحوار أحياناً، أو بالإعلام و الاستفادة من التغذية المنعكسة أحياناً أخرى.¹⁵

2- دراسة المحيط الاجتماعي و الثقافي للمؤسسة:

* البحث عن هوية المؤسسة و صورتها: إن هوية المؤسسة تعبر عن العمود الرئيسي للمؤسسة، فالهوية القوية للمؤسسة تسمح بتحقيق الانسجام، و هكذا فكل عمل اتصال يرتبط بهوية

المؤسسة يدعم هذا الانسجام.

3- تعيين المستقبلين و تكييف الوسائل: بعد تحديد أهداف الاتصال النهائية يجب ترجمتها إلى رسائل اتصال و تعيين المستقبلين للاتصال التي ترسل إليهم و تكييفها مع المستقبلين المحتفظ بهم و هم

أشخاص في المؤسسة، أو مجموعات منسجمة من الأشخاص، و الذين يستهدفون بالرسائل الاتصالية و يمكن أن يكونوا مباشرين أو غير مباشرين.

4- اختبار الحوامل و الوسطاء: في العملية الاتصالية بالمؤسسة بخلاف الاتصال بين شخصين مباشرة تتم عبر حوامل و وسطاء، و حجم المؤسسة و عدد الأشخاص تفرض هؤلاء الوسطاء عادة، و حوامل أو أدوات الاتصال هي ما سوف تحمل عليها الرسائل نحو المستهدفين.¹⁶

5- عملية تنفيذ إستراتيجية الاتصال: تنفيذ إستراتيجية الاتصال التي تعد في مدة زمنية من سنتين إلى خمس سنوات، و عادة ما تكون خطط إستراتيجية منزقة يأتي من خلال

إعداد خطط عملية سنوية، وفيها تحدد العناصر المختلفة اللازمة لتطبيق إستراتيجية و متابعتها، ابتداءً من الأهداف، الخلايا الاتصالية و المستهدفين و وسائل الوسطاء والتواريخ، إلى التكاليف المتعلقة بها،

و الحدود أو القيود الممكن أن تواجهها العملية الاتصالية.

6- دور الاتصال في تحقيق التماسك و الرضا عن العمل :

إن رضا العامل في المؤسسة ضمن مجموعة معينة لا يتحقق بسهولة و تحدده عدة عوامل منها: نوعية العمل و مدى استجابته لتطلعاته المادية و المعنوية، لأن العمل الغير مجدي بالنسبة للعامل يجعله يؤثر سلبي على معنوياته، و ثقة العامل في عمله و تمسكه به تتوقف إلى حد كبير على تحقيق حاجاته المادية و المعنوية.¹⁷

و يلعب الاتصال في هذا دوراً فعالاً، كما توضح الدراسات أن أهم العوامل الرئيسية التي تؤثر في الموقف الإجمالي للعمل، هو موقف إدارة المؤسسة من العاملين فيها، فإذا عُومل العامل كأنه شريك في الإنتاج و أحسن تدريبه و أعطى فكرة صحيحة و متكاملة عن أهداف هذا العمل، و أحسن

توجيهه و قدم له النصح و التوجيه و تصحيح الأخطاء، و فتح أمامه مجال الترقية، تكون الإدارة قد فتحت الطريق أمام تحقيق التعاون الخلاق في مجالات العمل.

7- طرق الاتصال الداخلي و الأهمية والمعوقات:

تعدد طرق و وسائل الاتصال داخل المنظمة، و تختلف من منظمة إلى أخرى، و ذلك حسب طبيعة نشاطها و حجمها، و تكون هذه الطرق إما شفوية، كتابية، أو غير لفظية.

1)- طرق الاتصال الداخلي:

أولاً: الطرق الكتابية للاتصال:

يتم نقل الرسالة بطريقة كتابية وعليه يجب اختيار أسلوب سهل و واضح لصياغة الرسالة، الطريقة الكتابية في الاتصال توفر حماية للمعلومات من التحريف أكثر من الاتصال الشفهي، الطريقة الكتابية تحتوي على بعض السلبيات أهمها عدم توفر معلومات مرتبة، أو تبادل المعلومات و الآراء، وكذلك استغراق وقت في إعداد الرسالة الكتابية، ومن

بين أشكال الطرق الكتابية نجد ما يلي:¹⁸

- 1- التقارير: تكون دورية أو يومية أو أسبوعية أي مرتبطة بظرف ما كحل نزاع معين، فإعداد التقارير قد يرتبط بوظائف المنظمة كالتقارير المالية أو تقارير الإنتاج أو البيع...إلخ.
- 2- صندوق الاقتراحات: صندوق توضع فيه اقتراحات أو شكاوى وقد تكون إما داخل المنظمة أو خارجها.
- 3- لوحة الإعلانات: فيها يتم إعلام العمال بمستجدات المنظمة كالإجراءات الجديدة المتخذة والأمور العاجلة والهامة.
- 4- الكتيبات والخرائط التنظيمية: تشمل المعلومات طويلة الأجل على شكل لوائح تتضمن القوانين الداخلية للمنظمة.
- 5- مجلة أو جريدة العامل: تهدف بالدرجة الأولى إلى توعية العمال بمدى أهمية عملهم في المنظمة وتوضيح أهدافها وسياساتها.
- 6- النشرات الدورية.

ثانياً: الطرق الشفهية للاتصال:

هي أكثر الطرق شيوعاً، ويتم من خلالها تبادل المعلومات بين المرسل والمستقبل وتمتاز بالسهولة واليسر، وكذلك سرعة الحصول على المعلومات المرتدة من المستقبل، لكن هذه الطرق لا تخلو من العيوب؛ فاستخدام الكلمات أو الألفاظ غير المناسبة يحرف معنى الرسالة وهذا ما ينجر عنه نتائج عكسية.

من أهم الطرق الشفهية للاتصال في المنظمة نذكر مثلاً:¹⁹

- 1- المقابلات: مقابلة التوظيف، مقابلة النقل أو الترقية، مقابلة حل نزاع، مقابلة تكوين.
- 2- الاجتماعات: لقاءات تجمع بين فردين أو أكثر لدراسة مجموعة نقاط تتعلق بالمنظمة، وهي إما يومية أو أسبوعية أو شهرية لإصدار الأوامر والتعليمات.
- 3- المؤتمرات والندوات.
- 4- الهاتف: وهو من الوسائل الشائعة.
- 5- اللجان التنظيمية: لهم مسؤولية القيام بمهمة ما.

6- البرامج التدريبية: وهي زيادة المهارات والمعارف الجديدة.

ثالثاً: طرق الاتصال غير اللفظية:

لقد اهتم علماء النفس لهذه الطريقة للاتصال واستخلصوا أن لها تأثيراً كبيراً في نجاح هذه العملية، ويتمثل الاتصال غير اللفظي أو ما يعرف بلغة الجسم خاصة في تغييرات الوجه، وكذلك مثلاً

طريقة الجلوس وحركات الأيدي، كلها تلعب دوراً كبيراً في تعزيز الاتصال الشفهي، توصلت إحدى الدراسات إلى أن 55% من محتوى الرسالة عن طريق تغييرات الوجه ووضع الجسم وأن 38% يتم نقله عن طريق طبقات الصوت وأن الكلمات نجد ذاتها تساهم في 7% فقط من محتوى الرسالة.²⁰

2- أهمية الاتصال الداخلي:

يعتبر الاتصال بمثابة الدم الذي يجري في عروق التنظيم فيبحث فيه الحياة والحيوية والنشاط.²¹

تكمن أهمية الاتصال الداخلي في تحويل سلوكيات الأفراد داخل المنظمة، ويؤدي إلى الأداء الجيد فلا يمكن الاستغناء عنه فهو عنصر ضروري وأساسي لجميع العمليات الإدارية من تخطيط وتنظيم وتوجيه ورقابة.²²

تكمن أهمية الاتصال الداخلي في العناصر التالية:

1- تبادل المعلومات على مختلف المستويات و في جميع الاتجاهات، مما يوفر شبكة اتصالات فعالة، تجعل من المنظمة نظام مترابط و متماسك.

2- نشر مختلف التعليمات و التوجيهات الخاصة بعملية التنفيذ

3- تجنيد جهود العمال نحو تحقيق أهداف المنظمة، و ذلك بخلق الوعي لديهم، و إشراكهم في قراراتها.

4- الإشارة إلى مختلف المشاكل في المنظمة كنزاعات العمل و حلها عن طريق التفاوض.

5- المساعدة في تقييم عمل الأفراد و اكتشاف النقائص.

6- العمل على تبادل الآراء و الاقتراحات بين مختلف المستويات التنظيمية.

7- تقليل الفجوة بين الرؤساء و المرؤوسين و خلق جو من الثقة المتبادلة بينهم.

8- تقوية العمل الجماعي داخل المنظمة و التنسيق بين وحداتها.

(3)- معوقات الاتصال الداخلي:

تتعرض عملية الاتصال إلى كثير من المشاكل ومن أهمها:

أ- المعوقات المتعلقة بمصدر المعلومة (المرسل): المصدر قد يخفي بعض المعلومات أي يختار بعض المعلومات لنقلها ويخفي البعض الآخر ويؤدي إخفاء بعض المعلومات إلى تغيير في معنى الرسالة و تعليق أهميتها والخطأ في التفسير.

ب- المعلومات المتعلقة بتحويل الأفكار إلى رموز أو بحل الرموز: يأتي المشكل هنا في محاولة ترجمة الرسالة وتمثل المشاكل في:

- عدم وجود خبرة مشتركة من المصدر المستقبل.

- مشاكل متعلقة بمعاني وأشكال اللغة.

- مشاكل متعلقة بوسيلة الاتصال.

ج- معوقات متعلقة بالمستقبل: تتمثل في انتقاء ما يهيمه فقط من الرسالة، ويحدث في الاتصال الشفوي، عدم وجود ثقة متبادلة بين كل من المرسل والمستقبل.

د- معوقات متعلقة بالمعلومات المرتدة: المعلومات المرتدة هي المعلومات التي يمارسها المستقبل إلى مصدر معلوم ونقص في هذه المعلومات يؤدي إلى مشكلتين أساسيتين:²³

(1) عدم حصول المرسل على رد المستقبل مما يؤدي إلى إرسال رسالة أخرى.

(2) احتمال عدم فهم الرسالة من طرف المستقبل.

يلعب الاتصال الداخلي دورا هاما في تنمية القدرات البشرية للمؤسسة، و يمكن تعريف عملية الاتصال على أنها عملية تحويل وتبادل المعلومات بما فيها أفكار وآراء وتوجهات بين طرفين أفراد أو جماعات لغرض تحقيق أهداف محددة في وقتها اللازم، وتتكون عملية الاتصال من مجموعة من عناصر مرتبطة فيما بينها تتمثل في: المرسل، الرسالة، قناة الاتصال، المستقبل، المعلومات المرتدة، البيئة، ويعتبر الاتصال عملية إدراكية و تفسيرية،

فهي تتأثر بمجموعة من العوامل الذاتية لكل من الطرفين تتعدد فيها مستويات الاتصال وتكون إما بين شخصين أو مجموعة أو فرد ومجموعة...الخ.

و تكمن أهمية الاتصال في قدرته على تحقيق الانسجام بين العمال وتبادل الخبرات فما بينهم كما أنه يعتبر المحرك الأساسي لنشاط المؤسسة وإدارة أعمالها.

* إن عملية الاتصال كغيرها من العمليات تواجه مجموعة من المعوقات منها التنظيمية والسلوكية والاجتماعية والبيئية وأخرى من قنوات الاتصال.

* لكي يحقق الاتصال الفعالية يجب أن يتضمن الإعداد الجيد، الصراحة والوضوح، اختيار الوسيلة المناسبة، التوقيت السليم والتشجيع، والثقة المتبادلة.

الهوامش:

1. Henry H Abbest m :principales of organisation and inamaglimen,1966,p7.
2. أحمد ماهر، السواك التنظيمي: مدخل بناء المهارات، الدار الجامعية الجديدة، الإسكندرية، 2003، ص 118.
3. عاطف عدلي العسد، الاتصال و الرأي العام، دار الفكر العربي، مصر، 39.
4. هناء حافظ بدوي، الاتصال بين النظري و التطبيقي، المعهد العالي للخدمة الاجتماعية، الإسكندرية، 2003، ص 202.
5. مصطفى كامل أبو العزم عطية، السلوك التنظيمي، المكتب الجامعي الحديث، 2002، ص 192.
6. مصطفى كامل أبو العزم عطية، السلوك التنظيمي، مرجع سابق، ص 197.
7. عبد السلام أبو قصف، سياسات التنظيم والإدارة، دار الجامعة للنشر: الإسكندرية، 2002، ص 404.
8. هناء حافظ بدوي، الاتصال بين النظري و التطبيقي، مرجع سابق، ص 114.
9. عايدة نخلة و آخرون، العلوم السلوكية، دار القباء للطباعة و النشر و التوزيع، الإسكندرية، 2001، ص 127.
10. حمد رفعت عبد الوهاب، إبراهيم عبد العزيز شيحة، أصول الإدارة العامة، دار المطبوعات الجامعية، 1998، ص 364.
11. فؤاد الشيخ و آخرون، المفاهيم الإدارية الحديثة، مركز الكتب الأردني، 1995، ص 170.
12. ناصر دادي عدّون، الاتصال و دوره في كفاءة المؤسسة الاقتصادية، مرجع سابق، ص 131.

13. شيباني نادية، بلحوش أمال، التكنولوجيات الجديدة للإعلام و الاتصال و تأثيرها على تسيير الموارد البشرية، مرجع سابق، ص 37.
14. ناصر دادي عدّون، الاتصال و دوره في كفاءة المؤسسة، مرجع سابق، ص 71.
15. ناصر دادي عدّون، الاتصال و دوره في كفاءة المؤسسة، مرجع سابق، ص 75.
16. ناصر دادي عدّون، الاتصال و دوره في كفاءة المؤسسة، مرجع سابق، ص 80.
17. ناصر دادي عدّون، الاتصال و دوره في كفاءة المؤسسة، مرجع سابق، ص 126.
18. عبد السلام أبو قصف، سياسات التنظيم والإدارة، مرجع سابق، ص 406.
19. عبد السلام أبو قصف، سياسات التنظيم والإدارة، مرجع سابق، ص 407.
20. جمال الدين محمد مرسي، ثابت عبد الرحمن إدريس، السلوك التنظيمي للنظريات و النماذج و تطبيق عملي لإدارة السلوك في المنظمة، الدار الجامعية الإبراهيمية، الإسكندرية، ص 202.
21. جمال الدين محمد مرسي، ثابت عبد الرحمن إدريس، السلوك التنظيمي للنظريات و النماذج و تطبيق عملي لإدارة السلوك في المنظمة، مرجع سابق، ص 234.
22. ناصر محمد العديلي، السلوك الإنساني التنظيمي منظور كلي مقارن، معهد الإدارة العامة، المملكة العربية السعودية، 1995، ص 455.
23. راوية حسن، السلوك في المنظمات، الدار الجامعية، مرجع سابق، ص 223-224.

منشآت الباي مصطفى بوشلاغم المعمارية ببايلك الغرب الجزائري دراسة توثيقية

بلجوزي بوعبدالله / أستاذ بجامعة تلمسان

ملخص:

شهد بايلك الغرب في عهد الباي مصطفى بوشلاغم نوعا من الاستقرار السياسي طيلة فترة حكمه، لأنها الفترة الأولى التي يعرف فيها بايلك الغرب تحرره التام لجميع أراضيه سنة 1708م.

وقد انعكس هذا الوضع على الحركة العمرانية في حواضر بايلك الغرب، دلت عليها تلك الآثار التي ما يزال بعضها منها قائما، والبعض الآخر لم يبق منه سوى الكتابة التأسيسية، ومن خلال هذا المقال سنحاول التطرق إلى أهم المنجزات المعمارية التي تركها لنا الباي مصطفى بوشلاغم أثناء فترة حكمه لبايلك الغرب

Résumé :

Le beylik de l'Ouest algérien a connu durant la gouvernance du bey Mustapha Bouchlaghem, une certaine stabilité politique. 1708 est le premier contact de ce territoire avec une totale indépendance.

La conséquence première de cette situation avantageuse se répercute sur le bâti des principaux centres urbains de l'Ouest algérien et dont les restes sont les principaux témoins.

Quelques exemples de bâti sont toujours debout, pour d'autres nous ne conservons que les noms ou les plaques commémoratives.

Notre présent travail est consacré à mettre en relief les principales constructions que nous a léguées le bey Bouchlaghem durant sa gouvernance du territoire de l'Ouest algérien.

تمهيد:

إذا كان بايلك الشرق، وبايلك التيطري ودار السلطان قد نعمت بالهدوء النسبي بعد إخراج الإسبان من هذه الأقاليم في النصف الأول من القرن 16م، ظلّ بايلك الغرب في حالة توتر مستمر بسبب الوجود الإسباني بوهران والمرسى الكبير، وقد أثر هذا الوضع إلى جانب طبيعة نظام الحكم الذي كان سائدا على الأوضاع السياسية، والاقتصادية، والاجتماعية، وحتى العمرانية.

ومع ذلك فإن هذا الوضع لم يمنع من وجود فترات تاريخية شهد فيها بايلك الغرب نوعا من الاستقرار والازدهار خاصة في الفترة التي أعقبت التحرير الأول لوهران سنة 1120هـ/1708م، والتحرير الثاني لها سنة 1207هـ/1792م، وقد انعكس هذا الوضع على الحركة العمرانية في بايلك الغرب دلت عليها تلك الآثار التي ما يزال جزءا منها قائما يعبر عن مدى اهتمام بعض البايات بالبناء والتشييد أمثال الباي بوشلاغم الذي خلف لنا بعض المنشآت المعمارية التي ما يزال بعضها قائما، والبعض الآخر لم يبق منه سوى الكتابة التأسيسية، موضوع هذا المقال.

1- بايلك الغرب في ظل حكم الباي مصطفى بوشلاغم:

تولى الباي مصطفى بوشلاغم حكم المقاطعة الغربية بعد استشهاد الباي شعبان الزناقي في المعركة التي خاضها ضد الإسبان في وهران سنة 1098هـ/1686م، وفي عهده تم نقل مقر بايلك الغرب من مازونة إلى معسكر سنة 1113هـ/1701م، ثم تفرغ لأمر وهران، وأخذ يعد العدة لاسترجاعها، واستطاع بفضل المساندة القوية التي تلقها من الداوي محمد بكداش أن يفتحها سنة 1120هـ/1708م، وبعدها نقل مقر بايلك الغرب من معسكر إلى وهران⁽¹⁾.

عرف بايلك الغرب في عهد الباي مصطفى بوشلاغم نوعا من الاستقرار السياسي طيلة فترة حكمه، لأنها الفترة الأولى التي يعرف فيها بايلك الغرب تحرره التام لجميع أراضيه، وشهدت عاصمة البايك خلال هذه الفترة تدفق الناس من جميع النواحي، واستعادت المدينة حيويتها واجتهد الباي في تدعيم مركزه ببايك الغرب⁽²⁾.

واستمر بقائه فيها حوالي ربع قرن، ثم كثر عليه الإسبان سنة 1145هـ/1732م، فخرج منها ونقل مقر حكمه إلى مستغانم وحاول مرارا أن يسترجع مدينة وهران لكنه فشل⁽³⁾ وبقي بمستغانم إلى أن توفي سنة 1147هـ/1734م⁽⁴⁾.

2- المنشآت المعمارية القائمة:

أ- قصر الباي مصطفى بوشلاغم بوهران:

- الموقع:

يقع هذا القصر في الضفة اليسرى لوادي الرحي، في الجزء الأكثر ارتفاعا من حي القصبية مستندا على سورها الغربي.

- المؤسس:

يرجع بناء هذا القصر إلى الباي مصطفى بوشلاغم بعد فتحه لمدينة وهران سنة 1133هـ/1708م، حيث اتخذ من حي القصبية مقرا للحكم، وشرع في بناء قصره إضافة إلى بعض المرافق الأخرى كالحمامات والمخازن⁽⁵⁾.

- تاريخ التأسيس:

على الرغم من نسبة هذا القصر إلى الباي مصطفى بوشلاغم إلا أنه لا يوجد أي تاريخ محدد لبداية بنائه، كما لا توجد أي لوحة تذكارية تخلد اسم باني هذا القصر، ولكن يمكن الافتراض أن سنة الشروع في بنائه كانت تتزامن مع السنة التي افتتح فيها هذا الباي مدينة وهران.

- التغييرات والتجديدات:

بعد الاحتلال الثاني لوهران من طرف الإسبان سنة 1145هـ/1732م، اتخذ قصر الباي بوشلاغم مقرا للحكم، وفي نفس الوقت كسكن تقيم به بعض القيادات العسكرية وعائلاتهم، لكون هذا القصر كان يحتوي على 37 غرفة إضافة إلى الأفنية والإسطبلات، ويذكر هونتابات (Hontabat) أنه مبنى جميل جدا لكنه يحتاج إلى بعض الإصلاحات والترميمات⁽⁶⁾.

وفي سنة 1205هـ/1790م تعرض قصر الباي إلى خراب كبير بسبب الزلزال العنيف الذي ضرب مدينة وهران، وأدى إلى دمار الجزء الأكبر من القصبية⁽⁷⁾.

ولما دخل الباي محمد الكبير وهران أعرض عن الاستقرار في القصبية بسبب الدمار الكبير الذي لحق بها، واتخذ من الضفة اليمنى لوادي الرحي مكانا لبناء قصره الجديد.

وبعد وفاته خلفه ابنه عثمان الذي حول مقر الحكم إلى القصبية واشتغل بالبناء والتعمير وإلى هذا يشير محمد بن يوسف الزياني في قوله: «...وبقي في الملك ثلاث سنين غير

شيء ولما تولى نقل دار الحكم إلى القسبة التي بأعلى البلانصة من وهران واشتغل ببناء المعالم المروقة والغرف المزوقة والقصور المشيدة والأساطين المعدة ... »⁽⁸⁾.

ما يمكن أن نستشفه من خلال هذا النص أن الباي عثمان بن محمد الكبير عندما نقل مقر الحكم إلى القسبة يكون إما بنى قصرا جديدا، أو استغل قصر الباي بوشلاغم وأعاد بناءه وتجديده، وهذا هو الراجح، وذلك بالنظر للموقع الذي يحتله هذا القصر في أعلي القسبة وكان محل إعجاب من طرف الكثير من المؤلفين الذين كتبوا عنه.

وبعد الاحتلال الفرنسي للمدينة سنة 1247هـ/1831م اتخذ الحكام العسكريون من حي القسبة مركزا لتجمع الفرق العسكرية مع الحفاظ على قصر الحاكم الإسباني وقصر الباي بوشلاغم دون المساس بهما⁽⁹⁾.

وبمرور الوقت أحدث الفرنسيون بهذا القصر عدة تغييرات تتماشى واحتياجاتهم العسكرية⁽¹⁰⁾، وبعد الاستقلال تعرض هذا القصر إلى الكثير من التخريب وسكنته بعض العائلات وأحدثت فيه بعض التغييرات لتقوم السلطات المحلية بعد ذلك بإخراجهم منه، ولا يزال إلى الآن في حالة متدهورة، وبدون ترميم أو تصنيف.

- المخطط العام:

لم تذكر المصادر التاريخية أي معلومات مهمة حول المخطط الذي كان يقوم عليه قصر الباي بوشلاغم، كما نشير إلى أن جانبا هاما من المعلم منهار لذلك لم يتسن لنا تبين المخطط العام في ظل الحالة المتدهورة جدا التي يوجد عليها، والتغييرات الكبيرة التي مسّت مخطّطه الأصلي، خاصة بعد الخراب الذي لحقه جراء زلزال 1205هـ/1790م، وكذلك التغييرات التي أحدثها بعد ذلك الاحتلال الفرنسي، كما لا ننسى التخريب الذي لحق بالقصر بعد الاستقلال والذي لا يزال يطاله إلى الآن يقدم لنا هذا القصر إذن نموذج المعالم التي انهارت كليا، وأصبحت عبارة عن ركام من أساسات الجدران المتداخلة والحجارة المتناثرة هنا وهناك، وهو ما جعل عملية التعرف على الخصائص التخطيطية والإنشائية في هذا المعلم مضمّنة وصعبة وتتطلب جهودا معتبرة لإعادة ترميمه وتبين مخطّطه الأصلي. (الصورة رقم: 01)



ب- حمام الباي بوشلاغم بوهران:

- الموقع:

يقع هذا الحمام المعروف حاليا باسم حمام التترك في الجهة الشمالية من حي القصبة القديم، على الضفة اليسرى لوادي الرحي، في منخفض يستوي فيه سطحه مع أرضية المستشفى العسكري الفرنسي القديم «بودانس» (L'hôpital Boudens)، ولذلك فالدخول إليه يتم من السطح عن طريق باب يفتح على نهج بن عمارة المنور، ويمثل واجهته الرئيسية.

- المؤسس:

بنى هذا الحمام الباي بوشلاغم في الفترة التي حكم فيها وهران والتي امتدت من 1120هـ/1708م إلى غاية 1145هـ/1732م ويبدل على ذلك النقيشتان اللتان وجدتا مثبتتان بإحدى جدران أفنية قصر الباي بوشلاغم بوهران⁽¹¹⁾.

- تاريخ التأسيس:

سجل تاريخ بناء هذا الحمام وحمام آخر، وكلاهما يُنسبان إلى الباي مصطفى بوشلاغم في كتابة أثرية تأسيسية منقوشة على لوحيتين من الحجر (مفقودتان حاليا).

نص اللوحة الأولى:⁽¹²⁾

- الحمد لله
- إن المجاهد في سبيل (الله)
- السيد مصطفى باي بن يوسف
- أمر بتشيد هذا الحمام في سنة
- 11.5 -

يلاحظ في تاريخ هذا النص عدم وضوح رقم العشرات، فإذا أخذنا بعين الاعتبار أن الباي بوشلاغم حكم ما بين 1119هـ/1143هـ الموافق (1708م/1732م) فإن التاريخ المذكور على اللوحة يوافق إما 1125هـ/1713م، أو 1135هـ/1722م.

نص اللوحة الثانية:⁽¹³⁾

- الحمد لله
- إن المجاهد في سبيل الله
- السيد مصطفى باي بن يوسف
- أمر ببناء هذا الحمام في
- شوال من سنة 11.3

نلاحظ في تاريخ هذا النص أيضا عدم وضوح رقم العشرات، ويكون بذلك تاريخ النص إما 1123هـ/1711م، أو 1133هـ/1720م.

إن التاريخ الذي يمكن أن نرجحه لبناء هاذين الحمامين هو 1123هـ/1711م و1125هـ/1713م، وذلك لأن هذه الفترة قريبة عهد بفتح وهران سنة 1120هـ/1708م، وكان من الطبيعي أن يقوم الباي مصطفى بوشلاغم بإنشاء المرافق العامة، وخاصة منها الحمامات لأهميتها في مجتمع المدينة .

- التغييرات والتجديدات:

بعد الاحتلال الفرنسي للمدينة حُول حمام الباي بوشلاغم سنة 1250هـ/1834م إلى سجن مدني⁽¹⁴⁾، وبعد بناء المستشفى العسكري بودانس تحول هاذين الحمامين إلى مغسلين للجنود الرماة⁽¹⁵⁾.

وبمرور الوقت أهمل هذا المعلم الأثري، ويبدو أن السلطات الفرنسية استغنت عنه، فأصبح محلا لرمي الأوساخ والقاذورات وزاد تدهوره بعد الاستقلال لدرجة أنه ردم ولم يعد يظهر للعيان إلى غاية اكتشافه من طرف طبيب جزائري يدعى بريكسي كمال عام 1412هـ/1991م، وهذا حسب رواية أحد أعضاء جمعية صحة سيدي الهواري⁽¹⁶⁾، التي يوجد مقرها في بناية ملاصقة لهذا الحمام، وهي التي قامت بعملية إظهاره بعد نزع الأوساخ والأتربة التي كانت تغطيه .


كما تجدر الإشارة إلى أن هذا الحمام لم يتم تصنيفه إلى اليوم.

- المخطط العام:

لقد انتظم مخطط هذا الحمام انطلاقا من تشيد ثلاث أقسام رئيسية:

القسم الأول تمثله القاعة الباردة، والقسم الثاني تمثله القاعة الدافئة، ويبقى القسم الثالث ممثلا بالقاعة الساخنة ملحقا بها الفرناق.

تتقدم هذه القاعات الثلاثة ساحة غير منتظمة الشكل، والحمام ككل اتخذ مخططا يميل إلى الاستطالة. (المخطط رقم:01)(الصورة رقم:02)



المخطط رقم (01) المخطط العام لحمام الباي بوشلاغم بوهيران (من كتاب)

المخطط رقم:01حمام الباي بوشلاغم بوهيران (عن بن حليلة حدي)



الصورة 02: منظر داخلي للقاعة الباردة لحمام الباي بوشلاغم

ج - ضريح الباي بوشلاغم وابنته لآلة عيشوش:

- الموقع:

يقع هذا الضريح على هضبة في أعالي حي المطمور بمدينة مستغانم، وللوصول إليه نأخذ عدة طرق أقربها بالنسبة للشخص الموجود بوسط المدينة الطريق المتجه نحو حي العرصة مروراً بالجسر الكبير، وعند المنعرج الأول يظهر لنا الضريح محاط بسور خارجي.

- المؤسس:

ينسب بناء هذا المعلم إلى الباي مصطفى بوشلاغم، ويذكر المزارى¹⁷، أن هذا الضريح بني من طرف الباي بوشلاغم الذي حبسه على عقبه وعقب عقبه، وكتب عليه اسمه وتاريخ بنائه بما نصه: « حبس هذه القبة المباركة والروضة المروقة أمير المؤمنين العاشق المحب في سيد المرسلين الباي مصطفى بن يوسف محي الدين رزقه الله كمال اليقين، وأفاض عليه من كرامة الصالحين آمين يارب العالمين على عقبه وعقب عقبه بأن لا يدفن فيها غيرهم، ومن بدل أو غير فالله حسبه ويتولى الانتقام منه، وأتممت وكملت هذه القبة على يد المعلم أسطى أحمد أعراب الجزائري بتاريخ أواخر شهر الله شعبان عام ستة وعشرين ومائة وألف ثم هاتين البيتين من الرجز:

يا داخل القبة الله يرداك أبشر بما ترجمه من خير مولاك
وكتب لهذه الأسطار أسطى أحمد صفه بالنجار

ولقد أورد محمد بن يوسف الزياتي⁽¹⁸⁾، نفس النص، ولكن بالمقارنة بينه وبين النص الذي ذكره المزارى وجدنا أن فيه بعض الإختلاف، تمثل في زيادة العبارة الموضوعية بين عارضتين: «...وأفاض عليه من كرامة الصالحين، [وحشره مع الذين أنعم عليهم من النبيين والصدقيين والشهداء والصالحين] يا رب العالمين...»، كما أن البيت الشعري فيه إختلاف أيضا حيث ذكر:

يا داخل القبة الله يرعاك أبشر بما ترتجي من خير ما أولاك

وكتب البيت الثاني على شكل جملة وليس على صفة بيت شعري، حيث ذكر: «وكتب هذه الأسطر أسطى أحمد النجار.»

ويذكر محمد بن يوسف الزياتي أن هذا الضريح بني بوهران وليس بمستغانم⁽¹⁹⁾، ولكن ما يفند هذا القول وجود الضريح بحي المطمور بمستغانم، وتتفق معظم النصوص على أن هذا الضريح يعود للباي مصطفى بو شلاغم⁽²⁰⁾.

وما يدعم هذا الرأي أيضا، رثاء العلامة السيد يوسف بن بغداد الزياتي⁽²¹⁾، بهذه الأبيات التي تؤكد وجود ضريحه بمستغانم:

| | |
|---------------------------|---------------------------|
| يا كافل الأرامل يا بشير | هنيئا لك الجنان لا السعير |
| وفزت بالشهادة يا أمير | لقد عشت سعيدا في رغد عيش |
| فنعم السكنى سكناك يا نحير | ببلدة مستغانم كان المثنوى |
| وبالمطمر ضريحك مستنير | وجاورت بالضريح خير إمام |

- تاريخ التأسيس:

يتبين من نص الوقفية أن تاريخ بناء هذا الضريح كان بتاريخ أواخر شهر الله شعبان عام ستة وعشرين ومائة ألف لكن يبدو أن هناك خطأ فيما يخص تاريخ البناء لأنه لا يعقل أن يكون الباى بنى ضريحه في هذه السنة لأنه كان في هذه الفترة بوهران، أو أن يكون خطأ مطبعيا وكان القصد منها 1146هـ/1734م.

- التغيرات والتجديدات:


استعمل هذا الضريح قبل الاحتلال الفرنسي كقاعة للصلاة، وبعد الاحتلال تحول إلى قاعة للعلاج، وذلك قبل بناء المستشفى⁽²²⁾، ثم استعمل كمخزن للسلاح⁽²³⁾.

بعد الاستقلال استحوذت عليه عائلتين وسكنت فيه إلى غاية 1418هـ/1997م حيث قررت السلطات المحلية إخلاءه، وبعد ذلك ترميمه، وبالرغم من بقائه محافظاً على فضائه المعماري إلا أن الترميمات التي أجريت عليه مؤخراً أفقدته جماله الفني والأثري، وذلك بسبب استخدام مواد البناء الحديثة التي ما لبثت أن أحدثت به عدة تشققات.

كما تجدر الإشارة إلى أن هذا الضريح قد أجريت فيه حفرة إنقاذية قامت بها بعثة الوكالة الوطنية للآثار، حيث قامت بحفر أرضية الحجرية الكبيرة والصغيرة على عمق حوالي 1,5 م، وكانت من نتائج هذا الحفر وجود عدة قبور في وضعيات مختلفة دلت على أن الضريح تعرض لعمليات تخريب ونبش للقبور، ولم تعثر البعثة على أية شواهد للقبور التي من شأنها أن تكشف عن الشخصيات المدفونة بهذا الضريح منها على وجه الخصوص شاهد قبر الباي مصطفى بوشلاغم وابنته لالة عيشوش⁽²⁴⁾

- المخطط العام:

يتربع هذا الضريح على مساحة تقدر بحوالي 142 م²، شكله العام عبارة عن مستطيل، يحيط به سور خارجي طوله 27 م وعرضه 20 م، (المخطط رقم: 02). (الصورة رقم: 03)



المخطط رقم: 02 ضريح الباي بوشلاغم بمستغانم



الصورة 03: الواجهة الخارجية لضريح الباى بوشلاغم

2- المنشآت المعمارية المندثرة:

كشفت لنا بعض اللوحات التأسيسية التي عُثر عليها في مدينة وهران، والمحفوظة حاليا بالمتحف العمومي أحمد زبانه عن وجود منشآت معمارية شيدها الباى مصطفى بوشلاغم بوهران بعد استرجاعها من الإسبان سنة 1708م، وبعد الجولة الميدانية التي قمنا بها في المدينة القديمة لوهران اتضح لنا عدم وجود أي اثر لهذه المنشآت، وذلك نتيجة التغيرات الكبيرة التي مست المدينة، سواء في الفترة الاستعمارية أو الفترة الحديثة، وعليه فالدليل الوحيد على وجود هذه المنشآت هو مجموعة من المناقشات الأثرية التي عثرنا عليها أثناء زيارتنا لمتحف وهران، والتي يرجع تاريخها إلى فترة حكم الباى مصطفى بوشلاغم لبابلك الغرب.

اللوحة رقم 01:



- 1- الحمد لله
- 2- أمر بتشيد هذه
- 3- الحنايا المجاهد في سبيل
- 4- الله السيد مصطفى باي
- 5- ابن يوسف أوائل
- 6- شوال عام 1137هـ

| | |
|---------------|-----------------------------------|
| المصدر | بناية الباي مصطفى بوشلاغم |
| طبيعة الشيء | لوحة |
| مادة الصنع | حجر جبيري |
| المقاييس | ارتفاع=69سم ، عرض=97سم ، سمك=24سم |
| طبيعة الكتابة | تأسيسية |
| نوع الخط | مغربي |
| عدد الأشرطة | / |
| عدد الأسطر | ستة أسطر |
| التاريخ | 1137هـ/1724م |
| الحالة | جيدة |
| مكان الحفظ | المتحف الوطني أحمد زيانا - وهران |
| رقم الجرد | / |

البطاقة الفنية رقم:01

الوصف العام:

لوحة من الحجر الجيري مربعة الشكل مؤلفة من إطارين أحدهما يتوسط اللوحة، نقشت الكتابة بداخله وزين في أركانه بزخارف نباتية، وأما الثاني فيحيط بالإطار السابق، وزين هو الآخر بزخارف نباتية، و نفذت الكتابة بطريقة النقش الغائر، واحتوت على علامات الإعجام، وكذا اسم الباي مصطفى بوشلاغم وتاريخ التأسيس، و الملاحظ على هذه اللوحة أنها تعرضت إلى الكسر لا سيما على حوافها الأربعة، ومع ذلك فهي في حالة جيدة.

اللوحة رقم: 02

- 1- الحمد لله وحده و الصلاة و السلام على من
- 2- لا نبي بعده أمر ببناء هذه الأقواس
- 3- المجاهد في سبيل الله السيد مصطفى باي
- 4- عام ثمانية وثلاثين ومائة وألف

البطاقة الفنية رقم: 02

| | |
|---------------|-----------------------------------|
| طبيعة الشيء | لوحة |
| مادة الصنع | حجر جبلي |
| المقاييس | ارتفاع=97سم ، عرض=97سم ، سمك=24سم |
| طبيعة الكتابة | تأسيسية |
| نوع الخط | مغربي |
| عدد الأشرطة | / |
| عدد الأسطر | أربعة أسطر |
| التاريخ | 1138هـ/1725م |
| الحالة | جيدة |
| مكان الحفظ | المتحف الوطني أحمد زيانا - وهران |
| رقم الجرد | / |

الوصف العام:

لوحة من الحجر الجيري مربعة الشكل مكونة من ثلاث إطارات تحيط ببعضها البعض، الإطار الأول من الخارج تزيينه زخارف مفتولة على شكل حبل، ثم يليه إطار ثاني زين بمراوح نباتية جميلة على مستوى الأركان، وأما الإطار الثالث فيحوي بداخله شكل دائري نفذت عليه الكتابة بطريقة النقش الغائر وبخط مغربي جيد ومقروء ، وأما محتوى الكتابة فجاء فيه ذكر اسم المشيد مصطفى باي وتاريخ التأسيس ونوع البناية التي أنشأها، و الملاحظ على هذه اللوحة أنها ما تزال في حالة جيدة، ما عدا اختفاء وزوال مادة الرصاص التي طعمت بها النقوش.

اللوحة رقم: 03:



- 1- الحمد لله
- 2- أمر بهذا الباب
- 3- المجاهد في سبيل
- 4- الله السيد مصطفى
- 5- باي عام 1139هـ

البطاقة الفنية رقم:03

| | |
|---------------|-----------------------------------|
| طبيعة الشيء | لوحة |
| مادة الصنع | حجر جبري |
| المقاييس | ارتفاع=74سم ، عرض=67سم ، سمك=18سم |
| طبيعة الكتابة | تأسيسية |
| نوع الخط | مغربي |
| عدد الأشرطة | / |
| عدد الأسطر | خمسة أسطر |
| التاريخ | 1139هـ/1726م |
| الحالة | جيدة |
| مكان الحفظ | المتحف الوطني أحمد زيانا - وهران |
| رقم الجرد | / |

الوصف العام:

لوحة من الحجر الجيري مربعة الشكل مكونة من أربع إطارات متباينة في الحجم ومتتالية أكبرها جاء بسيطا وخال من أي زخرفة، وأما الذي يليه فزين بزخارف على شكل حبل مفتول، وأما الإطار الثالث فنفذت على زواياها الأربعة زخارف نباتية، وجاء الإطار الأخير على شكل دائرة نفذت بداخلها نص الكتابة بخط مغربي بطريقة النقش الغائر، مع الإشارة إلى اختفاء مادة الرصاص التي طعمت بها النقوش، وأما محتوى الكتابة فورد فيه اسم المشيد مصطفى باي، و تاريخ التأسيس.

اللوحة رقم:04:

- 1-
- 2- ...محمد أمر تشييد في بناية أبي عبد الله
- 3- المجاهد في سبيل الله السيد مصطفى باي
- 4- صاحب الناحية الغربية و تلمسان
- 5- وفاتح بر وهران بتاريخ 1137 هـ

البطاقة الفنية رقم:04

| | |
|-----------------------------------|---------------|
| لوحة | طبيعة الشيء |
| رخام | مادة الصنع |
| ارتفاع=26سم ، عرض=36سم ، سمك=08سم | المقاييس |
| تأسيسية | طبيعة الكتابة |
| مغربي | نوع الخط |
| / | عدد الأشرطة |
| خمسة أسطر | عدد الأسطر |
| 1137هـ/1724م | التاريخ |
| جيدة | الحالة |
| المتحف الوطني أحمد زيانا - وهران | مكان الحفظ |
| / | رقم الجرد |

الوصف العام:

لوحة رخامية مستطيلة الشكل غير مؤطرة، تحتوي على أربعة أسطر، نفذت فيها الكتابة بخط مغربي بأسلوب النقش الغائر، وأما مضمون الكتابة فيذكر تشييد الباي مصطفى لإحدى البنايات بمدينة وهران أيام حكمه لها ما بين 1708م و1732م.

الهوامش:

1. - محمد بن يوسف الزباني، دليل الحيران وأنيس السهران في أخبار مدينة وهران، تقديم وتعليق: المهدي البوعبدلي، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، 1978م، ص. (192-193).
2. - أحمد توفيق المدني، حرب الثلاثمائة سنة بين الجزائر وإسبانيا (1492م-1792م)، دار البصائر، الجزائر، ط. 2009، 03م، ص. 434.
3. - يحي بوعزيز، مدينة وهران عبر التاريخ، دار البصائر للنشر والتوزيع، الجزائر، 2009م، ص. (55-56).
4. - محمد بن يوسف الزباني، المصدر السابق، ص. 194.
5. - Léon Fey (H.), Histoire d'Oran avant, pendant, et après la domination Espagnole, édition Dar El Gharb, Oran, 2002, p. (181182-).
6. - Don Harnando Hontabat, « relation général de la consistencia de las plazas de Oran y Mazarquivir, description générale des places d'Oran et de Mers- el- kebir et leurs Chateaux et forts en 1772 », in : B.S.G.O, N° 44, 1924, (211264-), p.220.
7. - Eugène Cruck, Oran et les témoins de son passé, Imprimerie Heintz frères, Oran, 1956, p.67.
8. - محمد بن يوسف الزباني، المصدر السابق، ص. 206.
9. - Piess louis, Itinéraire de l'Algérie de la Tunisie et de Tanger, 09 cartes et 10 plans, Librairie Hachette, Paris, 1885, p.169.
10. - Léon Fey (H.), op.cit, p.181.
11. - Ibid, p. (182183-).
12. - Ibid, p.182.
13. - Ibid, p. (182183-).
14. - Derrien (I.), A Oran depuis 1830 jusqu'à non jours, première partie : Oran Militaire de 1830 a 1848, Aix, 1886. p.75.
15. - يحي بوعزيز، المرجع السابق، ص. 95.
16. - مقابلة مع أحد أعضاء الجمعية أجريت بتاريخ 2013/10/24 على الساعة 14.00.
17. - الأغا بن عودة المزاري، طلوع سعد السعود في أخبار وهران والجزائر وإسبانيا وفرنسا في أواخر القرن التاسع عشر، تحقيق ودراسة: يحي بوعزيز، ط. 01، ج. 01 دار الغرب الإسلامي، بيروت - لبنان، 1990، ص. 275.
18. - محمد بن يوسف الزباني، المصدر السابق، ص. 193.
19. - المصدر نفسه، ص. 193.
20. - Bodin (M.), Tradition indigènes sur Mostaganem itinéraire Historique et légendaire de Mostaganem et de sa région, Oran.(s.d), p.57.
21. - الأغا بن عودة المزاري، المصدر السابق، ص. 276.
22. - Esterhazy (W.), Dela domination turque dans l'Ancienne régence d'Alger, Paris, 1840, p. 174.
23. - Piess (L.), Itinéraire de l'Algérie, 09 cartes et 10 plans..., op.cit, p. 272.
24. - Kheloufi (S.) Et d'autre, Le mausolée du bey Bouchlaghem à Mostaganem, rapport de mission, A.N.A.P.S.M.H. Mostaganem, 2002, p.03

هندسة الخلايا الجذعية وراثيا وزراعة الأعضاء - دراسة شرعية عقدية -

دبيحي حياة / أستاذة بجامعة تلمسان

Abstract:

The union of the modern medicine with the different biologic sections is considered as one of the biggest achievements that the human has known, because of its treatments progress both on the proliferating side by solving the sterilization problems or on the healthy side through replacing the damaged organs by intact organs that allowed the human to continue his life without any pains, which is known by the organ transplantation in the regenerative medicine.

However, the human could not runaway from pains and diseases using this technique, he is still menaced that his immune system will reject in any moment this new organ, that's why his life became subject to the anti-rejection drugs, in addition the lack or scarcity of the available organs to be transplanted, which led many people to death when they are waiting for their turn to obtain the required organ, nevertheless the modern medicine did not give up to these difficulties, it discovered a new method to regenerate the human organs by a method may be it is more better than the first one. The human has obtained a new organ; this method is called the stem cells that the human can obtain from several sources.

But, these sources remain pursued and forbidden by moral and legal restrictions or they face the same problem of organ's rejection by the immune system of the patient - that faced the human or animal organs - which are transplanted by the traditional method, so the only hope is to obtain the stem cells from the same patient in order to avoid any problem of rejection, or from the umbilical cord which is often unavailable, however the second problem is that the specification of the multipotent stem cells, and they can be obtained only from the organ that they are taken from. In this matter the Biology with its new techniques -genetic modification - is used in order to reprogram these multipotent stem cells to turn it to the embryonic phase, then, through this one the required organ can be obtained when the suitable conditions are provided.

These new medical treatments remain in need for a legal and religious framing in the Islamic world, the Islam determinate the total concept of the human and the existence, which is based on honoring the human in several aspects: honoring him by the knowledge, and honoring him by preserving himself is a principal element among the elements of the Islamic religion, and what follows this such as the preserve of his life before and after his birth – regardless of his sex, color, ethnicity and religion – this is the right of Allah, no one can breakthrough it for the benefit of another human.

الملخص:

يعدّ اتحاد الطب المعاصر مع الفروع البيولوجيا المختلفة من أكبر الإنجازات التي عرفت البشرية لما حققه هذا الاتحاد من تطورات في العلاجات سواء على المستوى التكاثري بحل مشكلات العقم، أم على المستوى الصحي الجسماني من خلال استبدال الأعضاء التالفة بأخرى سليمة تمكن الإنسان من مواصلة حياته دون آلام، وهو ما عرف في الطب التجديدي بـ"زراعة الأعضاء".

غير أنّ هروب الإنسان من الألم والمرض لم يتحقق بهذه التقنية إذ بقي مهددا برفضه جهازه المناعي لهذا العضو الجديد في أي لحظة، مما جعل حياته كلها مرهونة بالأدوية المانعة للرفض؛ إضافة إلى قلة أو ندرة الأعضاء المتاحة للزرع، مما يتسبب في موت الكثيرين وهم ينتظرون دورهم للحصول على العضو المطلوب، غير أنّ الطب المعاصر لم يستسلم أمام هذه الصعوبات ليكتشف طريقة أخرى في تجديد الأعضاء البشرية بطريقة قد تكون أفضل بكثير من الأولى، إذ تمكن الإنسان من الحصول على عضو جديد تماما، وهي طريقة "الخلايا الجذعية"، والتي بإمكان الإنسان الحصول عليها من عدة مصادر.

ولكن، تبقى معظم هذه المصادر إما تلاحقها وتمنعها قيود أخلاقية وشرعية، وإما أنها تواجه المشكلة ذاتها التي تواجهها الأعضاء البشرية – أو حتى الحيوانية- التي يتم زرعها بالطريقة التقليدية وهي رفض العضو من قبل الجهاز المناعي للمريض، ويبقى الأمل الوحيد في الحصول على خلايا جذعية من المريض ذاته حتى تُتجنّب مشكلة الرفض، أو من حبل السري الذي يكون في كثير من الأحيان غير متوفر، غير أنّ المشكلة الأخرى المطروحة هنا أنّ الخلايا الجذعية البالغة متخصصة أصلا، ولا يمكن الحصول منها إلا على العضو الذي

أخذت منه، وهنا تتدخل البيولوجيا بتقنياتها الجديدة المعاصرة -التعديل الجيني- لتقوم بإعادة برمجة هذه الخلايا الجذعية البالغة لتعيدها إلى المرحلة الجنينية. ومن ثمة يُمكن من خلالها الحصول على العضو المطلوب بعد توفير الظروف المناسبة لذلك.

وتبقى هذه العلاجات الطبية المستحدثة في حاجة ماسة لتأطير شرعي وعقدي في العالم الإسلامي، إذ إنّ العقيدة الإسلامية هي التي تحدد التصور الكلي للإنسان والوجود، والذي يقوم على تكريم الإنسان من عدة أوجه: تكريمه بالعلم، وتكريمه بجعل حفظ نفسه كلية أساسية من كليات الدين الإسلامي، وما يتبع ذلك من حفظ حياته قبل ولادته وبعدها - بغض النظر عن جنسه ولونه وعرقه وديانته- كحَق لله تعالى لا يجوز لأي كان اختراقه لصالح إنسان آخر.

الكلمات المفتاحية: الخلايا الجذعية، زراعة الأعضاء، التعديل الجيني، كرامة الإنسان، العقيدة الإسلامية، الشريعة الإسلامية.

تمهيد:

يعاني الملايين من الناس حول العالم من مشكلات صحية خطيرة ناتجة عن فقدانهم لأحد أعضائهم، أو لعطب أصاب عضوا ما فتسبب في خلل في قيامه بوظيفته، أو تعطله التام عنها، الأمر الذي دفع الأطباء عبر العصور إلى التفكير في إيجاد حل لهذه المشكلة العويصة، وكانت فكرت زراعة الأعضاء هي الحل الأمثل الذي فكر فيه العلماء والأطباء، غير أنّ هذه الفكرة ووجهت بمشكلات عديدة، بدءا بمصدر العضو المزروع، وانتهاء بمدى قبوله أو رفضه من قبل الجسم المستقبِل -المريض-.

ولما كانت حالات رفض العضو المزروع تعني الموت المحتم للمريض، فإنّ عملية زراعة الأعضاء لا تكون ناجحة ما لم تتوفر الأساليب الناجعة للحيلولة دون هذا الرفض، ويظهر تقنيات جديدة وعلى رأسها استخدام الخلايا الجذعية أصبحت أحد الوسائل التي يؤمل أن تكون حلا لمعضلة رفض العضو المزروع، فما المقصود بالخلايا الجذعية؟ وكيف تكون حلا ناجعا لحل مشكلة زراعة الأعضاء؟ وما مدى مشروعية استخدامها من الناحية العقدية والشريعة؟

المحور الأول: الخلايا الجذعية:

إنّ التطورات الأخيرة التي شهدتها العلوم البيوطبية بجميع فروعها في النصف الثاني من القرن الماضي ووصولاً إلى عصرنا هذا، وعلى رأسها التلقيح الصناعي (fécondation artificielle) والكشف عن حقيقة المراحل الأولى للجنين وأهم خصائصها، وإخضاعها للملاحظة الدقيقة في مختلف مراحل انقساماتها، الأمر الذي نبه إلى استخدام هذه الخلايا، تحديداً الخلايا الجذعية لحل العديد من المشكلات الطبية لعل أبرزها المشكل المطروح من خلال هذه الدراسة، فما المقصود بالخلايا الجذعية؟ وما هي أهم مصادر الحصول عليها؟ وما الحكم الشرعي لاستخدامها كوسيلة من وسائل العلاج؟

أولاً: مفهوم الخلايا الجذعية:

1- لغة: تعد كلمة الخلايا الجذعية ترجمة الحرفية للمصطلح الانجليزي (stem cells)، والتي تعني خلايا الجذع أو الساق، «وإنما سميت بذلك لأنها أصل الخلايا التي تتفرع عنها، مثلما يتفرع عن الجذع في الأشجار سائر الأغصان.»¹

كما عرفت هذه الخلايا في اللغة العربية بعدة مسميات أهمها: «الخلايا الجذرية: نسبة إلى الجذر الذي هو أصل الشيء، ... (و) الخلايا الأرومية: والأرومية في اللغة أصل الشيء، وكذا تُسمى بخلايا المنشأ، وغير ذلك.»²

ومرد هذه التسمية سواء في اللغة العربية أم في اللغات الأجنبية –فرنسية وانجليزية-، أنّ هذه الخلايا تعد هي خلايا الأصل، ولعل أصدق تسمية لها هي خلايا المنشأ، لأنها تكون أول ما تكون في المراحل الأولى للجنين، وعنها تنشأ وتتمايز بقية الخلايا الأخرى كما سنرى لاحقاً.

2- اصطلاحاً: جاء تعريف الخلايا الجذعية في قاموس أكسفورد للبيوكيمياء والبيولوجيا الجزيئية كما يأتي:

»Any member of the various groups of reserve cells whose role is to replace cells that are destroyed during the normal life of the animal, e.g. blood cells, epithelial cells, spermatogonia, and skin cells.»³

بمعنى أنّ الخلايا الجذعية هي أي عضو من المجموعات المتنوعة لخلايا الحفظ (reserve cells)، والتي يكمن دورها في تعويض الخلايا التي أُتلفت خلال الحياة العادية للخلية، مثل: خلايا الدم، خلايا الغشاء المخاطي، حاملة المني (أو بترجمة أخرى سليفة الخلايا النطفية)⁴، وخلايا الجلد.

ويواصل صاحب القاموس تعريفه بقوله:

«Stem cells can divide without limit; after division, the stem cell may remain as a stem cell or proceed to terminal differentiation. Although appearing morphologically unspecialized, the stem cell may be considered as having reached a state of differentiation where the possibilities for further differentiation are very limited.»⁵

أي أنّ: الخلايا الجذعية تمتلك القدرة على الانقسام بلا حدود، لتحفظ بعد انقسامها إما بخاصيتها الأساسية - كخلايا جذعية- أو تكمل تطورها لتكوّن تمايزات محددة - بحسب العضو الذي تشكله لاحقا-.

ولابد من النظر إلى الخلايا الجذعية على أنها بلغت مرحلة ما من التمايز بحيث إنّ إمكانات تمايزها إلى حد أبعد قليلة جدا على الرغم من أنها تبدو غير محددة شكليا (مورفولوجيا).

ويُستخلص من هذا التعريف أنّ الخلايا الجذعية:

- في أصلها جزء من مجموعة خلايا الحفظ أو التخزين التي يكمن دورها في عملية تجديد الخلايا الميتة لأي عضو من أعضاء جسم الإنسان أو الكائن الحي عموما.

- تمتلك خاصية مميزة تتمثل في القدرة اللامتناهية على الانقسام.

- في مرحلة ما تنقسم إما إلى خلايا متخصصة والقسم الآخر يحافظ على خاصيته الأصلية - يبقى خلايا جذعية-.

- النوع الثاني منها - أي شبه المتخصصة وهي التي توجد في الأنسجة البالغة كما سيشار إلى ذلك لاحقا-، وهذه لابد من النظر إليها على أنها متميزة - حسب التعريف- رغم أنها لم تتحدد بعد، وذلك لقدرتها المحدودة على التمايز الذي ينحصر في خلايا العضو الذي تنتمي إليه فقط.

ومما يلاحظ على هذا التعريف أنّه وإن كان يعطينا العديد من خصائص الخلايا الجذعية إلا أنه يبقى قاصرا من حيث عدم إشارته إلى مصادر الحصول على هذه الخلايا، والتي نشير إليها في العنصر الموالي.

ثانياً: مصادر الخلايا الجذعية وأنواعها:

1- مصادر الخلايا الجذعية: تتنوع الرؤى حول تقسيمات مصادر الخلايا الجذعية بين محدد لها في أربعة مصادر، وبين واصل بها إلى سبعة مصادر كاملة، ومن هؤلاء نجد كلا من عبد الإله المزروع، ومحمد علي البار: حيث يحددها الأول في أربعة مصادر هي:

«الكتلة الخلوية، والأجنة البشرية، والاستنساخ العلاجي، وأنسجة الجسم»⁶: في حين تنقسم عند البار إلى: «1- الجنين الباكر (الكرة الجرثومية أو البلاستولا)، وبالذات من كتلة الخلايا الداخلية.

2- الجنين الباكر (الخلايا الجنسية الأولية أو ما يُعرف بالخلايا الجرثومية الأولية (primordial germ cells)، وهذا الجنين عمره عدة أسابيع (4-5 أسابيع) على عكس الخلايا الجذعية المأخوذة من كتلة الخلايا الداخلية من البلاستولا التي لا تزيد عمرها عن بضعة أيام (أربعة إلى ستة أيام).

3- الأجنة المسقطّة في أي مرحلة من مراحل الحمل.

4- المشيمة والحبل السري بعد الولادة مباشرة.

5- من خلايا الأطفال الأصحاء.

6-7- من خلايا البالغين: بواسطة الاستنساخ أو مباشرة»⁷

والحقيقة أنّ تقسيم كل من الأول والثاني تقسيم واحد، والاختلاف الوحيد بينهما أنّ الأول أجمله والثاني فصلّ فيه، وبالتأمل في هذه المصادر التي ذكرها العالمين هنا يمكننا إرجاع هذه المصادر - حسب قدرات وتقسيمات الخلايا الجذعية- إلى ثلاثة مصادر كبرى أو أساسية، هي:

1- خلايا جذعية كاملة القدرة Totipent Stem cells:

وتأخذ هذه الخلايا أساساً من المصدر الأول سواء في التقسيم الأول أم الثاني، أي من البويضة الملقحة في مراحلها الأولى أي من الكتلة الخلوية التي يكون عمرها ما بين ثلاثة إلى أربعة أيام بعد التلقيح، وهي المرحلة التي تسبق مرحلة انغراس اللقيحة في جدار الرحم⁸، وتتميز هذه الخلايا الأولى التي تبدأ رحلة انقساماتها بأنها لديها القدرة - بإذن الله تعالى - على

الانقسام انقسامات «متتالية لتكوّن جنينا كاملا، فإذا زرعت كل خلية في الرحم أمكنها تكوين جنين كامل مع الأنسجة الداعمة له من المشيمة والأغشية المحيطة به -كما يحدث في التوائم المتشابهة-»⁹، وإذا كان لهذا النوع من الخلايا هذه القدرة على تكوين الأجنة فإنه من نافلة القول الإشارة إلى قدرتها على تكوين أي نوع من أنواع الخلايا الجسدية¹⁰، وبالتالي تكون هي النوع الأمثل للخلايا الجذعية كمصدر من مصادر الأعضاء المحتاج إليها في الزراعة.

2- خلايا جذعية وافرة القدرة Pluripotent Stem cells:

وتعرف كذلك بالخلايا الجذعية الأولية¹¹، ويرجع مصدر هذه الخلايا إلى «الكتلة الداخلية المتكونة في داخل الكرة الجرثومية»¹² (Blastocyst)، أي من اليوم الخامس إلى السابع من مراحل التلقيح¹³، أي أن هذا النوع من الخلايا يرجع إلى المصدر الأول أيضا (الكتلة الخلوية الداخلية (Inner Cell Mass) أو بمعنى آخر الجنين الباكر).

ويمكن الحصول على هذا النوع من الخلايا الجذعية -وكذا النوع الأول منها- إما بالطريقة الطبيعية للتلقيح -أي من علاقة طبيعية-، أو عن طريق التلقيح الصناعي (In Vitro)؛ ويتميز هذا النوع من الخلايا بفقدانها القدرة على تكوين جنين، وذلك لخلوها من الخلايا الداعمة له كالأغشية والمشيمة، ورغم ذلك فإنها تبقى لديها القدرة على تكوين أي نوع من أنواع الخلايا والبالغ عددها 220 نوعا، ولذا فإنه بإمكانها إذا أخذت من جنين في هذه المرحلة «أن تتحوّل إلى أي نوع من أنواع الخلايا المطلوبة، مثل خلايا عضلة القلب أو الجهاز التنفسي، أو الكبد، أو الدماغ، أو الكلى، أو البنكرياس... ويمكن بجهود فنية خاصة زرعها»¹⁴.

ويعدّ هذا النوع من الخلايا الجذعية الأكثر استهدافا والأكثر إثارة للجدل أيضا، وذلك لقدرته الكبيرة على توفير أنواع من العلاجات والأدوية¹⁵ التي بإمكانها أن تحل مشاكل بعض الأمراض حلولا جذرية، وفي الآن ذاته ما تطرحه من قضايا أخلاقية باعتبار مصدرها كما سيتم الإشارة إليه لاحقا.

3- الخلايا الجذعية متعددة القدرة Multipotent Stem Cells:

وتعرف أيضا بالخلايا الجذعية البالغة¹⁶، وهي المرحلة الثالثة من المراحل التي تمر بها الخلايا الجذعية، وفي هذه المرحلة تخصص أكثر لتعطينا أرومات أو أصول للخلايا

المتخصصة «كخلايا الدم بأنواعها وخلايا الجهاز العصبي، وخلايا الجهاز العضلي، وخلايا الجهاز الرئوي، وخلايا الجهاز البولي... إلخ»¹⁷، ويمكن الحصول على هذا النوع من الخلايا إمّا من الأطفال أو البالغين¹⁸ أو بطريق ثالث وهو الاستنساخ البشري¹⁹؛ والشيء المميز في هذه الخلايا أنها – وإن كانت قد فقدت شيئاً من قدرتها على التشكل بالمقارنة مع النوعين السابقين-، فإنّه يستمر وجودها في الأنسجة البشرية منذ المرحلة الجنينية إلى غاية البلوغ، وإن كان عددها يكون بنسبة قليلة في الأنسجة البالغة، ومن ثمة فإنّها طرحت في هذا العصر كحل لإنتاج مختلف أنواع الأنسجة التي تنتمي إليها عند الحاجة، حيث تستمد هذه الخلايا إمّا من الأجنة أو من أنسجة الإنسان البالغ لتحويلها إلى الخلايا المطلوبة، «فمثلاً خلايا نخاع العظام والمعدة لإنتاج كل الخطوط الدموية، يمكنها أن تتحول إلى خلايا كبدية أو خلايا عضلات قلبية»²⁰، وتكمن مهمة هذا النوع من الخلايا الجذعية في «ترميم الجسم وإمداده بخلايا عوضاً عن الخلايا التي تموت كنتيجة طبيعية لانتهاء عمرها المحدد في النسيج»²¹

ونظراً لهذه القدرة المتميزة لهذا النوع من الخلايا الجذعية، وكذا لمصدرها غير الجنيني، كان هو أكثر الأنواع استهدافاً للدراسات الطبية المعاصرة المرتبطة بزراعة الأعضاء، وذلك لقلّة أو انعدام الإشكالات الأخلاقية المطروحة حولها، ولكن مع هذا تبقى قدرتها المحدودة وقلّة عددها في الأنسجة البالغة تشكل عائقاً في طريق استخدام الخلايا الجذعية كبديل أنجح وأمثلة لزراعة الأعضاء، ذلك لأنّ تكوين عضو ما يحتاج إلى عدد كبير من الخلايا الجذعية، وهو الأمر الذي دفع بالعلماء إلى البحث عن حلول أكثر نجاعة لهذه المشكلة – كما سنرى لاحقاً في هذه المقالة-.

لكن السؤال الذي يطرح نفسه قبل البحث عن مدى فاعلية الخلايا الجذعية كبديل مطروح لزراعة الأعضاء، ما هو الحكم الشرعي للحصول على هذه الخلايا واستخدامها في العلاج؟

ثالثاً: الأحكام الشرعية لاستخدام الخلايا الجذعية في العلاج:

تختلف الأحكام الشرعية لاستخدامات الخلايا الجذعية في العلاج باختلاف مصدر هذه الخلايا بين الإباحة والتحريم:

1-الإباحة: وتشمل:

أ-الخلايا الجذعية من البالغين والأطفال:

أجاز علماء الشريعة الإسلامية استخدام الخلايا الجذعية التي يرجع مصدرها إلى جسم الإنسان البالغ أو من طفل ولم يروا في ذلك حرجا، مع اشتراط عدم إلحاق الضرر بالواهب وإذنه إذا لم تكن الخلايا الجذعية المستهدفة لعلاجها الذاتي²²، ويبقى الخلاف في إذن الطفل، هل يؤخذ من ولي أمره أم لا، إذ لا يُعْتَدَ شرعا -ولا قانونا- بإذن الطفل لصغر سنه، والراجع عند العلماء أنه يجوز الاستعانة بالخلايا الجذعية للطفل إذا لم يشكل ذلك مضرة له، ويمنع ذلك في حين غلب على الظن غير ذلك²³.

لكن تبقى المشكلة المطروحة في هذا النوع من الخلايا من ناحيتين: الأولى أنّها: «قليلة ونادرة، ويصعب العثور عليها والتحكم فيها. كما أنّ بعض الباحثين على الأقل يشككون في قدرتها على التشكل (versatility)، وتكوين خطوط عديدة من الخلايا المطلوبة»²⁴.

وتبقى هذه المشكلة الثانية محدودة، خصوصا بعد الاكتشافات العلمية المعاصرة مؤخرا في هذا المجال، والتي تضع حلا لهذا العائق كما سيأتي بيانه لاحقا؛ ولكن مع هذا تبقى هناك مشكلة ثالثة تواجه هذا النوع من الخلايا الجذعية، والمتمثلة في «رفض هذه الخلايا البالغة عند زرعها للآخرين»²⁵، وهي المشكلة ذاتها التي تواجهها زراعة الأعضاء أصلا، غير أنّ هذه المشكلة أيضا توجد لها حلول واعدة مع اكتشافات الهندسة الوراثية والتي يهدف هذا المقال في فكرته الرئيسة إلى بيانها وتحديدها كما سيتبين لاحقا.

ب-الخلايا الجذعية الجنينية وملحقاتها:

يمكن الحصول على الخلايا الجذعية الجنينية من خلال الأجنة الساقطة أو المجهضة التي لم تتجاوز أسبوعها الثاني -كما سبق بيان ذلك-، وعمليا يُعَدّ هذا النوع من الخلايا النموذج الأمثل، لكونها خلايا غير متخصصة كما سبق بيانه، مما يعطيها قدرة أكبر على تعدد التخصص عند تحفيزها لذلك، وبذلك تكون بمثابة «مصدرٍ متجددٍ لإحلال الخلايا والأنسجة لعلاج ما لا يُحصى من الأمراض، والحالات، والإعاقات...»²⁶ كما سيأتي بيانه لاحقا.

ولقد أجاز علماء الشريعة الإسلامية استخدام هذه الخلايا المأخوذة من الأجنة في العلاج ولكنهم في المقابل وضعوا ضوابط لذلك، يمكن تخليصها في النقاط الآتية:

- أن يكون الجنين سقط تلقائياً أو لسبب علاج يجيزه الشرع، وبإذن الوالدين.²⁷
- تحديد الحالات التي يجوز فيها إسقاط الحمل فيما يأتي: صدور تقرير للجنة طبية مختصة أعضاؤها ثقة يقضي بخطورة بقاء الحمل على حياة الأم ولو تجاوز مائة وعشرين يوماً، كما أن صدور تقرير من هيئة مماثلة قبل مئة وعشرين يوماً من الحمل يقضي بأن الجنين مشوه تشويهاً خطيراً غير قابل للعلاج وأن الحمل إذا اكتمل ستكون حياة الطفل المولود وأهله كلها آلام جاز للوالدين طلب إسقاط الحمل²⁸، على خلاف بين العلماء في هذه الحالة الثانية إذ ترجح اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء عدم الإجهاض في هذه الحالة لجملة من الاعتبارات ليس هنا محلها.²⁹
- يمكن استعمال اللقائح الفائضة من مشاريع أطفال الأنابيب إذا وجدت وتبرع بها الوالدان، مع الاحتراز من التلقيحات غير المشروعة، ويقصد بها التلقيح خارج زواج شرعي.³⁰

هذا بالنسبة إلى حكم أخذ الخلايا الجذعية من الأجنة، أمّا بالنسبة للواحقها فإن العلماء قد أجمعوا على جواز أخذها من المشيمة التي كانت تحتوي الإنسان البالغ حال كونه في المرحلة الجنينية أو الحبل السري الذي كان يربطه بها* أو من مشيمة والحبل السري لغيره، خصوصاً إذا كانا لأحد أقاربه حيث «اتفق الباحثون المعاصرون على إباحة الحصول على الخلايا الجذعية من توابع الأجنة»³¹ سواء أتعلق الأمر بالمشيمة أم الحبل السري أم السائل الأمينوسي المحيط بالجنين³²، وذلك قياساً على نقل الدم³³، أمّا عن سبب قصر الاستفادة من الحبل السري على الأقارب لأنّ إمكانية الاستفادة من خلاياه الجذعية تتوقف عندهم، فنسبة التوافق بين المريض وخلاياه الجذعية تكون 100% إذا كانت مأخوذة من حبله السري، في حين تتراوح نسبة الاستفادة للأقارب بين 40% و25%، وذلك حسب درجة قرابتهم منه، كما يشترط للاستفادة منه أن لا يكون «عند الأم أمراض معدية، كالكبد البوابي، والأيدز، ولذا فإنّه لا بدّ من إجراء فحوصات لدم الأم قبل أخذ تلك الخلايا وتجميعها»³⁴؛ جاء في البند السادس من قرارات مجمع الفقه الإسلامي في دورة مؤتمره السادس بجدة بتاريخ 17 إلى 23 شعبان 1410 هـ/ 14-20 مارس 1990م، ما نصه: «الظاهر – والله أعلم – أنه يجوز الانتفاع بالخلايا الموجودة في «الحبل السري»، وخاصة أنه يُلقى ولا يستفاد منه»³⁵.

ورغم أنّ فائدة هذين المصدرين تزيد إذا كانا من الأقارب كما سبق بيانه إلاّ أنّه لا مانع شرعا من استخدامها لغير الأقارب لعموم الحكم الشرعي كما هو مبين في هذا النص للمجمع الفقهي.

2-التحريم: تتحدد حالات تحريم أخذ الخلايا الجذعية والعلاج بها فيما يأتي:

أ-الخلايا الجذعية الجنينية وملحقاتها الناتجة عن السقط المتعمد:

إنّ إباحة استخدام الأجنة الساقطة والمجهضة لعلّة شرعية في العلاج يقابلها تحريم وتشديد في المنع في حالة ما إذا تم إسقاط هذا الجنين عمدا ومن دون سبب شرعي، مع تفصيل للعلماء بين الإجهاض قبل نفخ الروح وبعده، حيث «اتفق الفقهاء على أنّ الإجهاض بعد نفخ الروح في الجنين حرام، سواء أكان المتسبب في الإجهاض الأم أو غيرها، ولو كان باتفاق الزوجين. لأنّ هذا قتل للنفس بغير حق فيدخل في قوله تعالى: ﴿ولا تقتلوا النفس التي حرّم الله إلاّ بالحق﴾»³⁶، (الأنعام 151 والإسراء33).

بل ذهب العلماء إلى أنّ هذا الإجهاض يعدّ جريمة وأطلق عليه رجال القانون مسمى الإسقاط الجنائي (Criminal Abortion)، وكانت هذه التسمية متفق عليها لدى جميع الأمم سابقا، إلى أن عدلت عنها بعض الأمم الغربية مؤخرا واعتبرت هذا النوع من الإجهاض إجهاضا اختياريا³⁷(Elective Abortion) يرجع حق الاختيار فيه للمرأة أو الأبوين.

أما الحالة الثانية وهي الإجهاض قبل نفخ الروح، وفي هذه الحالة «اختلف الفقهاء في حكم الإجهاض قبل نفخ الروح في الجنين أي قبل أن يكمل مائة وعشرين يوما»³⁸، وعلى الرغم من هذا الاختلاف بين العلماء في هذه المسألة لاعتبارات ليست هذه الدراسة محلا للتفصيل فيها، فإنّ مجمع الفقه الإسلامي قد أصدر مجموعة من القرارات تخص الخلايا الجذعية المأخوذة من الأجنة دون تفصيل في ما إذا كانت أجهضت قبل أو بعد نفخ الروح، بل كانت الضابط الوحيد لذلك هو الإجهاض لعذر شرعي أو لا، وحدد هذا الأخير في الحفاظ على صحة الأم، إذ جاء في البند الأول من قراراته في دورته السادسة المذكورة آنفا، ما نصه: «لا يجوز إحداث إجهاض من أجل استخدام الجنين لزرع أعضائه في إنسانٍ آخر، بل يقتصر الإجهاض على الإجهاض الطبيعي غير المتعمد، والإجهاض للعذر الشرعي، ولا يلجأ لإجراء العملية الجراحية لاستخراج الجنين إلاّ إذا تعينت لإنقاذ حياة الأم»³⁹.

هذا، وأمّا بالنسبة لإباحة استخدام الخلايا الجذعية من توابع الجنين التي سبق بيانها في العنصر السابق فإنّها تبقى هي الأخرى مقيدة بالحصول على الحبل السري بالطريقة الطبيعية دون افتعال، أو تدخل خارجي للحصول عليها، إذ لا يجوز إجهاض المرأة من أجل الحصول على الحبل السري للجنين كما سبق بيانه.

ب- الخلايا الجذعية الجنينية وملحقاتها الناتجة عن الاستنساخ:

يعد الاستنساخ العلاجي من الحلول الأكثر طرحا في العالم الغربي – خاصة منه من يتبع المذهب البروتستانتي في الديانة المسيحية⁴⁰، وتمثل البلاد الأنجلوسكسونية النسبة الغالبة منه-. إذ يقدم هذا العلاج على أنّه البديل الأمثل للمشكلة الأخلاقية المتعلقة باستخدام الأجنة في التجريب والبحث العلمي، وكذا في الحصول على الخلايا الجذعية.⁴¹

ولا يختلف الاستنساخ العلاجي في حقيقته عن استنساخ تكاثري إلا في كونه إيقاف لهذا الأخير في مراحل الأولى، إذ إنّ «الهدف من الاستنساخ الجنسي إمّا إيجاد نسخة مطابقة أو واهب مطابق -للأعضاء- ولكن بعمر مختلف،... (وذلك) بإنتاج نسيج كلي القدرة مطابق بشكل مثالي للواهب -للخلية المستنسخة- من أجل إيجاد نسيج (greffes) وهو المعروف بالاستنساخ العلاجي أو غير التكاثري».⁴²

ويواصل موقع Gènethique مبينا حقيقة الاستنساخ العلاجي إذ يقول: «إنّ الاستنساخ المسمى بالعلاجي هو الاستنساخ التكاثري متوقف... للتمكين من إيجاد خلايا أو أعضاء للتغيير -للاستزراع-، إنّ الاستنساخ العلاجي يعتمد على مبدء أنه بالإمكان إيجاد كائن بشري ليوفر قطع الغيار الأولية لكائن بشري آخر».⁴³

ووقوفنا على حقيقة الاستنساخ العلاجي تقودنا إلى معرفة الحكم الشرعي للخلايا الجذعية المستمدة من هذا المصدر، حيث تقوم فكرة استخلاص الخلايا الجذعية منه على تجويع خلية وأخذ نواة خلية جسدية لإنسان واستبدالها بنواة بويضة ولما تبدأ بالانقسام على طريقة أطفال الأنابيب تفرس في الرحم إلى أن تصل أسبوعها الثاني يعاد نزعا وتخريب هذه الأجنة لاستخراج الخلايا الجذعية منها⁴⁴، الأمر الذي أدى بعلماء الشريعة الإسلامية إلى استصحاب الحكم الشرعي للإجهاض على الاستنساخ التكاثري، حيث جاء في قرارات المجمع الفقهي الإسلامي ما نصه: «بناء على ما سبق من البحوث والمناقشات والمبادئ الشرعية التي طرحت على مجلس المجمع، قرر ما يلي:

أولاً: تحريم الاستنساخ بطريقتيه المذكورتين -أي الاستنساخ بتشطير خلايا اللقيحة أو الاستنساخ النووي- أو بأي طريقة أخرى تؤدي إلى التكاثر البشري.⁴⁵

وجاء في قرارات المنظمة الإسلامية للعلوم الطبية في ندوتها حول «التكاثر في الإسلام» ما نصه: «ندعو الأقطار الإسلامية جميعاً لسنّ التشريعات الضرورية لمنع مؤسسات البحث، والهيئات، والخبراء الأجانب، من استخدام الأقطار الإسلامية، بصورة مباشرة أو غير مباشرة، للتجريب على الاستنساخ البشري أو الدعاية له.»⁴⁶

ونلاحظ هنا اتفاق علماء الشريعة في البلاد الإسلامية مع أطبائها على تحريم ومنع الاستنساخ البشري لذاته، فكيف إذا كان يُستخدَم لغرضين كلاهما فيه انتهاك لمقصد من أهم مقاصد الشريعة الإسلامية، وهو النفس وكرامة الإنسان، وذلك بقتل الجنين واعتباره مجرد قطع غيار لغيره، وهو ما يتنافى مع تحريم الشريعة الإسلامية للقتل، وكذا مبدء تكريم الإنسان فيها؛ وطبعاً من المسلم به أنّ تحريم الاستنساخ العلاجي يحرم كل ما يلحق به سواء أكان حبلاً سرياً أم مشيمة وما يُستخرج منهما من خلايا جذعية.

ونظراً لهذه المشكلات الأخلاقية المطروحة سواء من الناحية الشرعية الإسلامية أو حتى في القوانين وبعض الديانات السماوية، فإنّ العلماء توجهوا -كما سبقت الإشارة إليه- إلى البحث عن حلول لهذه المعضلات، فكانت الهندسة الوراثية المعاصرة بتطبيقاتها -وتحديداً التعديل الجيني- الحل الأمثل الموعود لهذه المشكلة، كيف ذلك هذا ما سنراه في العنصر الموالي.

المحور الثاني: زراعة الأعضاء ومصادرها:

أولاً- مفهوم زراعة الأعضاء:

عُرِّفت زراعة الأعضاء -كما يطلق عليها أيضاً: نقل الأعضاء وغرس الأعضاء وكذا ترقيع الأعضاء- (transplantation) بأنّها: «نقل عضو سليم، أو مجموعة من الأنسجة أو الخلايا من متبرع إلى مستقبل ليقوم مقام العضو أو النسيج التالف.»⁴⁷

كما عُرِّف كذلك بأنّه: «إزالة نسيج أو عضو صالح للاستعمال من شخص -متوفي حديثاً أو متبرع حي ويُعرف بالمانح (donor)- ونقله إلى شخص آخر -ويُعرف بالمتلقي (recipient)- مريض للغاية ويحتاج هذا النسيج أو العضو ليحل محل نسيجه أو عضوه التالف.»⁴⁸

ونلاحظ من خلال هذين التعريفين أنّ المقصود من زراعة الأعضاء: هو تلك العملية الجراحية التي يقوم بها الأطباء لاستئصال عضو سليم (مثل الكلية أو القلب أو غيرها)، أو نسيج (مثل القرنية أو الجلد) من مانح سواء أكان هذا المانح حيا أم ميتا، لكن بشرط ألا تمر على وفاته مدة كافية تتسبب في تلف العضو أو النسيج المطلوب، ثمّ يعاد زرع أو غرس هذا العضو في الإنسان المتلقي والذي يكون عضوه الأصلي أو نسيجه قد أتلّف نتيجة مرض ما، هذا الأخير الذي يمكن أن ينزع تماما ويعوض بالعضو السليم -شأن القلب-، أو يُبقى عليه مع إضافة العضو السليم في مكان آخر -شأن الكلية التي تضاف في جوف البطن مع الإبقاء على الكلية المريضة ما لم تسبب مضاعفات للمريض-.

ونلاحظ في التعريفين السابقين أنّ الأول منهما لم يحدد نوعية المتبرع إذ تركه مهمم -من متبرع إلى مستقبل-، في حين أنّ الثاني جاء فيه عبارة -من شخص...ونقله إلى شخص آخر-، وهنا يُطرح السؤال: هل البشر هم وحدهم مصدر الأعضاء أم أنه بالإمكان الاستعانة بكائنات قريبة من المريض جينيا؟ وما مدى إمكانية ذلك؟

ثانيا: مصادر الأعضاء المزروعة: تنقسم الأعضاء المهيئة للزراعة في جسم الإنسان إلى أقسام عديدة بحسب مصدرها، أهمها:

1- أعضاء بشرية المصدر:

يعد الإنسان هو المصدر الأول والأساس للأعضاء البشرية المزروعة، وذلك بأن يكون العضو المزروع مأخوذا من المريض نفسه أو قد يكون مأخوذا من إنسان آخر سواء أكان حيا أم ميتا⁴⁹، فإذا ما عدنا إلى الناحية الطبية أو الشرعية، فإننا نجد أنّ الطب يقرر أنّ أحسن أنواع الأعضاء من حيث قبول الجسم لها وعدم رفضها هو العضو المأخوذ من المريض نفسه، وذلك لأنّ جهاز المناعة لديه يتعرف عليه ولا يرفضه⁵⁰، وأمّا من الناحية الشرعية فالعلماء أجمعوا على أنّه يجوز شرعا أن يؤخذ من المريض جزء منه لمعالجة جزء آخر وفصل العلماء في ذلك بين النقل الضروري والنقل الحاجي: فأما النقل الضروري فمن صورته حاجة الطبيب «إلى استخدام طعام وريدي أو شرياني لعلاج انسداد أو تمزق في الشرايين، أو الأوردة، ويكون إنقاذ المريض من الهلاك بسبب هذا الانسداد أو التمزق متوقفا على زرع هذا الطعام المأخوذ من جسم المصاب نفسه»⁵¹

أما الحالة الثانية وهي الحاجية فيُمتل لها بالجراح الجلدية، عند حاجة الطبيب في حال احتراق الجلد بدرجة كبيرة في منطقة ما «إلى أخذ قطعة من الجلد السليم من الجسم نفسه ثم زرعها في الموضع المصاب من الجسد.»⁵²

ورغم أنّ العلماء فرقوا بين هاتين الحالتين بتصنيف الأولى في الضروريات والثانية في الحاجيات إلاّ أنّهم رخصوا للحالتين الاستعانة بجزء من الجسم لترقيع الجزء الآخر مستندين في ذلك على القياس «لأنّّه إذا جاز قطع العضو وبتره لإنقاذ النفس ودفع الضرر عنها فلأنّ يجوز أخذ جزء منه ونقله لموضع آخر لإنقاذ النفس أو دفع الضرر فيها أولى وأحرى.»⁵³

لكن السؤال المطروح هل أعطى العلماء الحكم ذاته للعضو المقطوع نتيجة حادث أو مرض، والأهم من هذا المقطوع حدا وهل أجازوا للطبيب إرجاع هذا النوع من الأعضاء إلى أصحابها؟

أما بالنسبة للأعضاء المقطوعة نتيجة حادث أو مرض فلا «خلاف عند الفقهاء في إباحة إعادة العضو إلى موضعه إذا كان الاستئصال بسبب حادثة أو مرض، وهو ما يسمى إعادة الغرس، وقد فعله رسول الله صلى الله عليه وسلم مع عدد من الصحابة رضوان الله عليهم. وقواعد الشريعة العامة تأمر بالإبقاء على النفس، والمحافظة على الصحة، ومنافع الأعضاء.»⁵⁴ وطبعا ذلك مقيد بسلامة العضو اشتراط أن لا يتسبب إرجاعه في إلحاق ضرر بصاحبه.

وأما بالنسبة للعضو المقطوع حدا فقد اتجهت آراء معظم الفقهاء إلى عدم تجويز ذلك لما في إرجاعه من إلغاء لفائدة الحد أو القصاص، واستثنى العلماء من ذلك بعض الحالات بيّنها مجمع الفقه الإسلامي في قراراته، وهي: «2- بما أن القصاص قد شرع لإقامة العدل، وإنصاف المجني عليه، وصون حق حياة المجتمع، وتوفير الأمن والاستقرار، فإنه لا يجوز إعادة عضو استؤصل تنفيذاً للقصاص إلا في الحالات التالية:

أ- أن يأذن المجني عليه بعد تنفيذ القصاص بإعادة العضو المقطوع.

ب- أن يكون المجني عليه قد تمكن من إعادة العضو المقطوع منه.

3- يجوز إعادة العضو الذي استؤصل في حد أو قصاص بسبب خطأ في الحكم

والتنفيذ.»⁵⁵

وهكذا يتبين لنا أنّ الأصل هو الاستعانة بجسم الإنسان لإنقاذ جسمه ما أمكن إلى ذلك سبيل؛ فإذا لم يكن ذلك ممكنا توجهت محاولات الأطباء إلى الاستعانة بإنسان حي، وذلك من خلال الهبة أو التبرع، والذي ينضبط هو الآخر بمجموعة من الضوابط أهمها:

أن يكون إعطاء هذا العضو هبة لا تجارة، إذ إنّ بيع الأعضاء البشرية يتعارض «مع أحكام الشريعة الإسلامية التي أضفت على جسم الإنسان قدسية كبيرة لا يجوز معها ابتذاله بجعله مما يباع ويُشترى، لما في ذلك من إهدار لكرامة الإنسان وانتهاك لحرمة كيانه الجسدي، فيقول سبحانه وتعالى: ﴿ولقد كرمنا بني آدم﴾ (الإسراء 70)، فقد أجمع الفقهاء على أنّ الأعضاء البشرية ليست بمال من حيث الأصل، وبالتالي لا يصح أن تكون محلا للبيع»⁵⁶، وأن يأذن المتبرع بأخذ عضوه، إذ لا يصح أخذ الأعضاء عنوة أو من غير صاحب أهلية كأن يكون طفلا صغيروا أو فاقد العقل، وأن تكون صحته ملائمة لإجراء العملية له وأخذ العضو منه دون أن يلحق ذلك به ضررا أثناء العملية، وأن يكون التبرع بهذا العضو لا يؤثر على حياة وصحة المتبرع إذ إنّ الأمر يصبح «مقبولا أخلاقيا بالحصول على الموافقة الحرة والواعية للمتبرع المفترض الذي يلزم أن يحاط علما بالمخاطر التي قد يتعرض لها مهما كانت ضئيلة، وبما يوجد من احتمالات لفشل عملية الزرع. علما بأنّ انتزاع عضو من شخص قاصر أو تحت الحماية القانونية غير مسموح به باستثناء انتزاع الأنسجة التي تتميز بخاصية التعويض الذاتي... من التوائم الحقيقية»⁵⁷، وأن يكون ثنائيا لا فرديا كأن يكون كلية مثلا أو قابلا للتجدد كالكبد أو الرئة أو الدم أو نخاع العظام، وأن يكون التبرع بأحد شقيه لا يؤثر على وظيفة الشق الآخر⁵⁸.

فالأصل في مثل هذه العمليات هو مساعدة سليم الصحة لمريض لتحسين صحته لا التسبب في إمرض أو وفاة السليم، ولذا نجد أنّ الأحكام في الشريعة الإسلامية تقضي بحرمة مثل هذا النوع من العمليات وتحديد التبرع بالأعضاء التي تتوقف عليها حياة الإنسان كالقلب، والدماغ، وغيرهما، ومن هنا جاء الحكم بالتحريم «على الإنسان أن يتبرع بهذا النوع من الأعضاء لشخص آخر حتى ولو كان الشخص الآخر مهددا بالوفاة إذا لم يتم إسعافه بذلك العضو الفردي كما يحرم على الطبيب الجراح ومساعديه أن يقوموا بفعل هذا النوع من النقل، وذلك للأدلة الشرعية التالية: أ- قوله تعالى: ﴿ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة...﴾ (البقرة 195)، ... ب- قوله تعالى: ﴿ولا تقتلوا أنفسكم إنّ الله كان بكم رحيما﴾ (النساء 29)»⁵⁹.

فإذا ما عدنا إلى أخذ الأعضاء من الميت لإعادة زرعها لأحياء مرضى من أجل إنقاذ حياتهم أو تحسينها، فإنّ الشريعة الإسلامية أيضا وضعت جملة من الشروط لذلك، أولها إذن الميت قبل وفاته أو إذن وليه بعد الوفاة، وأن تكون وفاة صاحب العضو الأصلي متحققة إذ «قبل المساس بالجثة يجب التأكد أولا من موت الشخص. والموت هو اللحظة الحاسمة التي يغادر فيها الإنسان الحياة الدنيا ليستقبل الآخرة. ورغم بديهية المقصود بالوفاة إلا أنه من الضروري تحديد اللحظة الحقيقية لها قبل مباشرة استئصال الأعضاء.»⁶⁰، وهو أمر اختلف فيه الأطباء والفقهاء على حد سواء⁶¹، وانقسموا في ذلك إلى عدة مدارس، فمنهم من يقول بأنّ موت جذع الدماغ هي الموت الحقيقية للإنسان، وفئة أخرى تشترط توقف القلب عن ضخ الدم إضافة إلى ذلك، وفئة ثالثة تقول بأنّ مفارقة الروح الجسد هي العلامة الفارقة بين الحياة والمات⁶²، ولما كانت الروح غير ملموسة أو يمكن قياسها أو إخضاعها للتجريب فإنّ الفقهاء اعتبروا أنّ أدلة مفارقتها للجسد ثمانية مجتمعة هي: «1-انقطاع النفس. 2-استرخاء القدمين مع عدم انتصابهما. 3-انفصال الكفين. 4-ميل الأنف. 5-امتداد جلدة الوجه. 6-انخساف الصدغين. 7-تقلص خصيتيه إلى فوق مع تدلي الجلدة. 8-برودة البدن. وبالجملة فالحكم بالموت بانعدام جميع أمارات الحياة.»⁶³

وبعبارة مختصرة «استعصاء الأعضاء على الروح». أي: ... لا يبقى جزء في الإنسان مشتبكة به الروح»⁶⁴، ولذا قرر الفقهاء عدم الاكتفاء بموت القلب أو الدماغ وحده، وإنما موت كليهما، أو توقف القلب وتأكيد الأطباء أنّ هذا التوقف لا رجعة فيه، وهذا الموقف القديم للفقهاء، وحديثا فقد نص «المجمع الفقهي لرابطة العالم الإسلامي في دورته العاشرة المنعقدة بمكة المكرمة (1408) على رفع أجهزة الإنعاش وإيقافها متى تبين بالفحوصات الطبية المؤكدة من قبل المختصين بأنّ هذا الشخص قد مات دماغيا، وبهذه الفتاوى ظهر عهد جديد في ميدان الطب. وهو تعريف موت الدماغ طبيا وبداية قبول هذا المفهوم شرعيا. ومن ثم انفتح باب زراعة الأعضاء من المتوفين دماغيا.»⁶⁵

والموت الدماغى المقصود هنا هو موت جذع المخ تحديدا، ذلك لأنه هو المسؤول عن الدورة الدموية، ونبض القلب؛ ومن هنا فإنّ الطب الحديث والفقهاء المعاصر قد قرروا أنّه يجوز شرعيا وطبيا الاستعانة بالأعضاء البشرية لميت موتا حقيقيا أو احتمالا -أي موت جذع المخ- إذ أصبح هذا النوع من الوفاة المحتملة يأخذ حكم الوفاة الحقيقية حتى ولو كانت بعض مظاهر الحياة النباتية موجودة⁶⁶.

ومع كل هذه المصادر للأعضاء يبقى عدد المرضى المحتاجين أكبر مما فتح بابا آخر للاستعانة به في الحصول على أعضاء بديلة، والمتمثل في الأعضاء الحيوانية، فهل بالإمكان طبيا الاستعانة بها؟ وهل كل الحيوانات قادرة على أن تكون مصدرا للأعضاء المزروعة؟ وما الحكم الشرعي لذلك؟

2- أعضاء حيوانية المصدر أو الغرسة الغريبة Xenotransplantation:

تعد أعضاء الحيوانات القريبة جينيا من الإنسان مصدرا آخر من المصادر التي يُعَوَّل عليها كثيرا بعض الأطباء المعاصرين، خصوصا بعدما استطاع الطب بدءا من القرن العشرين أن يضيف جينات بشرية إلى الحيوانات للحصول على بعض الهرمونات الضرورية لشفاء بع الأمراض، كالهرمون المسؤول على إنتاج الأنسولين، وهرمون النمو، وغيرها من الهرمونات.

وإذا كان الحيوان بالأمس استُخدم كأداة للتأكد من صلاحية العقاقير الطبية، وعدم خطورتها على صحة الإنسان، واليوم أصبحت أجساد الحيوانات تحمل الجينات والهرمونات البشرية، فلما لا تكون هذه الحيوانات مصدرا للأعضاء البشرية التي لحقها العطب ولم تعد تؤدي دورها المنوط بها، خصوصا إذا كانت حياة إنسان على المحك ولا سبيل إلى إنقاذها إلا بالاستعانة بأعضاء حيوانية.

وإذا كان الطب المعاصر في العالم الغربي في صراع مع المدافعين على حقوق الحيوان وما إذا كانت هذه الحقوق تلغي حقوق البشر أم لا، خصوصا إذا تعلق الأمر بحيوانات مهددة بالانقراض «كالبايون*، والشمبانزي، والقردة»، إلخ لا توجد بأعداد كبيرة، كما أنّ إكثارها مكلف، واستمرارية وجودها مهددة»⁶⁷، فإنّ القضية المطروحة في الفقه الإسلامي تأخذ بعدا آخر، وهو مدى طهارة الحيوان المنقول منه العضو، إذ إنّ الفقهاء المسلمين كانوا قد تطرقوا منذ القديم إلى مسألة إمكانية نقل عضو من أعضاء الحيوان ولم يجدوا في ذلك حرجا ما كان الحيوان طاهرا «مثل الأنعام، ...، وإن كان نجسا ففيه خلاف، حيث أجازه بعضهم عند الحاجة مثل الشافعية، بل إنّ الحنفية أجازوا الانتفاع في التداوي بجميع الحيوانات ما سوى الخنزير...»⁶⁸، وهنا يكمن الإشكال، إذ إنّ الطب التجديدي المعاصر يميل إلى استخدام أعضاء الخزائر أكثر من أي حيوان آخر رغم صلته الوراثية البعيدة بالإنسان، بل إنّ هذا الاستخدام قد بدأ بالفعل ومنذ مدة ليست باليسيرة*، وذلك عن

طريق استبدال صمامات القلب البشرية التالفة بأخرى من الخنازير سليمة، وحقن خلايا أمخاخ الخنازير في أمخاخ مرضى الشلل الرعاش (Parkinson's disease) لتعوض الخلايا المدمرة نتيجة المرض⁶⁹، وإذا كان الفقه الإسلامي قد اشترط الاستعانة بأعضاء الخنازير في حالات الضرورة فقط، والضرورة هنا تعني توقف حياة الإنسان على هذا العضو، وعدم إمكانية إيجاد بديل له، مع التأكد التام من عدم وجود مخاطر أخرى على حياة المريض نتيجة استخدام هذا العضو، فهل بالفعل لا يوجد أي بديل عن أعضاء الخنزير تحديداً؟ وهل بالفعل أنّ أعضاء هذا الحيوان آمنة على صحة الإنسان؟

هذه أسئلة تضاف إلى مجموعة أسئلة حول المعوقات التي تواجهها زراعة الأعضاء البشرية والحيوانية على حد سواء-، وسبل حلها، وهو موضوع المحور الثالث من هذه الدراسة.

المحور الثالث:: معوقات زراعة الأعضاء والحل الجيني:

رغم أنّ حل زراعة الأعضاء كان بمثابة الأمل الكبير لكثير من المرضى في استعادة حياتهم الطبيعية، والتخلص من الآلام التي يعانونها، إلا أنّ هذا الحل لم يكن بالمثالية المطلوبة، إذ سرعان ما استفاق الأطباء والمرضى على حد سواء بمعوقات قد تصل حد القضاء نهائياً -سواء بشكل سريع أو بطيء على حياة المريض بدلا من أن تعطيه الصحة المنشودة-، وفي بعض الحالات تكون زراعة عضو له سببا في إصابته بأمراض أخرى لم تكن في الحسبان، كيف ذلك؟ وهل من حلول لهذه المعضلات؟

أولا-معوقات زراعة الأعضاء: تواجه عملية زراعة الأعضاء عدة مشكلات، أهمها:

1-العائق المناعي: يتميز جسم الإنسان بوجود جهاز مناعي (immune system) خاص بمثابة الحارس الأمين الذي يحميه من أي دخيل قد يشكل خطورة على صحته وحياته، وتمييز أنسجة جسم كل الإنسان بانفرادها عن بقية أفراد جنسه من خلال وجود مركبات فيها تُعرف باسم مولدات المضاد (Antigens)، والتي يتمثل دورها في التعرف على كل دخيل ومهاجمته، ومن ثمة فإنّ «مولدات المضاد الخاصة بأي فرد تعتبر غريبة أو دخيلة (foreign) بالنسبة للجهاز المناعي لأي فرد آخر. عند إزدراع نسيج أو عضو من فرد (المانح) إلى فرد آخر (المُتلقي) فإنّ الجهاز المناعي لدى الأخير يميّز أو يتعرف على مولدات المضاد ... في العضو المُزدرع ويصنفها على أنها شيء غريب، ولذلك يقود هجوما متصاعدا ضد العضو.»⁷⁰

وينتج عن هذا الهجوم رفض للعضو المزروع يستوجب استئصاله في أقرب وقت وفي كثير من الحالات قد يؤدي إلى وفاة المريض؛ وتتراوح درجة هذا الرفض بين فوق الحاد أو المباشر، وحاد، ومزمن، حيث يظهر الأول بعد ساعات قليلة من إجراء العملية، ويكون السبب المباشر عادة في هذا النوع من الرفض تقصير في إجراء الفحوصات اللازمة للتأكد من التوافق النسيجي.⁷¹

أما النوع الثاني فيكون الرفض فيه عادة بعد الأسابيع الأولى التي تلي العملية الجراحية، وربما الأشهر، وإذا كان النوع الأول يستوجب إعادة استئصال العضو، فإن هذه الحالة قد تستجيب في بعض الحالات القليلة للعلاج.⁷²

أما النوع الثالث فيكون الرفض فيه بطيء يمتد إلى سنوات⁷³، مما يعني أنّ المريض لا يتخلص من مشكلته الصحية، بل قد يتسبب في تفاقمها، ففي حالة القصور الكلوي مثلا، أن يتعايش الإنسان مع الغسيل الدموي خبير من يفقد حياته نتيجة الآثار المترتبة على عملية زرع فاشلة، بل يتعدى الأمر إلى المتبرع الذي غامر بحياته لأجل اللاشيء.

وللحيلولة دون هذه النتائج المخيبة للأمال، فإنّ الأطباء يتحرون بشكل دقيق مدى التوافق النسيجي بين المتبرع والمتلقي، ولذا كانت أعلى نسب النجاح – كما سبق بيانه- هي من المريض لذاته، ثم الوالدين، ثم من التوائم المتماثلة، ثم الإخوة، مع وجود حالات نجحت فيها عملية الزراعة من أبعاد ففي «الولايات المتحدة انتفع عدد يصل إلى ما يربو على الألفين من شحن الكلى إليهم من مسافات بعيدة بالاستعانة بنظام حاسوبي وطني (national computerized system) يسجل أصناف الأنسجة لدى المتلقين، فحالما يتم تحديد احتمالية أن يصبح أية شخص مانحا فإنه يتم تصنيف أنسجته وفحص توافقها على المستوى القومي...»⁷⁴

ولكن، ومع كل هذه الاحتياطات فإنّ فرص الرفض تبقى قائمة وحادة، ولا تقتصر حالات الرفض هذه على الأعضاء وحسب، بل تمتد لتشمل حتى الخلايا المزروعة – بما فيها الخلايا الجذعية- لعلاج بعض الأمراض، فباستثناء الخلايا المحقونة في الدماغ، فإنّ كلّ الخلايا المزروعة تتعرض للرفض والمهاجمة المناعية، ويعود سبب الحالة الاستثنائية إلى أنّ الخلايا المحقونة في الدماغ تكون محمية جزئيا لوجود الحاجز الدموي الدماغي (blood-brain barrier).⁷⁵

ولهذا، وسعياً منهم للوصول بنسبة نجاح عمليات الزرع إلى أعلى نسبة ممكنة فإنّ الأطباء حاولوا إيجاد طرق للتحويل على الجهاز المناعي حتى يتقبل العضو المزروع، ومن بين هذه الطرق التثبيط المناعي، فهل نجحت هذه الطريقة؟ وإلى أي حد ممكن الاعتماد عليها؟

2- **خطورة الأدوية المثبطة للمناعة:** إنّ حالات الرفض المناعي للأعضاء المزروعة أوجبت على الأطباء البحث عن حلول لتجنبها، فكان أول حل فكر فيه الأطباء -تحديداً الطبيب الشهير ألكسيس كاريل (Carrel)- العلاج الإشعاعي (Radiation therapy) «كوسيلة غير انتقائية (non-selective) لتدمير كل الخلايا سريعة الانقسام، ومنها خلايا نخاع العظام والطحال والتي كان يُعتقد أنها تنتج الأجسام المضادة المتسببة في الرفض...»⁷⁶، ورغم أنّ هذه الطريقة طبقت بالفعل ونجحت في الحفاظ على العضو المزروع -الكلّي- من توائم غير متماثلة في تسع حالات من خمس وعشرين لمدة سنتين، إلا أنّ تأثيراتها الجانبية الخطيرة كانت أكثر بكثير من نتائجها الإيجابية⁷⁷، مما أدى إلى التخلي عنها للبحث عن بديل لها أكثر فعالية وأقل خطورة.

لتأتي المرحلة الثانية من مراحل هذا التثبيط والتي تقوم على التثبيط المناعي الدوائي (Immunosuppression)، والذي كما هو واضح من اسمه يعتمد على أدوية وعقاقير معينة لتثبيط الجهاز المناعي للحيلولة دون رفضه للعضو المزروع، غير أنّ هذه الأدوية خلفت هي أيضاً أعراضاً جانبية جد خطيرة كإخماد «نخاع العظام، وفقر الدم، وازدياد القابلية للعدوى، وإعاقة نمو وشفاء الجروح»⁷⁸، فضلاً عن ظهور أورام سرطانية، يضاف إلى ذلك نجاعة هذه الأدوية فقط في الحالات التي يكون النقل فيها من الأقارب⁷⁹، بمعنى أنّ أضرارها أكبر بكثير من فوائدها مما استدعى التخلي عن الاعتماد عليها كوسيلة حفظ من الرفض المناعي.

لتأتي المرحلة الثالثة من مراحل العلاج بالتثبيط المناعي، وهذه المرة اعتمد الأطباء على ما أسموه التثبيط المناعي الموجه (Targeted immunosuppression)، وتستهدف في هذا النوع من التثبيط الخلايا للمفاوية -ت- المساعدة (T helper cells) والتي تعمل على تفعيل خلايا الجهاز المناعي المسؤولة عن مهاجمة الأجسام الغريبة⁸⁰، ومع أنّ أدوية هذا الطور الثالث أثبتت فعاليتها أكثر من سابقتها، فإنّ آثارها السلبية تبقى غير قليلة، كالتأثيرات السمية على الكلّي، وارتفاع ضغط الدم، إضعاف الجهاز المناعي عن مقاومة الأمراض المعدية⁸¹، «تسمم

الكبد،... التهابات الأوعية الدموية وظهور الأورام السرطانية، فقدان الشهية والغثيان والقيء والارتعاش وخصوصا في اليدين وظهور الشعر الكثيف في الجسم وغيرها.⁸²

ومن هنا استوجب الأمر حلا جذريا يضمن للمريض تعويض عضوه أو نسيجه المتضرر مع حفظ صحته وسلامته بدلا من أن يعالج جانب على حساب جوانب أخرى قد تكون أشد خطورة مما كان يعانیه سابقا، ومع مطلع القرن الحالي، وتطور تقنيات الهندسة الوراثية -وعلى رأسها التعديل الجيني-، إضافة إلى اكتشاف الخلايا الجذعية وقدراتها الكبيرة، زادت آمال وطموحات الأطباء في إمكانية إيجاد حل جذري دون معاناة للأمراض التي تستوجب تغيير جذري للعضو أو النسيج، فما هو هذا الحل السحري؟ وما مدى قدرته على تقديم حلول جذرية للأمراض استعصت على الإنسان قرونا عديدة؟

ثانيا- الحل الجيني: يكمن الحل الجيني المقترح لاستبدال الأعضاء والأنسجة البشرية التالفة في الاستعانة بالتقنيات المطبقة في العلاج الجيني والتي تقوم على «استبدال الجين المعطوب بأخر سليم، أو إمداد خلايا المريض بعدد كاف من الجينات السليمة، أو حتى استئصال بعض الجينات المسؤولة عن إحداث مرض معين أو تشوه ما»⁸³، أو بمعنى آخر هو الدخول التقني في الحقيبة الوراثية للإنسان أو لعضو من أعضائه أو نسيجه من أنسجته بقصد علاجه من مرض ما، وحديثا جاءت فكرة الاستعانة بهذه التقنية لتعديل جينات الأعضاء الحيوانية لتأنيسها، وكذا جاءت محاولات الأطباء والعلماء للرجوع بالخلايا الجذعية البالغة إلى مرحلتها الجنينية باستخدام هذه التقنيات المعاصرة للاستعانة بها في استعادة الأعضاء المريضة عافيتها، كيف ذلك؟ وما مدى نجاح هاتين المحاولتين؟

1-التعديل الجيني للحيوانات مصدر الأعضاء المزروعة (الغريسة): تقوم عملية التعديل الجيني للحيوانات مصدر الأعضاء المزروعة -تحديدا الخنازير- على «إحلال المناطق الجينية الخاصة بالخنازير فيها، والتي تسيطر على عملية «التعبير» expression عن مجاميع الأنسجة Tissue groups بمناطق خاصة للإنسان...والهدف هنا هو الحصول على ضروب (سلالات) strains من الخنازير لا تثير أعضاؤها تفاعلات رفض حادة عند البشر، لأنّ الجهاز المناعي البشري سوف «يرى» مجاميع نسيج بشري على العضو المأخوذ من الخنزير»⁸⁴.

ورغم أنّ هذه التعديلات ما تزال لحد الآن عبارة عن تجارب مخبرية لم تخرج إلى ميدان التطبيق على البشر بعد، إلاّ أنّه تجدر الإشارة إلى الأبحاث العلمية التي كشف فيها أصحابها عن خطورة الاستعانة أصلاً بالخنازير كبديل عن الأعضاء البشرية، حيث بينت دراسة بريطانية «الفيروسات الارتجاعية» retro viruses، التي تتسبب في الإصابة بالسرطان، تنتشر بين مختلف الحيوانات البرية.⁸⁵ وهو ما أكدته عدة دراسات أجراها أخصائيون في الأحياء نتج عنها تعليق الصحبة الغربية كل جراحات نقل الأعضاء بين الأجناس المختلفة، وهو ما لم تطبقه شركات التقنية الحيوية الخاصة التي ما تزال تواصل بحوثها في هذا المجال⁸⁶، ومع هذا يبقى الإنسان يبحث عن أمل لعلاج، فهل يجده في تعديل خلاياه الجذعية البالغة؟

2-التعديل الجيني للخلايا الجذعية البالغة: تقوم هذه الطريقة على إعادة برمجة الخلايا الجذعية البالغة لترجع إلى مرحلتها الجنينية؛ وإن كانت هذه الطريقة ما تزال في مراحلها التجريبية الأولى، فإنها تعد بمستقبل مشرق في ميدان زراعة الأعضاء البشرية من المريض ذاته، حيث كانت أول محاولة في هذا الصدد عام 2007 قام العالم الياباني Shinya Yamanaka بإدراج أربعة جينات محددة لها القدرة على إعادة برمجة الخلايا الجذعية البالغة وإرجاعها إلى مرحلتها ما قبل الجنينية، لتفقد خاصيتها التخصصية، مما يمكن بعد ذلك من الاستعانة بها للحصول على أي عضو أو نسيج يُحتاج إليه كغريسة⁸⁷؛ غير أنّ هذه الطريقة لا تخلو من مخاطر على صحة الإنسان، وذلك لأنّ طريقة هذا العالم تعتمد على الاستعانة بالفيروسات لإدراج هذه الجينات، مما يجعل هذه الفيروسات تندرج وبطريقة دائمة في جينوم الخلية، الأمر الذي يهدد بتفعيل أو تعطيل جينات أخرى مما قد يتسبب في أمراض سرطانية⁸⁸.

وفي عام 2010 قام فريق من بيولوجي جامعة هارفرد بالمحاولة ذاتها، مع فارق يكمن في عدم اعتمادهم على الجينات، وإنما على جزيئات ر ن أ الرسول المعدلة للحيلولة دون الرفض المناعي لتكون وسيطا بين الجينات والبروتينات التي تشفرها، مما يعني أنه استعاض عن الجينات الأربعة بجزيئات ر ن أ الرسول الخاصة بها، لترجم هذه الجزيئات إلى بروتينات، حيث تهاجر هذه الأخيرة إلى نواة الخلية لتنشط بعض الجينات لتجد خاصيتها الجنينية.⁸⁹

وتعد هذه الطريقة جد واعدة لأنها أثبتت قدرة تصل إلى أفضلية ب30 مرة عن طريقة ياماناكا، يضاف إلى أن هذه الطريقة بالإمكان الزيادة من فعاليتها أكثر ليس بإضافة الخليط الرباعي من ر أن الأساس وحسب، وإنما بإضافة رباعي آخر لجينات أخرى تشجع إعادة البرمجة، أو إضافة جزيئات تسمح للبروتينات معيدة البرمجة الدخول بطريقة أسهل إلى الخلايا المعاد برمجتها.⁹⁰

وإذا كانت هذه الدراسة لم تقف على مراجع تشير إلى بدء تطبيق هذه الطريقة فعلياً في مجال العلاجات بالخلايا الجذعية، إلا أن الأكد أن اعتمادها إذا ما ثبت نجاحها، سيحقق قفزة نوعية في مجال الطب التجديدي، وفي العالم العربي نجد أن المملكة الهاشمية الأردنية أثبتت تقدماً هائلاً في مجال العلاج بالخلايا الجذعية، خصوصاً بعد إنشاء «مركز العلاج بالخلايا الجذعية في الجامعة الأردنية»، والذي انطلق رسمياً سنة 2012 بمساحة تتجاوز 2800 متر مربع، وتكلفة أولية قدرت بسبع ملايين دينار أردني⁹¹، وإذا كان المركز قد افتتح في السنة المشار إليها آنفاً، إلى أن الاعتماد على الخلايا الجذعية بحثياً وسريرياً يرجع إلى ما قبل هذا التاريخ، حيث يشير مدير المركز البروفيسور عبد الله العبادي إلى أن «توليد الخلايا البشرية وهندستها في المختبر توسعت إلى حد تشكيل العظام والغضاريف والتي يمكن استخدامها في مختلف جراحات العظام وأمراض الغضاريف، وأن هذه الخلايا تستخدم لعلاج الرفص في عمليات زرع نخاع العظم، كما تستخدم في أمراض الأوعية الدموية وأمراض التهابية متعددة، وفي الآونة الأخيرة استخدمت هذه الخلايا لعلاج احتشاء عضلة القلب لمنع أو تصحيح الضرر الدائم في عضلة القلب ومنع قصور عضلة القلب»⁹².

هذا فضلاً عن قدرتها على أمراض أخرى عديدة، كأمراض الكبد وأمراض الكلى وأمراض الأعصاب، وداء السكري، وأمراض القرنية والشبكية، والعديد من أمراض الهاز العصبي، ويصل الأمر حد قدرتها على تصنيع بعض الأعضاء كالمثانة البولية والأنسجة المركبة مثل الجلد.⁹³

وإذا كانت كل هذه العلاجات وغيرها ستكون متاحة باستخدام الخلايا الجذعية، فما موقف العقيدة الإسلامية من هذه الاكتشافات الطبية المعاصرة؟ وكيف هذه نظرتها إليها؟

رابعاً: الأحكام العقدية للعلاج بالخلايا الجذعية والجينات والزراعة الأعضاء:

تعد العقيدة الإسلامية هي المؤطر الكلي لنظرة الإنسان المسلم للكون والوجود، وهي المحددة لسلوكاته وأفعاله في حياته الدنيوية، ومن ثمة كان لزاماً على المريض والمعالج أن

يسألًا عن موقف عقيدتهم الدينية من هذه التطبيقات الطبية والبيولوجية التي توصل إليها العلم في هذا العصر، ومدى توافقها مع أحكام دينها وعقيدتها ليقررا بعد ذلك اعتمادها أو تركها.

1- مكانة العلم في العقيدة الإسلامية: تميز الدين الإسلامي عن بقية الأديان الأخرى - سماوية كانت أم أرضية- بتعظيمه لشأن العلم، وحثه على طلبه، حيث نزلت أول آية في الكتاب الحكيم أمرة بالقراءة، في قوله تعالى: {اقرأ باسم ربك الذي خلق، خلق الإنسان من علق، اقرأ وربك الذي علم بالقلم، علم الإنسان ما لم يعلم} (العلق: 1-5)، وبالتأمل في هذه الآيات الكريمة نلاحظ أنّ الخالق عز وجل لم يكتف بالأمر بطلب العلم وحسب، وإنما حدد سبحانه وتعالى لعباده المنهج القويم الذي يسلكوه في هذا الطلب، فقال تعالى: {اقرأ باسم ربك الذي خلق}، وهي القراءة القائمة على توحيد الخالق عز وجل، ووفق منهجه الذي وضعه تعالى لعباده حتى يكون العلم المطلوب نافعًا ولخير الإنسان، ليأتي القسم الثاني من هذه الآيات الكريمة: {خلق الإنسان من علق، اقرأ وربك الذي علم بالقلم، علم الإنسان ما لم يعلم} ليبين فضله ورحمته تعالى على عباده من حيث حسن خلقهم وتصويرهم⁹⁴، ومن حيث إكمال تفضله عليهم عز وجل بتعليمهم بعد الجهل، إذ هو عز وجل «الذي علم الإنسان جميع ما هو متمتع به من العلم، وكان في بدء خلقه لا يعلم شيئًا...»⁹⁵

وحدث المولى تبارك وتعالى رسوله الكريم صلى الله عليه وسلم -ومن خلاله كل البشرية- على الاستزادة من طلب العلم فقال تعالى: {وقل رب زدني علما} (طه 114)، وبهذا حفظ الإسلام حق المعرفة النافعة الخادمة للنوع البشري وبيئته بكل أنواعها، إذ «...المعرفة العلمية مؤشر واضح على عظمة الخلق الإنساني وعظمة ذلك الكائن الذي يملك تلك القدرات المذهلة،...ولا يمكن للمعرفة العلمية أن تتوقف لأنّها مؤشر على عظمة الخلق الإنساني، وفيها تكمن أسرار مكونات الجينية التي صقلها العلم -المعاصر- ونمّاها إلى أن أصبحت قدرات المعرفة العقلية تهدد الإنسان نفسه، وتفضّض مضجعه في كلّ حين، بما تكتشفه وتتوصّل إليه من منجزات علمية.»⁹⁶

فالدين الإسلامي وإن كان يقوم على الإعلاء من قيمة العلم والعلماء، إلا أنّ عقيدته تقوم على أنه {فوق كل ذي علم عليم}، وأن الخالق عز وجل {يعلم ما بين أيديهم وما خلفهم

ولا يحيطون بشيء من علمه إلا بما شاء} (البقرة/255)، لذا ينبه المولى عز وجل عباده بقوله تعالى: {وما أوتيتم من العلم إلا قليلاً} (الإسراء/85)، فعلم الإنسان مهما كان كبيراً وواسعاً يبقى محدوداً، ومعرفته مهما كانت عميقة تبقى نسبية، لذا على الإنسان أن يسعى بكل جهده لتحصيل العلم لعبادة خالقه بإعمار الأرض، وتسهيل حياته، وطاعة الخالق عز وجل، على ألا يركن إلى علمه كل الركون، فمَهْلِكٌ ومُهْلِكٌ، ويحق عليه قوله تعالى: {الذين ضلّ سعيهم في الحياة الدنيا وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعا} (الكهف/104)، والعياذ بالله.

2- كرامة الإنسان: لقد خلق المولى عز وجل الإنسان وكرمه من كل النواحي، كرمه بالعلم كما سبق بيانه، وكرمه بحسن الخلق، وبالجملة فقد كرمّ تعالى الإنسان «روحا وجسداً، سواء كان حياً أم ميتاً. قال تعالى: {ولقد كرمنا بني آدم} (الإسراء/70). كما أنّ شريعة الإسلام قد اعتبرت جسد الإنسان أمانة ائتمنها الله عليها وأنه لا يجوز التصرف في هذا الجسد بما يسوءه أو يهلكه، حتى لو كان هذا التصرف صادراً من صاحب الجسد نفسه...»⁹⁷ قال تعالى: {ولا تقتلوا أنفسكم إنّ الله كان بكم رحيماً، ومن يفعل ذلك عدواناً وظلماً فسوف نصليه ناراً وكان ذلك على الله يسيراً.} (النساء/29-30)

ومن هنا، فإنّ الإنسان المسلم وإن كان يعتقد عقيدة جازمة أن {لكل أجل كتاب} (الرعد/38)، وأنه {وإذا مرضت فهو يشفين} (الشعراء/80)؛ فإنّه يعلم كذلك أنه من واجبه الحفاظ على نفسه وصحته وطلب العلاج والتداوي فعن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (ما أنزل الله داء إلا أنزل له شفاء)⁹⁸، وقال صلى الله عليه وسلم: (تداووا، عباد الله! فإن الله سبحانه، لم يضع داء إلا وضع معه شفاء. إلا الهرم)⁹⁹— أي الموت.

وإذا كانت هذه عقيدة الإنسان المسلم في الحفاظ على صحته، فهذه العقيدة ذاتها هي التي ستوجه سلوكاته في المصدر الذي يحصل منه على الدواء—العضو المزروع هنا—، فلا تعتبري هذا المصدر شبهة الحرمة، كأن يُؤخذ من ميت موته غير متحقق، فيدخل في ذلك في كبيرة قتل النفس—سواء كان الطبيب المعالج أو المريض المعالج إن علم بذلك—، أو من حيوان محرّم كالخنزير مثلاً، فعن علقمة عن عبد الله قال: (ما جعل الله شيء حرمه شفاء لأحد)¹⁰⁰، وقال ابن مسعود رضي الله عنهما في السَّكْرِ: (إن الله لم يجعل شفاءكم فيما حرم عليكم).¹⁰¹

يضاف إلى هذا، أنّ من مقتضيات عقيدة التكريم وحرمة التداوي بالمحرم تحريم الإجهاض من أجل الحصول على الخلايا الجذعية والأعضاء للتداوي بها، لأنّ الجنين له الحرمة الكاملة¹⁰²، والكرامة التامة، والحق في الحياة مثله مثل أي إنسان خرج إلى الحياة، ولا يجوز انتهاك أي حق من حقوقه، وخاصة حقه في المجيء إلى الوجود، ويلحق به الطفل غير المميز وفاقد الأهلية - كفاقد العقل بشكل مؤقت أو دائم أو العبد والمسجون-، إذ إنّ هؤلاء جميعا متساوون في الكرامة البشرية في العقيدة الإسلامية، ذلك لأن الآية الكريمة التي تنص على التكريم تحمل كلمة إنسان فيها (ال) الاستغراق، أي أنّ كل البشر متساوون في حق التكريم بغض النظر عن جنسهم أو لونهم أو عرقهم، أو دينهم، فضلا عن سنهم وأهليتهم.

3- مبدأ الإيثار في العقيدة الإسلامية: إذا كانت العقيدة الإسلامية قد أكدت على ضرورة المحافظة على كرامة الإنسان حيا وميتا، فإنّها وصلا لهذا التكريم جعلت لمن ينقذ حياة إنسان الأجر العظيم في الدنيا والآخرة، حيث قال تعالى: {ومن أحيها فكأنما أحيانا جميعا} (المائدة 32)، كما جعل المولى عز وجل الأجر العظيم للإنسان الكريم الذي يصل به كرمه إلى أن يفضل غيره على نفسه، فقال تعالى: {ويؤثرون على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة ومن يوق شح نفسه فأولئك هم المفلحون} (الحشر/9)؛ وعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (من كان في حاجة أخيه كان الله في حاجته، ومن فرج عن مسلم كربة فرج الله عنه كربة من كربات يوم القيامة)¹⁰³.

وإيماننا بهذه العقيدة فإنّ الإنسان المسلم يوجد بأعضائه حيا وميتا، فأما حيا فتبرعه - وليس بيعه لأنّ البيع يناقض ثلاث مبادئ أساسية في العقيدة الإسلامية: أن جسده ملك لله تعالى وليس له، وأنّه كائن مكرم لا يقايس بمال، ومبدء الإيثار إذ لا إيثار فيه مقابل نفعي من غير الله تعالى- بأعضائه التي لا تؤثر على حياته وصحته ولا تكون سببا في نقل حقيقته الوراثية لغيره (الأعضاء التناسلية تحديدا إذ يجمع العلماء المسلمون على حرمة نقلها) فيه تفريغ على المريض، وإنقاذه من آلام مرضه وربما إنقاذ حياته رغم أنّ هذا العضو المنقول في حالة حياة الواهب كان له دور مهم في جسده.

ويترفع عن الإيثار الكرم، حيث يتبرع الإنسان بجسده كله بعد موته للحصول منه على أعضاء قد تكون في كثير من الأحيان سببا في إنقاذ حياة أكثر من مريض -خصوصا إذا ما

تعلق الأمر بالأعضاء الثنائية أو المتجددة-، ومن هنا كانت العقيدة الإسلامية أكثر العقائد تحفيزاً على التداوي ومساعدة المريض على تحصيل الشفاء، لأنَّ الله تعالى جعل كلية النفس- التي تحفظ بحفظ الصحة- من أعظم الكليات في الشريعة الإسلامية لدرجة أنها تسبق حتى كلية الدين في حد ذاتها، وهذا ما يفرض على الإنسان أن يسعى جاهداً لتطوير العلاجات المختلفة وكذا لأن يكون طرفاً في علاج أخيه الإنسان ما استطاع إلى ذلك سبيل.

الخلاصة:

نخلص في الأخير من هذه الدراسة إلى مجموعة من نتائج أهمها:

- أن زراعة الأعضاء جائزة شرعاً بل وواجبة من الناحية العقدية لإنقاذ حياة المرضى.
- ضرورة البحث عن مصادر جديدة يبيحها الشرع للحصول على الأعضاء المزروعة.
- أن الخلايا الجذعية هي المصدر الأكثر احتمالاً للحصول على الأعضاء المطلوبة.
- ضرورة تبني البحث في طريقة إعادة الخلايا الجذعية البالغة إلى المرحلة الجنينية لفائدتها الكبرى في الحصول على أعضاء مستزرعة من المريض ذاته، مما يجنبها خطر الرفض المناعي.
- أن العقيدة والشريعة الإسلامية ضبظت الاكتشافات الطبية المعاصرة لضوابط تشجع على الاكتشاف أكثر واستثمار هذا الاكتشاف من ناحية، والمحافظة على كرامة الإنسان ككائن متفرد بالخلق والتكريم في هذا الوجود.
- أن مبدأ الإيثار والمساعدة على إنقاذ صحة وحياة مريض من أهم المبادئ التي حثت عليها العقيدة الإسلامي

الهوامش:

- 1 - عبد الإله المزروع: أحكام الخلايا الجذعية -دراسة فقهية-، ص23.
- 2 - المرجع نفسه، والصفحة.
- 3 - Oxford dictionary of biochemistry and molecular biology, p 617.
- 4 - ترجمة المصطلح مأخوذة من: يوسف حتي وأحمد شفيق الخطيب: قاموس حتي الطبي الجديد (انجليزي-عربي)، ص398.
- 5 - ibid, p617.
- 6 - عبد الإله المزروع: المرجع السابق، ص35.
- 7 - محمد علي البار: الخلايا الجذعية والقضايا الأخلاقية والفقهية، مؤتمر الهندسة الوراثية بين الشريعة والقانون، مج3، ص923-924.
- 8 - ينظر: علي البار: المرجع نفسه، ص915-916، وهيلة اليابس: الأمراض الوراثية، مج2، ص675.
- 9 - هيلة اليابس: المرجع نفسه والصفحة.
- 10 - عبد الإله المزروع: أحكام الخلايا الجذعية -مرجع سابق-، ص27.
- 11 - علي البار: الخلايا الجذعية والقضايا الأخلاقية -مرجع سابق-، ص917.
- 12 - هيلة اليابس: الأمراض الوراثية -مرجع سابق-، ص676.
- 13 - علي البار: المرجع السابق، ص916.
- 14 - المرجع نفسه، ص916-917.
- 15 - المرجع نفسه، ص917.
- 16 - هيلة اليابس: الأمراض الوراثية -مرجع سابق-، ص678.
- 17 - علي البار: المرجع السابق، ص917.
- 18 - هيلة اليابس: الأمراض الوراثية -مرجع سابق-، ص678.
- 19 - الاستنساخ البشري: وعرف الاستنساخ بأنه «عمل نسخة من الكائن الحي، وذلك بواسطة نقل نواة خلية جسدية من الكائن الحي المرغوب في عمل النسخة منه وإحلالها مكان نواة البويضة دون أن تخصب.» ينظر: أحمد راشد الحميدي وصالح عبد العزيز الكريم: الأجنة التجريبي، ص141، أما الاستنساخ البشري فقد عرّف بأنّه: «محاولة ولادة كائنات بشرية متشابهة الصفات مع الأصول دون استخدام طرق الولادة والتكاثر الطبيعية التي خلقها الله تعالى وستّها مخلوقاته.»، ينظر: خالد فائق العبيدي: الوراثة والاستنساخ، ص38.
- 20 - هيلة اليابس: الأمراض الوراثية -مرجع سابق-، ص676-677.
- 21 - المرجع نفسه، ص678.
- 22 - الخلايا الجذعية: مجمع الفقه الإسلامي برابطة العالم الإسلامي، د17، مكة المكرمة، 13-14/10/2003م، مجلة المجمع الفقهي الإسلامي، ع17، ص294.
- 23 - علي البار: الخلايا الجذعية والقضايا الأخلاقية -مرجع سابق-، ص940.
- 24 - المرجع نفسه، ص939.
- 25 - المرجع نفسه، والصفحة.

- 26 - داود سليمان السعدي: الاستنساخ بين العلم والفقه، ص 327.
- 27 - الخلايا الجذعية: مجمع الفقه الإسلامي - مرجع سابق -، ص 294.
- 28 - ينظر الخلايا الجذعية: مجمع الفقه الإسلامي - مرجع سابق -، ص 294، وقرار بشأن إسقاط الجنين المشوه خلقيا، مجمع الفقه الإسلامي، 12، (السبت 15 رجب 1410 هـ الموافق 10 فبراير 1990 إلى السبت 22 رجب 1410 هـ الموافق 17 فبراير 1990 م)، نقلا عن فقه النوازل، ص 263-264.
- 29 - قرار بشأن إسقاط الجنين المشوه خلقيا: اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء، فتوى رقم 2484 في 16/7/1399 هـ، نقلا عن فقه النوازل، ص 265.
- 30 - ينظر: الخلايا الجذعية: مجمع الفقه الإسلامي - مرجع سابق -، ص 294، والتلقيح الاصطناعي وأطفال الأنابيب: مجمع الفقه الإسلامي
- *- حيث نجد كثيرا من الدول في عصرنا هذا - بما فيها الإسلامية - أقدمت على إنشاء بنوك للحبل السري خاصة لما ثبت من فوائده العلاجية.
- 31 - هيلة اليابس: الأمراض الوراثية - مرجع سابق -، ص 711.
- 32 - المرجع نفسه، والصفحة.
- 33 - المرجع نفسه، ص 698.
- 34 - الخلايا الجذعية، تعريفها، وحكم إنشاء بنوك لها، واستعمالها في العلاج، /www.islamqa.info/ar/ref/108125
- 35 - مجمع الفقه الإسلامي
- 36 - الصديق محمد الأمين الضيرير: حكم الإجهاض في الشريعة الإسلامية. مجلة المجمع الفقهي الإسلامي، 7ع، ص 268.
- 37 - علي البار: الخلايا الجذعية والقضايا الأخلاقية - مرجع سابق -، ص 942.
- 38 - الصديق محمد الأمين الضيرير: حكم الإجهاض في الشريعة الإسلامية - مرجع سابق -، ص 270.
- 39 - مجمع الفقه الإسلامي
- 40 - Dossier Embryon et la recherche sur l'embryon, www.genetique.org/doss_theme/dossiers/embryon/acc_embryon.asp.
- 41 - داود السعدي: الاستنساخ بين العلم والفقه - مرجع سابق -، ص 485.
- 42 - Le clonage : www. Gènetique.org
- 43 - Opcit.
- 44 - علي البار: الخلايا الجذعية والقضايا الأخلاقية - مرجع سابق -، ص 967-968.
- 45 - المرجع نفسه، ص 970.
- 46 - داود السعدي: الاستنساخ بين العلم والفقه - مرجع سابق -، ص 401.
- 47 - هيلة بنت عبد الرحمن بن محمد اليابس: الأمراض الوراثية - مرجع سابق -، مج 2، ص 728.
- 48 - كريم حسنين: الخنازير قادمون، ص 71.
- 49 - حيدر حسن ديوان: التكييف الفقهي لحق الإنسان في زراعة الأعضاء (الترقيع الجلدي)، ص 4
- 50 - هيلة اليابس: الأمراض الوراثية - مرجع سابق -، مج 2، ص 731.

- 51 - محمد محمد المختار بن محمد الشنقيطي: أحكام الجراحة الطبية والآثار المترتبة عنها، ص 334-335.
- 52 - المرجع نفسه، ص 335.
- 53 - المرجع نفسه والصفحة.
- 54 - زراعة الأعضاء الأدمية، ص 3، من الموقع الإلكتروني:
faculty.ksu.edu.sa/AlFaris/.../Zراعة20%الاعضاء20%الأدمية/
- 55 - المرجع نفسه، ص 3-4.
- 56 - إسبي قاوة فضيلة: الإطار القانوني لعمليات نقل وزرع الأعضاء البشرية، ص 74.
- 57 - بوفتاس: البيوتيقا - الأخلاقيات الجديدة في مواجهة تجاوزات البيوتكنولوجيا، ص 149، وينظر: هيلة اليايس: الأمراض الوراثية - مرجع سابق، ص 731.
- 58 - عمر بوفتاس: البيوتيقا - المرجع السابق، ص 144.
- 59 - محمد الشنقيطي: أحكام الجراحة الطبية - مرجع سابق، ص 338.
- 60 - إسبي قاوة فضيلة: الإطار القانوني لعمليات نقل وزرع الأعضاء البشرية - مرجع سابق، ص 129.
- 61 - ينظر: المرجع نفسه، ص 129-141.
- 62 - ينظر: أحكام الجراحة الطبية والآثار المترتبة عليها - مرجع سابق، ص 342-352، ندى قياسية: الموت الدماغى بين الطب والدين، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، مج 26، ع 1، 2010؛ وفقه النوازل: ج 1، ص 213-233.
- 63 - فقه النوازل، ج 1، ص 226-227.
- 64 - المرجع نفسه، ص 233.
- 65 - محمد علي البار: ما هو مفهوم الموت عند الفقهاء وعند الأطباء؟ جمع وإعداد أنس شاكر، ص 4-5. الموقع الإلكتروني: www.riyadhalelm.com/researches/8/349_moot.pdf
- 66 - ينظر: علي معي الدين القره دغري: فقه القضايا الطبية المعاصرة، ص 481-482، وأحكام الجراحة الطبية - مرجع سابق، ص 341.
- 67 - * - البابون هو نوع من أنواع القردة
- داود السعدي: الاستنساخ بين العلم والفقه - مرجع سابق، ص 450.
- 68 - علي معي الدين القره دغري: المرجع السابق، ص 488.
- 69 - * - يرجع استخدام صمامات القلب المستمدة من الخنازير إلى أكثر من خمسة وعشرين سنة خلت، ينظر: داود السعدي: المرجع السابق، ص 452.
- كريم حسنين: الخنازير قادمون - مرجع سابق، ص 132.
- 70 - المرجع نفسه، ص 75.
- 71 - هيلة اليايس: الأمراض الوراثية - مرجع سابق، ص 743.
- 72 - المرجع نفسه والصفحة.
- 73 - المرجع نفسه والصفحة.
- 74 - كريم حسنين: الخنازير قادمون - مرجع سابق، ص 88.
- 75 - داود السعدي: الاستنساخ بين العلم والفقه - مرجع سابق، ص 356.

- 76 - كريم حسنين: المرجع السابق، ص 89.
- 77 - المرجع نفسه، ص 89.
- 78 - المرجع نفسه، ص 90.
- 79 - المرجع نفسه، ص 90-91.
- 80 - المرجع نفسه، ص 92.
- 81 - المرجع نفسه، ص 92-93.
- 82 - هيلة اليابيس: الأمراض الوراثية - مرجع سابق، ص 744.
- 83 - ابتهاج محمد رمضان أبو جزر: العلاج الجيني للخلايا البشرية، ص 9.
- 84 - داود السعدي: الاستنساخ بين الفقه والعلم-مرجع سابق، ص 452.
- 85 - المرجع نفسه، ص 455.
- 86 - المرجع نفسه، ص 455-456.
- 87 - Marine Cygler : Question à l'Expert : « Reprogrammation DES CELLULES EMBRYONNAIRES à FOISON » ; La Recherche, N°447, Décembre 2010, p22.
- 88 - ibid, p22
- 89 - ibid, p22-23
- 90 - ibid, p23
- 91 - ينظر: أنور الزيادات: استخدام الخلايا لأغراض علاجية وطبية...خيال أصبح واقعا: «مركز العلاج بالخلايا يبدأ مخبريا وسريريا العام المقبل»، جريدة العرب اليوم، الأربعاء 7/9/2011، ص 8، ومرزوق القعيد: جريدة الغد، 2010/8/23.
- 92 - أحمد جميل شاكر: مركز العلاج بالخلايا في الجامعة الأردنية، 2010/08/05، www.ujnews. ju.edu.jo/ujnews/Lists/UJNewsWriters/print.aspx?id=182
- 93 - المرجع نفسه.
- 94 - الطاهر بن عاشور: التحرير والتنوير، ج 30، ص 438.
- 95 - جمال الدين القاسمي: محاسن التأويل، ص 6208.
- 96 - محمد فاروق النهان: الإنسان وتطور المعرفة الجينية: رؤية إسلامية، ضمن: حقوق الإنسان والتصرف الجيني، ص 103-104.
- 97 - سيد سيف الدين حسين: أخلاقيات الممارسات الطبية، ضمن: الأخلاقيات العلمية والتكنولوجية، ص 388.
- 98 - صحيح البخاري، كتاب الطب، باب «ما أنزل الله داء إلا أنزل له شفاء»، ح 5353.
- 99 - سنن ابن ماجه، كتاب الطب، باب «ما أنزل الله داء إلا أنزل له شفاء»، ح 3436.
- 100 - مسند ابن الجعد الجوهري، الحكم وحماد عن إبراهيم النخعي وإبراهيم التيمي، ح 186.
- 101 - صحيح البخاري، كتاب الأشربة، باب شرب الحلوى والعسل، ترجمة الباب.
- 102 - سيد سيف الدين حسين: أخلاقيات الممارسات الطبية - مرجع سابق، ص 342.
- 103 - صحيح البخاري، كتاب المظالم، باب لا يظلم المسلم المسلم ولا يسلمه، ح 2310.

الحماية الجزائية لرابطتي الأبوة والبنوة

- دراسة تحليلية مقارنة -

بلعلياء محمد/أستاذ بجامعة تلمسان

الملخص:

تهدف هذه الدراسة المقارنة - بين القانون الجزائري وأحكام الفقه الإسلامي- إلى بيان الحماية الجنائية والجزائية لرابطتي الأبوة والبنوة، وذلك من خلال أربع جرائم خطيرة تمس أمن الفرد والمجتمع، وهي كالآتي:

1/ جريمة القتل بصورتيه، قتل الأصول للفروع، والعكس.

2/ جريمة الزنا الواقعة بين الأقارب، بما فيها فعل الاغتصاب.

3/ جريمة السرقات الواقعة بين الأصول والفروع.

4/ جريمة الاعتداء بالضرب الواقع بين الأصول والفروع.

الكلمات المفتاحية: رابطة الأبوة - رابطة البنوة - الجريمة - العقوبة - زنا المحارم - الأصول - الفروع - القتل- الاغتصاب.

مقدمة:

تتميز الجرائم التي ترتكب في إطار العلاقات الأسرية ببعد اجتماعي خاص، ذو حساسية بالغة من حيث تأثيرها السلبي على أهم خلية في تكوين المجتمع ألا وهي الأسرة؛ لما قد ينجر عنها من تفكك وانحلال في هذه الأخيرة، ومن ثمّ المجتمع الذي هو محل الحماية الجنائية.

ولقد اعتبر المشرع الجزائري هذه الخصوصية في تعامله مع هذا النوع الجرائم، فخصها بإجراءات أكثر مرونة، هادفا من وراء ذلك الحفاظ على انسجام الأسر ومنع تقطع أواصرها، خاصة إذا تعلق الأمر بأوثق هذه الروابط، وهما رابطتي الأبوة والبنوة.

وكذلك فعلت الشريعة الإسلامية، لما اعتبرت رابطة الأبوة شبهة تسقط العقوبة في بعض الجرائم (كالقتل مثلا)، بينما اعتبرت البنوة سببا لتشديد العقوبة في بعض الجرائم الأخرى (كالضرب مثلا).

لهذا، كان اختيار هذا البحث لهاتين الرابطين محللا للدراسة، من جهة مراعاة النصوص القانونية والأحكام الفقهية للأصول والفروع بالحماية الجنائية والجزائية، وذلك في أربع جرائم خطيرة تمس أمن الفرد واستقرار المجتمع.

وهي أولا: جريمة القتل بصورتيه، قتل الأصول للفروع وقتل الفروع للأصول، وثانيا: جريمة الفاحشة بين ذوي المحارم بما فيها الاغتصاب، وثالثا: جرائم السرقات بين الأقارب، وأخيرا: جريمة الاعتداء بالضرب الواقع بين الأصول والفروع.

أولا: الحماية الجزائية لرابطين الأبوة والبنوة في جريمة القتل:

القتل هو أشد أنواع الجرائم وأخطرها، لما يترتب عليه من الاعتداء على حق إنسان في الحياة، وقد عرفته المادة 245 عقوبات على أنه: «ازهاق روح إنسان عمدا». وكذلك اعتبر فقهاء الشريعة الإسلامية القتل: «كل فعل عمد مزهق للروح، تزول به الحياة»⁽¹⁾.

وتبعا لصفتي الأبوة والبنوة ووقوع الاعتداء بالقتل عليهما، نفرق بين قتل الأصل لفرعه والعكس.

1. قتل الأصل لفرعه: تتحقق هذه الحالة كلما كان القاتل من الأصول الشرعيين، كالأب والأم، والجد والجددة مهما علو.. وقد أشار قانون العقوبات إلى هذا النوع من الاعتداء مفرقا بين حالتين:

الأولى: تكون الأم هي المعتدية بالقتل على وليدها.

و الثانية: يكون المعتدي - غير الأم- من الأصول الشرعيين.

الحالة الأولى: قتل الأم لوليدها حديث العهد بالولادة:

نص المشرع الجزائري على تجريم قتل الأطفال حديثي العهد بالولادة في المادة 259 ع، ورصد لهذا الفعل نفس العقوبة المقررة للقتل العمد وهي السجن المؤبد، غير أنه إذا كان الفاعل هي أم الوليد فإن القانون قد خصّها بعذر مخفف⁽²⁾، نصت عليه المادة 261 ع في فقرتها الثانية «.. ومع ذلك تعاقب الأم سواء كانت فاعلة أصلية أو شريكة في قتل ابنها حديث عهد بالولادة بالسجن المؤقت من 10 سنوات إلى 20 سنة».

ويطبق هذا العذر المخفف على الأم وحدها، ولا يستفيد منه غيرها مهما كانت رابطته

قريبة كأب الولد أو جده أو أخ الزوجة⁽³⁾.. والحكمة التي توخاه المشرع من هذا التخفيف مستمدة من صفة الأمومة، فالأم بطبيعتها تحن على ولدها، ولا ترتكب جريمة القتل العمد ضده إلا إذا دفعها ظروف قاسية، كتلك الاضطرابات الفسيولوجية التي تصاحب عملية الولادة، أو ما يلحقها من انزعاج عصبي وعاطفي في مرحلة النفاس، وقد تحيط بها عادات اجتماعية وظروف اقتصادية صعبة تدفعها إلى هذا الفعل، لا سيما إذا كان المولود ناشئا عن علاقة غير شرعية، وما يلحقها من الفضيحة والعار⁽⁴⁾.

فالملاحظ أن رابطة الأمومة وحدها هي محل الحماية الجنائية في هذه الحالة، ولولا هذه الرابطة ما خففت عقوبة القتل من السجن المؤبد إلى السجن المؤقت (من 10 إلى 20 سنة)، بينما لا نجد لهذا التخفيف مثيلا في الفقه الإسلامي، فالأم المعتدية على وليدها جانية - دون التفرقة بين ما إذا كان الوليد ناتجا عن زواج شرعي أو علاقة غير شرعية - تعاقب بعقوبة القصاص حسب رأي فقهي (الظاهرية وبعض المالكية)⁽⁵⁾، أو تعفى من القصاص لشبهة البعضية حسب رأي فقهي آخر (الحنفية والشافعية والحنابلة في المذهب)⁽⁶⁾.

الحالة الثانية: قتل الأهل لفرعه عمدا:

يتجه أغلب الفقه القانوني إلى أن الأصل القاتل لفرعه يعاقب حسب القواعد العامة لقانون العقوبات دون مراعاة صفة الأبوة في الفاعل، فقد نصت المادة 261ع على أنه: « يعاقب بالإعدام كل من ارتكب جريمة القتل أو قتل الأصول أو التسميم». ونصت المادة 263ع في فقرتها الأولى على أنه: « يعاقب على القتل بالإعدام إذا سبق أو صاحب أو تلى جناية أخرى ..»، ثم جاء في فقرتها الثانية: «يعاقب القاتل في غير ذلك من الحالات بالسجن المؤبد».

وهناك رأي فقهي⁽⁷⁾ يعتبر صفة المجني عليه (البنوة) محلا للتشديد، وذلك طبقا لنص المادة 272ع في فقرتها الرابعة التي تعاقب بالإعدام بدل السجن المؤبد في حالة صغر سن الضحية الذي لم يبلغ 16 سنة، وذلك « إذا كان الجناة هم أحد الوالدين الشرعيين، أو أي شخص آخر له سلطة على الطفل أو يتولى رعايته..».

أما إذا تجاوز الفرع سن 16 سنة، فإن المادة 263ع في فقرتها الثانية تعاقب بالسجن المؤبد، وقد تكون العقوبة الإعدام إذا توافر ظرف من الظروف المشددة⁽⁸⁾ المذكورة في الفقرة الأولى منها⁽⁹⁾.

إلا أن التكييف الصحيح لهذه الحالة أن قتل الفرع ليس ظرفاً مشدداً لجناية القتل العمد، وإنما هو ظرف مشدد لجريمة الضرب والجرح العمدي المفضي إلى الوفاة - بقصد أو بغير قصد-، والمنصوص عليه في المادة 272/4 ع، وسيأتي بيان ذلك في العنصر الرابع من هذا البحث.

على كل حال، فصفة الأبوة كانت سبباً مباشراً في تجريم الفعل والمعاقبة عليه - أو اعتباره ظرفاً مشدداً- وسبب التجريم - أو التشديد- هو تحول عواطف الرحمة والحنان إلى شرارات شيطانية تطعن الإنسان في جزئه - عمداً- دون مراعاة لحدائث سن الولد الذي لم يتجاوز 16 سنة.

هذا التعليل له ما يقابله من التدليل في الفقه الإسلامي، فنجد أن فقهاء المالكية في المعتمد من مذهبهم⁽¹⁰⁾ يرون معاقبة الأصل القاتل لفرعه، وذلك بالاقتصاص منه إذا تبين منه قصد العمد العدوان، ووافقهم في ذلك الظاهرية⁽¹¹⁾ وبعض الفقهاء كابن المنذر وعثمان البتي، مستدلين بعموم النصوص الموجبة للقصاص، دون اعتبار لصلة القرابة ولو كانت تلك الصلة هي الأبوة، من تلك النصوص قوله تعالى: ((وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ وَالْأَنْفَ بِالْأَنْفِ وَالْأُذُنَ بِالْأُذُنِ وَالسِّنَّ بِالسِّنِّ وَالْجُرُوحَ قِصَاصٌ ..)) (المائدة/45)، وقوله صلى الله عليه وسلم: «المسلمون تتكافأ دماؤهم...»⁽¹²⁾.

فالابن والأب حران مسلمان من أهل القصاص، فوجب أن يقتل كل واحد منهما بصاحبه كالأجنبي⁽¹³⁾.

أما إذا قصد الوالد غير القتل، كأن يضرب ولده للتأديب مثلاً فيموت، فذهب المالكية إلى أن ذلك شبيهة⁽¹⁴⁾ تدرأ القصاص عنه⁽¹⁵⁾. بينما ذهب جمهور الفقهاء⁽¹⁶⁾ من الحنفية والشافعية والحنابلة في المذهب إلى عدم الاقتصاص من الوالد لولده، واستدلوا بكل النصوص التي وردت في وجوب طاعة الوالدين والنهي عن إيذائهما، منها قوله تعالى: ((وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهْنًا عَلَىٰ وَهْنٍ وَفِصَالُهُ فِي عَامَيْنِ أَنِ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ إِلَيَّ الْمَصِيرُ)) (لقمان/14).

فقالوا: إن الوالد هو سبب وجود الولد، فكيف يكون الولد سبباً في عدمه بالقصاص؟ واستدلوا بحديثين: الأول: «لَا يُقَادُ الْوَالِدُ بِوَلَدِهِ»⁽¹⁷⁾، والثاني: «أَنْتَ وَمَالُكَ لِأَبِيكَ»⁽¹⁸⁾. فقد

أضيف الابن إلى أبيه - في هذا الحديث الأخير- بلام التمليك، وهذه تورث شبهة، والقصاص حد والحدود تدرأ بالشبهات⁽¹⁹⁾.

فصفة الأبوة - عند جمهور الفقهاء- لها أثر واضح في منع عقوبة القصاص، ولولا هذه الصفة لجرى في جناية القتل العمدة العقوبة المقررة له.

وبعد هذا البيان، يظهر أن ما نص عليه قانون العقوبات الجزائري - سواء بالعقاب أو بالتشديد- يتفق مع رأي له دليله في الفقه الإسلامي، وهو ما ذهب إليه فقهاء المالكية (في الحالة الأولى) في المعتمد والظاهرية، خاصة وأن بعض الآباء - في هذا الزمان - فسدت طباعهم وانحرفت أخلاقهم حتى انكشفت نواياهم في قتل فلذات أكبادهم، طمعا في أموالهم، أو انتقاما منهم، أو غير ذلك من البواعث الأثمة.. فهؤلاء لا مبرر لإعفائهم من القصاص، ويكون الأخذ بهذا المذهب عدل و أنصف، وأشفى للقلوب المؤمنة، وأردع لأمثال هؤلاء الأثمين⁽²⁰⁾.

ثانيا: قتل الفرع لأصله:

تنص المادة 258ع على أن: «قتل الأصول هو إزهاق روح الأب أو الأم أو أي من الأصول الشرعيين». وتنص المادة 261ع على أنه: « يعاقب بالإعدام كل من ارتكب جريمة القتل أو قتل الأصول».

من خلال هاتين المادتين يتضح أن المشرع الجزائري اعتبر قتل الأصول جناية قتل عمدي، وشدد في عقوبة هذا الفعل بالنظر إلى محل الجريمة، وهو كون المجني عليه أصلا للجاني.

والمقصود بالأصول - في المادة- هم الأصول الشرعيون، وهم الأب والأم والجد وإن علا، والجددة وإن علت، دون غيرهم، ويترتب على ذلك أن قرابة الحواشي لا تؤلف الظرف المشدد، فلا يطبق الظرف المشدد على القتل العمدة الذي يقع بين الأزواج والزوجات، وبين الإخوة والأخوات، أو بين الأعمام والعمات، أو أولادهم، أو الأصبهار..

كما لا يستفيد من الحماية المقررة بموجب هذا الظرف المشدد المتبني والكافل.

فيعاقب الابن القاتل لأصله عمدا بالإعدام سواء كان فاعلا أو شريكا، فإن كان فاعلا أصليا يطبق عليه نص المادة 261ع السابق الذكر، وإن كان شريكا يطبق عليه نص المادة

44ع: « يعاقب الشريك في جناية أو جنحة بالعقوبة المقررة للجناية أو الجنحة. ولا تؤثر الظروف الشخصية التي ينتج عنها تشديد أو تخفيف العقوبة أو الإعفاء منها إلا بالنسبة للفاعل أو الشريك الذي تتصل به هذه الظروف. والظروف الموضوعية للصيقة بالجريمة التي تؤدي إلى تشديد أو تخفيف العقوبة التي توقع على من ساهم فيها يترتب عليها تشديدها أو تخفيفها، بحسب ما إذا كان يعلم أو لا يعلم بهذه الظروف».

ولا تؤثر عليه الظروف المخففة، كما نصت على ذلك المادة 282ع صراحة، ف«لا عذر لمن يقتل أباه أو أمه أو أحد أصوله». بل لا يؤثر عليه رضا الضحية، كأن يقتل أباه بدافع الشفقة، أو يطلب منه، بخلاف الأفعال المبررة⁽²¹⁾، وموانع المسؤولية⁽²²⁾، فإنها تسري على قاتل الأصول⁽²³⁾.

والحكمة من هذا التشديد هي حماية صلة الرحم في أوثق علاقاتها وهي الأبوة، وقد نصت على احترام الوالدين كافة الشرائع والأديان، إضافة إلى ردع هذا الفرع الفاسد الذي تنكّر لأصله ووصلت به الخطورة الجرمية إلى خيانة أصوله الذين منحوه الحنان والاطمئنان، مما جعل اغتيالهم سهلاً.

أما الشريعة الإسلامية فتعتبر قاتل الأصول مرتكب لجريمتين:

الأولى: قتل للنفس التي حرم الله بغير حق.

والثانية: عقوق الوالدين، بل أعظم أنواع العقوق⁽²⁴⁾.

1. ولا تمنع قرابة البنوة من الاقتصاص من الفرع القاتل، وهذا ما استقر عليه جماهير الفقهاء⁽²⁵⁾، حتى عدّ ذلك البعض إجماعاً⁽²⁶⁾، ودليل عدم تأثير قرابة البنوة على عقوبة القصاص كل النصوص الموجبة للقصاص بين المسلمين، كقوله تعالى: ((يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ الْحُرِّ بِالْحُرِّ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالْأُنثَى بِالْأُنثَى.. وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ)) (البقرة/178). وقوله صلى الله عليه وسلم: «كتاب الله القصاص»⁽²⁷⁾، وما رواه سراقه بن مالك رضي الله عنه قال: «حضرت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقيد الأب من ابنه»⁽²⁸⁾.

فحرمة الأب أعظم حرمة وحقا من الأجنبي، فإذا قتل الابن بالأجنبي فالأب أولى⁽²⁹⁾.

يتضح بعد هذا العرض أن نصوص قانون العقوبات تتفق تماما مع ما دلت عليه أحكام

الفقه الإسلامي، من خلال التشديد على حماية صلة الأبوة، على أن قانون العقوبات يعتبر قتل الأصول ظلماً مشدداً لجناية القتل العمد.

إضافة إلى أنهما يتفقان في توقيع العقوبات التبعية على القاتل الابن، وهما الحرمان من الميراث و الحرمان من الوصية.

وفي هذا الصدد، يجدر التنبيه إلى أن المشرع الجزائري قد أحسن صنعا لما أحال على أحكام الشريعة الإسلامية عند غياب النص في قانون الأسرة، وهو ما جاء في المادة 222 منه: «كل ما لم يرد النص عليه في هذا القانون (الأسرة) يرجع فيه إلى أحكام الشريعة الإسلامية».

ثانياً: الحماية الجزائية لرابطة الأبوة والبنوة في جريمة الزنا:

نص قانون العقوبات الجزائري على جرائم العرض - أو انتهاك الآداب - في المواد 333 إلى 349 مكرر، وباستقرار هذه المواد نجد أن المشرع قد قرر - في الغالب - عقوبات شديدة لهذا النوع من الجرائم، يهدف من خلال ذلك حماية كيان الأسرة واستقرارها.

ولعل من أخطر هذه الجرائم شناعة - وما له صلة بموضوع هذا البحث - جريمة هتك العرض (الاعتصاب)، وجريمة الفاحشة بين ذوي المحارم.

1. جريمة هتك العرض (اعتصاب البنات):

الاعتصاب هو: واقعة رجل لامرأة بغير رضاها⁽³⁰⁾، فاستعمال العنف من طرف الرجل ضد المرأة من أجل بلوغ شهوته عنصر جوهري في هذه الجريمة، لهذا فرّق المشرع الجزائري بين صورتين لهذا الفعل:

الأولى: صورة بسيطة يقع الاعتداء الجنسي فيها بالقوة على امرأة تجاوز سنها 16 سنة.

الثانية: صورة مشددة يرجع التشديد فيها إلى ثلاثة أسباب:

- أن تكون الضحية قاصرة لا تتجاوز 16 سنة.

- أن يكون الجاني من الأصول..

- أن يستعين الفاعل في اعتدائه بشخص أو أكثر..

وقد رصد المشرع للصورة الأولى عقوبة السجن من 5 إلى 10 سنوات طبقاً لنص المادة

أما الصورة الثانية فالعقوبة هي السجن المؤبد « إذا كان الجاني من أصول من وقع عليه الفعل المخل بالحياء أو هتك العرض..». فقرابة الأبوة تمثل ظرفا مشددا في جريمة الاغتصاب.

2. جريمة الفاحشة بين ذوي المحارم:

الفاحشة بين ذوي المحارم هي: « كل اتصال جنسي يحصل بين شخصين من جنسين مختلفين أو من ذات الجنس، تجمعهما قرابة نسب أو مصاهرة، برضا متبادل بينهما»⁽³¹⁾. وقد استحدثت هذه الجريمة في قانون العقوبات الجزائري سنة 1975، فنصت المادة 337 مكرر على أنه: «تعتبر الفواحش بين ذوي المحارم العلاقات الجنسية التي ترتكب بين: الأقارب من الفروع والأصول...».

و توصف هذه الجريمة بأنها «جناية» كلما وقعت العلاقات الجنسية بين الأقارب من: الفروع والأصول والإخوة والأخوات الأشقاء من الأب والأم، وبذلك تكون العقوبة السجن من 10 إلى 20 سنة كعقوبة أصلية، إضافة إلى العقوبات التكميلية، وفقدان حق الأبوة أو الوصاية الشرعية ضد الأب (أو الأم) المرتكب للفعل.

والحكمة التي ارتأها المشرع من هذا التشديد بالإضافة إلى حماية العلاقات الأسرية من التشتت والتفكك، هي حماية المرأة من سلطة أصولها - أو ممن يتولون رعايتها- وهم محل ثقة بالنسبة لها في كونهم الأقرب إليها، وكان الواجب صون عرضها لا استغلال قرب رابطة الأبوة في إشباع الرغبات الجنسية، فتشديد العقاب جاء مقابل سوء استعمال هذه السلطة.

هذا ما دفع فقهاء الشريعة الإسلامية إلى تجريم بل تشنيع هذا الفعل؛ وإذا كان جمهور الفقهاء⁽³²⁾ (المالكية والشافعية والحنابلة في رواية وأبو يوسف ومحمد من الحنفية) قد عدوا وطء المحارم زنا عقوبته كعقوبة الزاني، دون التفريق بين ما إذا كان الفاعل محرما أو غير محرّم للمرأة، فإن مذهب الظاهرية والحنابلة في رواية⁽³³⁾ هو تشديد وصف الجريمة، ومن ثمة تشديد العقوبة فتكون القتل مطلقا، عملا بحديث: «مَنْ وَقَعَ عَلَى ذَاتِ مَحْرَمٍ فَاقْتُلُوهُ»⁽³⁴⁾.

بعد هذا البيان، نلاحظ أن ما اتصفت به تلك العقوبات السالبة للحرية التي قررها المشرع الجزائري تبقى لا تحقق الردع ما دام الجاني (الزاني) يسرح ويمرح داخل السجن ويتمتع بكل حقوقه، حتى يشمله العفو أو يُنهي عقوبته.. وقد ازداد شراسة من المرة الأولى، ليعود إلى الاعتداء على الأعراض مرة أخرى، وقد تعلم فنون التحايل والتمرد على أيدي أعنى المجرمين.

وهذا تظهر عدالة الشريعة الإسلامية وحكمتها في تشريع عقوبات الزنا المناسبة لجرم هذه الفاحشة، وما يترتب عليها من آثار خطيرة على الفرد والجماعة، لهذا تنطلق الشريعة الإسلامية في سياستها العقابية على الموازنة بين مصلحة الفرد ومصلحة الجماعة، وتعتبر فاحشة الزنا انتهاك سافر لحق الجماعة في العيش تحت مظلة الفضيلة والحياء، إضافة إلى حماية عرض المغتصبة (أو المعتدى عليها)، خاصة إذا كان الاعتداء من ذوي المحارم؛ فتعيش الضحية - التي تكون غالبا بنتا أو أختا- في خوف يصاحبه صمت رهيب رهبة الجاني الذي استغل سلطته وولايته لإشباع رغباته الجنسية.

هذه المأساة الواقعية، والإشكالات القانونية تعود - في نظر الباحث- إلى عاملين رئيسيين: الأول: نظرة القانون الوضعي إلى العرض أنه ملك شخصي لصاحبه، له أن يرضى بانتهاكه ولا دخل للقانون في ذلك، لأن دعوى جريمة الزنا مقيدة - في التشريع الجزائري- بشكوى الشخص المضرور، وله التنازل عنها بعد تحريكها.

الثاني: السياسة العقابية الوضعية القائمة على ترجيح مصلحة الفرد على خطورة الجرم، وقد أنتجت هذه السياسة عقوبات غير رادعة إن لم نقل تافهة في كثير من الأحيان، لأنها لا تتناسب اطلاقا وبشاعة الفعل المرتكب.

وما يظهر من شدة بعض العقوبات الوضعية كالسجن لمدة 20 سنة أو المؤبد - مثلا- فإن تساهل القضاة في الأخذ بالظروف المخففة، واعتبار الحالة النفسية والاجتماعية للجاني، والإسراف في إصدار العفو الشامل.. الخ كلها أسباب تجعل العقوبة تفقد قيمتها في نفوس الناس، وبذلك يفقد القانون سلطته وهيئته.

2. إن الشريعة الإسلامية تمتلك الحل الأمثل لكل هذه التناقضات ضمن منظومتها الجزائية المتكاملة، فجاءت عقوبات الزنا متناسبة مع الفعل المرتكب في غاية الحكمة والعدل، لأن

واضعها هو العليم الخبير بحالة الإنسان العاطفية والنفسية، وتقلبات غرائزه وميولاته.. وهو القائل سبحانه: ((وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَيْشَهَّدَ عَلَيْهِنَّ طَائِفَةٌ مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ)) (النور/2).

ثالثا: الحماية الجزائية لرابطي الأبوة والبنوة في جريمة السرقة:

عرفت المادة 350 ع السرقة عن طريق تعريف السارق فقالت: «كل من اختلس شيئا غير مملوك له يعد سارقا».

فالسرقه فقها: هي اختلاس - أو أخذ - لمال الغير بنية التملك⁽³⁵⁾.

وإذا أخذ الأصل من مال فرعه على صورة السرقة المجرمة فهل يعاقب كالأجنبي؟ أم صفة الأبوة تمنع عنه العقوبة؟ وكذلك الأمر بالنسبة لأخذ الفرع من مال أصله؟

سرقات الأصول و الفروع:

الأصل في جرائم الأموال أن للنيابة العامة الحرية التامة في تحريك الدعوى العمومية⁽³⁶⁾، إلا أن المادة 369 ع تنص على أنه: «لا يجوز اتخاذ الإجراءات الجزائية بالنسبة للسرقات التي تقع بين الأقارب و الحواشي والأصهار لغاية الدرجة الرابعة إلا بناء على شكوى الشخص المضروب، والتنازل عن الشكوى يضع حدا لهذه الإجراءات».

يستنتج من نص هذه المادة أن قيد المتابعة يسري على جميع أنواع جرائم السرقات، كما يفهم من النص الذي جاء عاما، سواء كانت الجرائم جنحا أو جنائيات، كما يسري القيد على الشروع في السرقة. وهذا لا يمنع من مباشرة الدعوى المدنية⁽³⁷⁾ للمطالبة بالتعويض، وتتوقف الدعوى العمومية في اللحظة التي يسحب فيها الضحية شكواه أو يتنازل عنها⁽³⁸⁾.

وقد قصد المشرع بهذه الحماية الاجرائية الحفاظ على سمعة الأسرة وحماية الصلات العائلية، لذلك غلب الطابع الشخصي للجريمة على مصلحة المجتمع في توقيع العقاب.

لهذا جاءت المادة 368 ع تنص صراحة على أنه: «لا يعاقب على السرقات التي تتركب من الأشخاص المبينين فيما بعد ولا تخول إلا الحق في التعويض المدني:

1- الأصول إضرارا بأولادهم أو غيرهم من الفروع،

2- الفروع إضرارا بأصولهم،

3- أحد الزوجين إضرارا بالزوج الآخر».

فالمشرع في هذه المادة أعطى للأصول والفروع حصانة عائلية تعفيهم من العقاب، مع أن الفعل يحتفظ بعدم المشروعية.

3. وهذا الإعفاء من العقاب هو محل اتفاق بين القانون الجزائري والفقه الإسلامي، فنجد أن أهل العلم⁽³⁹⁾ قد أجمعوا على جواز أخذ الأب من مال ابنه الموسر حدود كفايته ولو كان بغير إذن، ولا يعد ذلك سرقة، واستدلوا على ذلك بقوله تعالى: ((لَيْسَ عَلَى الْأَعْمَى حَرْجٌ وَلَا عَلَى الْأَعْرَجِ حَرْجٌ وَلَا عَلَى الْمَرِيضِ حَرْجٌ وَلَا عَلَى أَنْفُسِكُمْ أَنْ تَأْكُلُوا مِنْ بُيُوتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ آبَائِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أُمَّهَاتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ إِخْوَانِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أَخَوَاتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أَعْمَامِكُمْ أَوْ بُيُوتِ عَمَّاتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أَخْوَالِكُمْ أَوْ بُيُوتِ خَالَاتِكُمْ أَوْ مَا مَلَكَتُمْ مَفَاتِحَهُ أَوْ صَدِيقِكُمْ لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَأْكُلُوا جَمِيعًا أَوْ أَشْتَاتًا)) (النور/16).

فوجه الدلالة: أن الله تعالى ذكر بيوت سائر الأقارب ما عدا الأولاد، لدخولهم في قوله «ببيوتكم»، فدل ذلك على أن بيت ابن الرجل بيته⁽⁴⁰⁾. واستدلوا أيضا من السنة النبوية بحديث: «أنت ومالك لأبيك».

أما إذا أخذ الوالد أزيد من المقدار الواجب في النفقة، أو أخذ الابن في غير النفقة الواجبة فقد ذهب جمهور الفقهاء⁽⁴¹⁾ إلى أن الأبوة والبنوة تمنع القطع للأدلة التالية:

- كل النصوص الواردة في وجوب البر والإحسان للوالدين.
- استدلوا بحديث: «لا يقاد الوالد بولده» السابق ذكره.
- قالوا: إن قرابة الأبوة والبنوة يتبعها في الغالب تبسط في المال ودخول دون إذن، وهذا يورث شبهة عدم التحرز، إضافة إلى شبهة اتحاد الملك بالنسبة للأب، والحدود تدرأ بالشبهات⁽⁴²⁾.
- قالوا: إن قطع الابن يفضي إلى قطع الرحم، وقطع الرحم حرام، وما يفضي إلى الحرام حرام⁽⁴³⁾.

وبعد هذا العرض، نلاحظ أن كلا من القانون الجزائري والفقه الإسلامي نصا على إعفاء الأصول و الفروع من العقاب في جريمة السرقة، والحكمة من هذه الحماية الجنائية هي الحفاظ على روابط الأسرة والحرص على دوامها واستقرارها، حيث إن تقييد يد النيابة العامة في تحريك هذا النوع من الدعاوى فسحة للجاني في أن يصلح قريبه، أو يسارع لرد مسروقاته فيسامحه.

رابعاً: الحماية الجزائية لرابطتي الأبوة والبنوة في جريمة الضرب والجرح:

تنص المادة 267ع على أن: «كل من أحدث عمدا جرحا أو ضربا بوالديه الشرعيين أو غيرهما من أصوله الشرعيين يعاقب كما يلي: بالحبس المؤقت من 5 إلى 10 سنوات إذا لم ينشأ عن الجرح أو الضرب أي مرض أو عجز كلي عن العمل...».

يظهر من خلال هذا النص أن المشرع الجزائري اعتبر الاعتداء على الوالدين أو الأصول - مهما كان بسيطا حتى ولو لم يترتب عليه أي عجز عن العمل أو مرض - «جنحة» ذات عقوبة مشددة (الحبس من 5 إلى 10 سنوات)، ثم تشدد عقوبة الحبس إذا نتج عن الضرب عجز عن العمل لمدة تزيد عن 15 يوما، أما إذا نشأ عن الضرب عاهة مستديمة فتتحول الجنحة إلى «جناية» مع تشديد العقوبة من 10 إلى 20 سنة.

وتشدد هذه العقوبة أكثر في أقصى حد لها إذا اقترن الاعتداء بسبق الإصرار والترصد، وأدى ذلك إلى حدوث الوفاة⁽⁴⁴⁾.

وكل فعل من أفعال العنف والتعدي مهما كانت صورته ودرجته تشكل الركن المادي لهذه الجريمة، وإن كان ظاهر نص المادة يفهم منه حصرها في الجرح والضرب فقط. ولا عبءة بالاشتراك، فيجزم الابن سواء كان فاعلا أصليا أو شريكا⁽⁴⁵⁾.

وعلة التشديد في هذه الجريمة حماية مشاعر الأبوة والأمومة والجدودة، مع الحفاظ على تماسك نسيج الأسرة.

وتنص المادة 269ع على أن: «كل من جرح أو ضرب عمدا قاصرا لا يتجاوز سنه السادسة عشر أو منع عنه الطعام أو العناية إلى الحد الذي يعرض صحته للضرر، أو ارتكب ضده عمدا أي عمل من أعمال العنف أو التعدي فيما عدا الإيذاء الخفيف يعاقب بالحبس من سنة إلى 5 سنوات وبغرامة مالية من 500 إلى 5000دج».

وتشير المادة 270ع إلى أعمال العنف التي تؤدي إلى العجز الكلي عن العمل لأكثر من خمسة عشر يوما، كما تشير المادة 271ع إلى حالي حدوث العاهة المستديمة وحدث الوفاة نتيجة الضرب أو الجرح.

وتعتبر عقوبات هذه الجرائم مشددة بالنظر إلى تلك العقوبات المقررة لنفس الأفعال تقريبا في المادة 264ع، والتي شرعت لحماية سلامة جسم الإنسان البالغ؛ أما علة التشديد

في هذه المواد فهي صغر سن المجني عليه الذي لا يتجاوز 16 سنة، ما يجعله عاجزا عن رد الاعتداء الواقع عليه، مع نقص خبرته في الاعتناء بنفسه، إلا أن المشرع الجزائري شدد هذه العقوبات أكثر إذا أضيف لها ظرف آخر يتعلق بصفة الجاني، وهي الأبوة الشرعية - أو الولاية-، وهذا ما نصت عليه المادة 272ع بقولها: «إذا كان الجناة هم أحد الوالدين الشرعيين أو غيرهما من الأصول الشرعيين أو أي شخص آخر له سلطة على الطفل أو يتولى رعايته يكون عقابهم ... إلى آخر المادة».

فصفة القرابة المباشرة بين الجاني والمجني عليه القاصر هي سبب التشديد في هذه الجرائم، وتتوسع هذه القرابة لتشمل الكافل والوصي والقيم باعتبارهم لهم سلطة على القاصر.

ويتحقق الركن المادي لهذه الجريمة بكل الأفعال المادية ذات الطابع الإيجابي، والمتمثلة في الضرب والجرح العمدي وكل أعمال العنف والتعدي الواقعة على الولد⁽⁴⁶⁾، إلى جانب منع الطعام عنه وترك العناية به عمدا مما يعرض صحته للخطر، وهي سلوكات ذات طابع سلبي. ويلحق بهذه الجريمة - في صورتها السلبية- ترك الأطفال والعاجزين وتعريضهم للخطر، وهي الأفعال المنصوص في المواد من 314 إلى 318ع، وقد اختصت المادتان 315 و 317ع بتشديد العقوبة إذا كان الجاني من أصول الطفل المجني عليه أو العاجز، أو كان متوليا رعايته أو صاحب سلطة عليه⁽⁴⁷⁾.

ونصت المادة 275ع على أنه: «يعاقب بالحبس من شهرين إلى 3 سنوات وبغرامة من 500 إلى 2000 دج على كل من سبب للغير مرضا أو عجزا عن العمل الشخصي، وذلك بأن أعطاه عمدا أو بأي طريقة كانت وبدون قصد إحداث الوفاة موادا ضارة بالصحة».

ونصت المادة 276ع على تشديد العقوبة «إذا ارتكب الجرح والجنايات- المعينة في المادة السابقة - أحد الأصول أو الفروع أو أحد الزوجين أو من يرث المجني عليه أو أحد الأشخاص الذين لهم سلطة عليه أو من يتولون رعايته».

والحكمة من هذا التشديد هي حماية الروابط الأسرية من التشتت، وحفظ أواصر الدم ومشاعر القرابة- المبنية على الثقة والمودة - من الغدر والخيانة.

وبعد هذا العرض، نلاحظ أن القانون الجزائري والفقهاء الإسلامي يتفقان على تجريم الضرب والاعتداء إذا تجاوز الضارب الحدود المشروعة، كأن يعتدي الأهل على فرعه بالضرب والجرح.. ويعتبر القانون الجزائري الاعتداء الواقع على الأصول من الفروع جنحة ذات عقوبة مشددة، في حين يتجاوز ذلك الفقهاء الإسلامي إلى تجريم الفعل المباح الصادر من الفرع المحتسب على أصله إذا تعدى الفرع مرحلة التعريف والنصح إلى التوبيخ والضرب. أما في مجال العقاب فيظهر التقارب بين القانون الجزائري والفقهاء الإسلامي من خلال تشديد العقوبات على جنائى الضرب والجرح الواقع من الفروع على أصولهم والعكس، وإن اختلفا في تكييف هذه الجريمة.

فبينما يعتبرها القانون «جنائى» تضاعف فيها العقوبة مرتين، وقد تصل إلى السجن المؤبد إذا وقع الاعتداء من الفروع على أصولهم بسبق الاصرار والترصد وأدى ذلك إلى عاهة مستديمة أو وفاة، وتضاعف أيضا إلى حد الإعدام إذا وقع الاعتداء من الأصول- أو الولي أو الوصي الشرعي أو الكافل- على فروعهم بقصد الوفاة، وتشدد أيضا إلى عقوبة السجن بـ 20 سنة إذا أعطى الأصول أو الفروع أو أحد الزوجين أو من يرث المجني عليه مواد ضارة بالصحة وأدت إلى مرض خطير أو عاهة مستديمة، فإن الفقهاء الإسلامي يكيّف ذلك على أنه «جنائى على النفس»، وقد سبق بيان ذلك كله - من حيث التجريم والعقاب- في العنصر الأول من هذه الدراسة.

خاتمة:

تخلص هذه الدراسة إلى النتائج المختصرة التالية:

- الأصول الشرعيون: هم الأب والأم، والجد والجدة مهما علو.. والفروع الشرعيون: هم الابن والبنت، وابن الابن وابن البنت مهما نزلوا..
- يأخذ القانون الجزائري والفقهاء الإسلامي برابطة الأبوة والبنت في سياسة التجريم والعقاب، إما تشديدا، أو تخفيفا، أو منعا، أو اباحة.
- يخفف القانون الجزائري عقوبة الأم المعتدية على وليدها بالقتل اعتبارا لرابطة الأمومة، بينما يرى رأي فقهي الاقتصار منها لوليدها، في حين يأخذ رأي فقهي آخر بالشبهة (البعضية) فيعفيها من العقاب.

- يتفق القانون الجزائري مع رأي فقهي في معاقبة الأصل القاتل لفرعه - عمدا - ، وذلك أخذا بالحماية الجزائية لرابطة البنوة في هذه الحالة، بينما يمنع جمهور الفقهاء القصاص - من الأصل القاتل- أخذا بالشبهة.
- يتفق القانون الجزائري مع الفقه الاسلامي على عدم تأثير قرابة البنوة على عقوبة القصاص في حالة قتل الفرع لأصله، وذلك حماية لرابطة الأبوة.
- يرى الباحث أن المشرع الجزائري قد وُفق في نصه على جريمة الفاحشة بين ذوي المحارم في المادة 337 ع مكرر، إلا أن العقوبات التي رصدها لها لا تعكس شناعة هذه الجريمة، التي اعتبرها الفقه الإسلامي من الكبائر المنكرة، قد تصل عقوبتها - عند رأي فقهي - إلى القتل.
- يتفق القانون الجزائري مع الفقه الإسلامي على إعفاء الأصول والفروع من العقوبة في حالة وقوع السرقات بينهم، وهذه الحصانة العائلية هي حماية حقيقية لرابطة الأبوة والبنوة من العقوبة المقررة لهذه الجريمة.
- يتفق القانون الجزائري مع الفقه الإسلامي - عموما - في تجريم الضرب والاعتداء الشديد الواقع من الأصول تجاه فروعهم، وكذلك يتفقان على تجريم كل اعتداء واقع من الفروع تجاه أصولهم.

الهوامش:

1. نتائج الأفكار في كشف الرموز والأسرار (تكملة شرح فتح القدير)، أحمد بن قودر المعروف بالقاضي زادة أفندي. تح: عبد الرزاق غالب المهدي. دار الكتب العلمية بيروت لبنان ط 1424 هـ- 2003 م. 220/10.
2. العذر المخفف: هو عذر قانوني نص عليه المشرع - على سبيل الحصر- في حالات معينة تخفف على المتهم العقوبة مع قيام المسؤولية الجنائية.
3. الوجيز في القانون الجزائي الخاص، بوسقيعة احسن. دار هومة الجزائر. ط 13. 2011 م. 35/1.
4. شرح قانون العقوبات الجزائري، فريجة حسين. ديوان المطبوعات الجامعية، بن عكنون الجزائر. 84.
5. المحلى، ابن حزم تح: أحمد محمد شاكر. مطبعة النهضة مصر. 346/11. والمدونة الكبرى، الإمام مالك بن أنس. دار الكتب العلمية بيروت لبنان. ط 1. 1415 هـ- 1994 م- 498/4.
6. بدائع الصانع في ترتيب الشرائع، الكاساني علاء الدين، تح: علي محمد معوض وعادل أحمد عبد الموجود. دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، ط 1. 1418 هـ- 1997 م. 330/7.
7. يمثله الأستاذان إسحاق إبراهيم منصور وفريجة حسين.

8. الظروف المشددة: هي تلك الوقائع والملايسات التي تلحق الجريمة فتكون سببا في تشديد عقوبتها، كتسهيل فرار مرتكب الجريمة مثلا..
9. شرح قانون العقوبات، فريجة. 87، 88.
10. الكافي في فقه أهل المدينة المالكي، ابن عبد البر القرطبي. دار الكتب العلمية، بيروت لبنان. ط2 1414هـ-1992م. 588.
11. المحلى 346/11.
12. رواه أبو داود، كتاب الجهاد، باب السرية ترد على العسكر (رقم:2751)، قال الألباني: حسن صحيح. ورواه الحاكم في المستدرک، كتاب تقسيم الفيء (رقم:2623) قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.
13. المغني، ابن قدامة المقدسي، ضبطه وصححه عبد السلام محمد علي شاهين. دار الكتب العلمية، بيروت لبنان. 1414هـ-1994م. 447/7.
14. الشبهة: هي التباس - أو إشكال- في الجريمة يمنع من إيقاع العقوبة على المتهم، إمّا بالكلية أو بتخفيف الحكم عنه. انظر: الشبهة وأثرها في الحدود والقصاص، إلهام محمد علي الطوير. رسالة ماجستير في الفقه والتشريع 2008م، جامعة النجاح الوطنية، نابلس فلسطين. 34.
15. المدونة الكبرى 498/4.
16. بدائع الصنائع 235/7، والمغني 446/7.
17. رواه الترمذي، أبواب الديات، باب ما جاء في الرجل يقتل ابنه يقاد منه أم لا (رقم 1400). قال الألباني: صحيح.
18. رواه ابن ماجه، كتاب التجارات: باب ما للرجل من مال ولده، (رقم: 2291). وفي الزوائد: إسناده صحيح ورجاله ثقات على شرط البخاري، ورواه الإمام أحمد، مسند عبد الله بن عمر (رقم: 6902). قال حسن لغيره.
19. بدائع الصنائع 235/7، والمغني 447/7.
20. العقوبة، أبو زهرة. دار الفكر العربي. القاهرة مصر. 375.
21. الأفعال المبررة (أو أسباب الإباحة): هي الأفعال التي أمر بها القانون أو أذن بها، كحالة الضرورة، أو الدفاع الشرعي. انظر: المادتان: 39، 40ع.
22. موانع المسؤولية: هي الحالات التي تمنع مساءلة الفاعل عن جرمه كالجنون وصغر السن...، وقد نص عليها القانون في المواد 47 إلى 51 مكرر.
23. شرح قانون العقوبات الجزائري. فريجة 76، 77، والوجيز في القانون الجزائي الخاص، بوسقيعة احسن. دار هومة الجزائر. ط 13. 2011م. 34/1. والجرائم الواقعة على نظام الأسرة. عبد العزيز سعد، الديوان الوطني للأشغال التربوية الجزائر. ط2 2002. 88/89، وتأثير القرابة على الجرائم والعقوبات، دراسة تحليلية لأحكام قانون العقوبات الجزائري، سمير العماري، مذكرة تخرج لنيل إجازة المعهد الوطني للقضاء، وزارة العدل الجزائرية، دفعة 2004م. 35، 36.
24. العقوبة، أبو زهرة 376.
25. بدائع الصنائع 235/7، وحاشية الدسوقي على الشرح الكبير، محمد عرفة الدسوقي. دار إحياء الكتب العربية والبابي الحلبي. 242/4، مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج على متن منهاج الطالبين، الشريبي شمس الدين. دار المعرفة بيروت لبنان. ط1، 1418هـ-1997م-18/4، والمهذب في فقه

- الإمام الشافعي، الشيرازي إبراهيم، ضبطه وصححه زكريا عميرات. دار الكتب العلمية، بيروت لبنان. ط1 1416هـ- 1995م. 174/2.
26. موسوعة الإجماع في الفقه الإسلامي، سعيد أبو جيب. ط1. 1416هـ - 1996. 87.
27. رواه البخاري، كتاب الصلح، باب الصلح في الدية، (رقم: 2703).
28. رواه الترمذي، كتاب الديات، باب ما جاء في الرجل يقتل ابنه (رقم: 1399). قال الألباني ضعيف.
29. المغني، ابن قدامة. 450/7.
30. الوجيز في القانون الجزائري الخاص، بوسقيعة. 95/1.
31. الجرائم الواقعة على نظام الأسرة، عبد العزيز سعد. 75.
32. بدائع الصنائع 35/7، حاشية الدسوقي 314/4، المغني 126/8.
33. المحلى 256/11، 257، و المغني 8/126، 127.
34. رواه البيهقي في السنن الكبرى، كتاب الحدود، باب من وقع على ذات محرم فقتلوه (رقم: 17056)، ورواه الترمذي، أبواب الحدود، باب ما جاء فيمن لا يجب عليه الحد، (رقم: 1462). قال الألباني ضعيف.
35. شرح قانون العقوبات، فريجة. 188.
36. الدعوى العمومية: هي التي تطالب بها النيابة العامة - ممثلة للمجتمع- من أجل تطبيق الجزاء على مرتكب الجريمة.
37. الدعوى المدنية: هي التي يطالب فيها المضرور بتعويض ما أصابه - شخصيا- من ضرر مباشر عن الجريمة.
38. شرح قانون العقوبات، فريجة. 237.
39. الإجماع، محمد بن المنذر النيسابوري. تح: صغير أحمد حنيف. مكتبة الفرقان بعجمان و مكتبة مكة الثقافية برأس الخيمة. ط2. 1420هـ- 1999م. 110.
40. الجامع لأحكام القرآن، القرطبي شمس الدين، تح: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش. دار الكتب المصرية، القاهرة. ط 2. 1384هـ - 1964م. 314/12.
41. المدونة 2/265، ونهاية المحتاج إلى شرح المنهاج. شمس الدين الرملي. دار الفكر 1404هـ - 1984م. 7/221.
42. شرح فتح القدير 368/5.
43. بدائع الصنائع 75/7.
44. شرح قانون العقوبات الجزائري، فريجة 171، تأثير القرابة على الجرائم والعقوبات، العماري 37.
45. الجرائم الواقعة على نظام الأسرة، عبد العزيز سعد 97، 98.
46. استثنى المشرع الإيذاء الخفيف الذي تقتضيه ضرورة التربية والتأديب.
47. تأثير القرابة على الجرائم والعقوبات، العماري 40، 43، والجرائم الواقعة على نظام الأسرة، عبد العزيز سعد 100، 101، والوجيز في القانون الجزائري الخاص، بوسقيعة 1/188، 189.

عمل الطفل و تأثيره على ظهور الاكتئاب عنده

بزاوي نورالهدى/أستاذة بجامعة تلمسان

الملخص:

تعتبر ظاهرة عمل الطفل من بين أهم وأخطر الظواهر التي تواجهها المجتمعات الانسانية لما يترتب عنها من آثار وانعكاسات سلبية مختلفة ومتعددة غالبا ما يكون الطفل ضحيتهما الأولى. فانخراط هذا الأخير في عالم الشغل بامتهانه نشاطات وأعمال قد لا يقوى عليها حتى الرجال الكبار من شأنها أن تحرمه من أدنى حقوقه ألا وهو اللعب والتعليم، وهذا ما قد يؤدي إلى ظهور مشكلات جسمية ونفسية مختلفة ومتعددة غالبا ما تقف عائقا أمام عملية الارتقاء السوي له وحرمانه من الفرص المناسبة لنمو قدراته وإمكانياته. ومن ابرز التأثيرات والتداعيات الاجتماعية والنفسية المترتبة على ظاهرة عمل الطفل هي انعكاساتها على توازنه النفسي وصحته النفسية، خاصة إذا تمظهر من خلال ظهور أعراض اكتئابية، إذ يعتبر (هشام عبد الله) الاكتئاب أحد الاضطرابات الوجدانية التي تتسم بحالة من الحزن الشديد، وفقدان الحب والأمل والشعور بالوحدة، وكراهية الذات والشعور بالفشل، وتحريف الذاكرة ونقص الفاعلية العقلية (في الجمعية المصرية للدراسات النفسية ، 2000: 67)، ويؤكد (عبد المطلب القريطي، 1998: 389) أنّ الاكتئاب هو حالة من الحزن المستمر لا يدرك الفرد مصدره بالرغم من أنّه ينتج عن خبرات أليمة وأحداث مؤلمة انفعالية قد مرت به. وتتميّز هذه الحالة بهبوط في الطاقة النفسية والحركية، وسيطرة مشاعر الذنب واليأس وفقدان القيمة. وأما الحالات الحادة فتميّزها أفكار سوداوية تدور حول العدمية والموت والمحاولات الانتحارية. فانطلاقا من اعتبار أنّ انخراط الطفل في عالم الشغل بإمكانه أن يمثل أحد الوضعيات التي قد ينتج عنها أحداثا مؤلمة من شأنها أن تؤدي إلى وجود حالة اكتئابية عند الطفل، جاءت هذه الدراسة للبحث في العلاقة بين عمل الطفل وظهور الاكتئاب عنده.

تعتبر مرحلة الطفولة من بين أهم المراحل التي شغلت ولا تزال تشغل اهتمامات الباحثين والعلماء في شتى الميادين، وذلك لما لها من أهمية في حياة الفرد ولأنها غالباً ما تكون حازمة بالنسبة لحياته المستقبلية، حيث يعرفها (ج. شاطو Jean chateau) بأنها حركية نحو الأمام، وبأنها سفر نحو آفاق متعددة، وأنها مجموع مشاريع وجراة. ثم فيما بعد تخضع اندفاعية الحياة تلك إلى البنيات الاجتماعية (في 19: Debesse et coll, sans année). وهذا يعني أنّ نمو الطفل هو نتاج لاستعدادات وراثية، ونضج فيزيولوجي وإطار عائلي، وثقافي واجتماعي واقتصادي، فمفعول المثيرات الخارجية جداً هام لتنبية الطفل وتعليمه وتدريبه على كيفية استعمال كفاءاته، كما يمكن القول، وبعبارة أخرى، أنّ النّمّو الوجداني للطفل هو نتاج لعملية تفاعل بين استعدادات الطفل الفطرية والعلاقات التي تربطه بالأشخاص المحيطين به والذين يعتمد عليهم مباشرة، لاسيما الوالدين أو من يقوم مقامهم، وإنّ أوّل وأهم شيء يكون الطفل في حاجة إليه في مرحلته الأولى هو الأمن الذي يشكل الشرط الأساسي لأي نمو عاطفي. فهذا الإحساس بالأمن، والذي يتكوّن عند الطفل منذ علاقته الأولى مع الأم، ثم يتطور وفقاً لإيقاع المواقف والوضعيات المتكررة، يسهم وبشكل واسع في بنية وتنظيم انطباعاته الأولية، والذي يساعده على تحقيق تكامله النفسي، وبالتالي الضمان الأكيد الذي يحول بينه وبين أي نوع من أنواع الاضطراب في المستقبل.

وعلى العكس من ذلك فإنّ فقدان الإحساس بالأمن لدى الطفل من شأنه أن يزعزع ثقته بنفسه ويفضي به إلى الاضطرابات الانفعالية والسلوكية، التي أظهرت الدراسات ارتباطها المتين بالحرمان من إشباع دافع الأمن عند الطفولة، كما يتجسد فقدان الإحساس بالأمن عبر شعور الطفل بالقلق، والكآبة، وفقدان احترام الذات، والحط من قيمتها (حمزة، 1997). ولهذا فإنّ عمل الطفل يمثل مشكلة ملحة من الناحية السيكولوجية والاجتماعية والاقتصادية. فالعمل الذي يؤديه الطفل دون الحد الأدنى للسن يمكن أن يعيق نمو الطفل النفسي والبدني والتعليمي. ففي هذه المرحلة يكون الطفل في حالة نمو بدني وعقلي وعاطفي ويحتاج إلى الرعاية والاهتمام، ولا يكون قادراً على تحمل المسؤوليات فيصاب بالانهيار العاطفي، ذلك أنّ الأطفال يختلفون من الناحية البيولوجية عن البالغين في سماتهم الفيزيولوجية والنفسية والجسدية مما يجعلهم أكثر عرضه للمخاطر المهنية، فرغم الجهود التي تقوم بها بعض الحكومات والمنظمات الحكومية وغير الحكومية وكذا بعض الجمعيات للحد من هذه الظاهرة، لما تكتسبه من انعكاسات سلبية خطيرة سواء على

الطفل بالدرجة الأولى، وذلك على عدّة مستويات: تربية وتعليمية وصحية ونفسية، أو على المجتمع، سيما اقتصاديا، إلا أنّ ما يعرفه الواقع من تزايد واتساع للظاهرة، تعدى الدول النامية لتصبح الدول المتقدمة معنية بالظاهرة (Derrien 2008 : 85)

ومما لا شك فيه أنّ هذه الاهتمامات التي تتوجه كلّها نحو هدف واحد وهو القضاء على ظاهرة عمل الطفل، نابعة من واقع مؤلم وممير هو أنّ عمل الطفل يحرمه من فرصة إنماء قدراته وإمكانياته، مما ينعكس سلبا على حياته الصحية والنفسية والاجتماعية كنتيجة لحرمانه من فرص التعليم والتدريب والتربية، وذلك رغم تضارب الآراء من حيث النظر إلى عمل الطفل بشكل إيجابي اعتمادا على التركيز على المنافع والفوائد المترتبة عليه، أو بشكل سلبي يركز على الجانب الاستغلالي للطفل والإساءة إليه بصورة تعيق نمائه الطبيعي. وقد أشار كل من (خالد سليمان وسوسن سرقة) إلى أنّ انخراط الطفل في عالم الشغل، وفي سن مبكر قد يؤدي إلى ظهور مشاكل نفسية من شأنها أن تقف عائقا وسدا منيعا أمام نمو وتطور شخصيته (خالد سليمان، سوسن مرقه، 2002: 126). وقد يكون الاكتئاب من بين أهم العوائق التي يمكن لها أن تؤثر وبشكل سلبي على الصحة النفسية للطفل، وبالتالي على شخصيته ككل، وذلك لما ينجم عنه من مشاكل نفسية وعضوية عديدة ومتنوعة، حيث تشير موسوعة علم النفس إلى أنّ الاكتئاب هو موقف أو اتجاه انفعالي يتخذ في بعض الأحيان شكلا مرضيا واضحا، ينطوي على الشعور بعدم الكفاية واليأس بحيث يطغى هذا الشعور على المرء أحيانا فيصاحبه انخفاض عام في النشاط النفسي والعضوي (أسعد رزق، 1992: 44).

كما تعرف حالات الاكتئاب بأنها حالات تتميز بتطور الأزمات إلى أزمات عميقة وطويلة المدى، بالإضافة إلى تراجع المستوى النفسي الحركي وظهور اضطرابات أخرى ك: السهاد، الخلفة، اضطرابات جنسية (Kacha. F, 1986:60). وأمّا (كارولين ساهوك Caroline Sahuc, 2006: 79) و(جون ديماس Jean (Dumas, 2005: 284-285) فكلاهما يشير إلى أن مصطلح الاكتئاب يستعمل بطريقة خاصة وهو يحتوي عدة معاني مقبولة، ففي معناه الواسع يتطابق الاكتئاب مع عرض يميزه الحزن واليأس. وهذا العرض يوجد عند كل إنسان وهو يستطيع أن يستمر مدى الحياة حيث نلاحظ صعوبة لدى الأشخاص الذين يعانون اضطرابات في المزاج. أما في معناه الإكلينيكي فإن مصطلح الاكتئاب يتوافق مع وجود تناذر،

أي وجود عدة أعراض هي: مزاج مكتئب، فقدان الطاقة، اضطراب في النوم والأكل غير أن هذا التناذر لا يدل على وجود اضطراب في المزاج.

وبشكل عام الاكتئاب هو عبارة عن مزيج من مشاعر الحزن والوحدة والشعور بقلّة الحيلة والعجز عن مواجهة مشاكل الحياة، يظهر في مجموعة أعراض يمكن حصرها في مجالات أربع: الشعور، والتفكير والسلوك والصحة الجسدية، وهذا ما أشار إليه كل من (نيكول كاتلين، 2007: 104) Nicole Catheline و(نبيل راغب، 2003: 223) من خلال وصفهما للشخص المكتئب والذي يغلب عليه الشعور بالحزن والقلق والإحباط والشعور بالذنب، وتطغى على تفكيره النظرة السلبية اتجاه ذاته واتجاه حياته خاصة والمستقبل عامة. وأما على مستوى السلوك، فغالبا ما يبدو عليه التبدل والحركة البطيئة، فيما تتأثر صحته الجسدية نتيجة الاكتئاب بوجود مشكلات في النوم والأكل.

وأسباب الاكتئاب كثيرة ومتداخلة، وكثيرا ما يصعب تحديدها، ولكن الضغوط النفسية والاجتماعية والخلافات الأسرية المزمنة، وإهمال رعاية الطفل وكذلك الفشل المدرسي جميعها تزيد من حدة وتقلبات المزاج لدى الأطفال والمراهقين وقد نصل إلى أن يفكر أحدهم بإنهاء حياته. ومن بين الأسباب التي قد تؤدي إلى الاكتئاب ما هي وراثية، حيث أوضحت الدراسات الحديثة أن للعوامل الوراثية دورا مؤثرا في الإصابة بالاضطرابات الوجدانية، حيث بينت الدراسات المجرات على التوائم وجود توافق مقداره 76% لوجود الاكتئاب بين التوائم وحيدة البويضة الذين نشئوا معا. وبمقدار 67% عند التوائم الذين تربوا منفصلين، في حين بلغت نسبة الإصابة بالاكتئاب لدى التوائم الثنائية البويضة الذين نشئوا معا 68%. كما أكدت الدراسات وجود زيادة في نسبة حدوث الاكتئاب قدر 3 إلى 6 أضعاف في أقارب الدراسة الأولى لأشخاص يعانون من اضطرابات الوجدان الكبرى (رضوان غزال، 2003). ومنها ما هي نفسية وهي ترتبط عامة بوجود سمات معينة عند بعض الأفراد تجعل لديهم استعدادا لظهور الاكتئاب، منها: المثالية الزائدة، وهو ما قد يعكس وجود ضمير صلب لا يتعامل بمرونة، فيحاسب صاحبه على ما يعارض الكمال الأخلاقي الذي ينبع به هذا الضمير، مما يلزم عليه أليا بتوجيه العقاب إلى نفسه بدل توجيهه إلى الغير، والاعتماد على الغير، والمتأثرون بالمتغيرات الخارجية، والشخصيات ذات النظرة التشاؤمية للأمر (عبد المنعم الميلادي، 2004: 65-66). كما توجد أسباب اجتماعية

تشمل علاقة الأم بالطفل، أسلوب التنشئة الاجتماعية، إذ يقوم الأبوان بتنشئة طفلهما وفق المعتقدات والأفكار والاتجاهات الثقافية التي يؤمنان بها، والتي تؤثر في تكوين عقل الطفل وأفكاره، ففي حالة ما إذا كانت هذه التنشئة سلبية فإنه يقع فريسة الانهيار وعدم الصمود، كما أن الإفراط في تربية الطفل وتدليله قد تؤدي إلى الانحراف والاضطراب النفسي، وأسلوب الجو المدرسي، باعتباره حلقة الاتصال الاجتماعي الثانية بعد العائلة، فالمدرسة تملك القدرة على ترسيخ القيم والمبادئ الفاضلة لنجاح الاتجاهات السلوكية التي تعلمها الطفل في محيطه، كما يمكنها التعديل من سلبيات تربية الأسرة للطفل، وأما في حالة فشلها في تلك الوظيفة الموكلة إليها، فإنها قد تصبح عاملاً مساعداً في ترسيخ المبادئ، والقيم السلبية مما يفتح باب الانحراف وفقدان التوازن النفسي والعقلي، وبالتالي إمكانية إصابة الطفل بمختلف الاضطرابات النفسية والعقلية (عبد الحكيم العيفي، 1990: 63-69). وأمّا الأسباب العضوية الفيزيولوجية فيمكن حصرها في: الأمراض الالتهابية، وسوء الابتلاع الهضمي، ونقص في الفيتامينات (ب1، ب12، أ) ونقص في بعض المواد في الجسم كالحديد واليود. وقد يظهر الاكتئاب نتيجة استخدام بعض الأدوية نظراً لبعض آثارها الجانبية مثل: المهدئات، والأدوية المسكنة للألام، وبعض المضادات الحيوية، وأدوية الضغط الدموي والقلب. كما يصاحب الاكتئاب بعض الأمراض الجسدية المهددة للحياة كأضرار القلب الخطيرة والسرطان والأورام (لطفي شربيني، 2001: 58)، Canoui, Messer- (schmit et Ramos, 1993: 210).

ومن وجهة نظر التحليل النفسي (فسر) أبراهام (Abraham) الاكتئاب في كونه نتيجة للعلاقة بالموضوع (موضوع الحب). فعندما لا يحقق الفرد الإرضاء المبكر لرغباته الجنسية، وإشباع حاجته للحب، فإن ذلك يشعره بالغضب والكراهية، والعداء نحو موضوع الحب، ولكن بفعل مشاعر الذنب يتحول هذا الغضب والكراهية إلى الداخل أي نحو الذات، وهذا هو الاكتئاب الذي يحدث بسبب الإحباط وكنيجة لخيبة أمل في إشباع الحاجة للحب (إبراهيم عبد الستار، 1998: 76-77). وأمّا المدرسة المعرفية، وعلى رأسها بيك Beck، فتنتقل من فكرة أن الطريقة التي نفكر بها والتي ننظر بها إلى العالم هي التي تحدد سلوكنا ومواقفنا وعواطفنا وفيما يتعلق بالاكتئاب فتبصر أنه ينجم عن فهم خطأ للنفس وللبيئة المحيطة

وللمستقبل وهو ما أسماه (بيك Beck) بـ«مثلث الاكتئاب» (موسوعة الطب النفسي: 326). فالفرد المكتئب يقدم مخططات معرفية، لا شعورية تقع في الذاكرة طويلة المدى والتي تقوم بترسيخ المعلومات وذلك بالاحتفاظ إلا بالمعلومات السلبية من التجربة المعاشة. لكن ذلك لا يعني أن الأشخاص الغير المكتئبين ليس لديهم أفكار سلبية، لكن وظيفتهم العقلية تميزها بعض الأفكار السلبية على قاعدة من الأفكار الإيجابية. وأما النظرية السلوكية فتتمحور حول فكرة أساسها أن الاكتئاب مكتسب أي متعلم، شأنه شأن أي سلوك آخر، فهو عبارة عن سلوك شاذ، أي أنّ الاكتئاب هو محصلة لتجارب الفشل المورثة للحنوط والإحباط، إذ أنّ إفساد وإتلاف معالجة الأخبار، والمعاني والمفاهيم هي التي تولد الاكتئاب وذلك من خلال النظرية السلبية والخاطئة لكل ما يتلقاه الشخص والتي عبر عنها بالمخططات المعرفية Le Schéma cognitivo déprisogène ، حيث أن المكتئب يعطي لا شعوريا تفسيرات خاطئة وسلبية للمواقف المختلفة التي تواجهه وبالتالي يكون نظرة سلبية تجاه نفسه فيخفف من قيمة ذاته بظنه أنه ليس مفيدا فيتولد لديه شعور بالتشاؤم (Chabert,2005 :20-21).

ونظرا لما قد ينجم عن وجود مظاهر الاكتئاب من انعكاسات سلبية على حياة الطفل، وذلك بغض النظر عن التمييز الذي يضعه بعض العلماء والباحثون في الفصل بين الاكتئاب العادي والاكتئاب المرضي، حيث أصبح من المقرر حاليا التأكيد على عدم وجود خط فاصل واضح بين نوعي الاكتئاب، وأنّ الفرق بينهم ربما ينحصر في دوام حالة الكآبة وشدتها وأبعادها، جاءت هذه الدراسة النفسية، التي استهدفت البحث في العلاقة بين عمل الطفل وظهور الاكتئاب عنده، حيث انطلقت الدراسة من التساؤل التالي:

هل هناك علاقة بين نوع العمل (الحر والأجير، والشاق وغير الشاق) الذي يقوم به الطفل وظهور الاكتئاب عنده؟

وقد اعتمدت الباحثة في معالجتها للبحث على دراسة الحالات، والتي شملت عشرة أطفال ذكور، تراوحت أعمارهم بين 14 و16 سنة، موزعين إلى مجموعتين، حسب نوع العمل الذي يمارسه الطفل، مثلما يتبيّن ذلك في الجدول التالي:

جدول رقم (1) يوضح توزيع حالات الدراسة حسب سن الطفل ونوع العمل الذي يمارسه

| المجموع | نوع العمل | | | | | |
|---------|-----------|-----|---------|-----|------|---------|
| | أجير | | حر | | السن | الحالات |
| | غير شاق | شاق | غير شاق | شاق | | |
| 1 | + | | | | 15 | ع |
| 1 | | | + | | 15 | خ |
| 1 | | | | + | 14 | م |
| 1 | | | | + | 16 | ق |
| 1 | | | + | | 15 | ك |
| 1 | | | | + | 16 | ج |
| 1 | + | | | | 15 | س |
| 1 | | + | | | 15 | ن |
| 1 | | + | | | 16 | هـ |
| 1 | + | | | | 16 | أ |
| 10 | 3 | 2 | 2 | 3 | | المجموع |

يبين الجدول رقم (10) أنّ الأطفال العاملين الذين شملتهم الدراسة العيادية موزعين إلى مجموعتين:

المجموعة الأولى: وتتكون من (5) أطفال عاملين يمارسون عملا حرا، منهم ثلاثة (3) أطفال يمارسون عملا حرا شاقا، وهم الحالات («م»، «ق»، و«ج»)، وطفلان يمارسان عملا حرا غير شاق وهما («خ» و«ك»).

المجموعة الثانية: وتتكون أيضا من خمسة (5) أطفال عاملين يمارسون عملا أجيرا، منهم ثلاثة (3) أطفال يمارسون عملا أجيرا غير شاق، وهم الحالات: («ع»، «س»، و«أ») وطفلان يمارسان عملا أجيرا شاقا، وهما الحالتين («ن» و«ه»).

ولقد تم تحديد العمل الشاق والعمل غير الشاق بالاستناد إلى اتفاقية العمل الدولية رقم 138 (O.E.C.D,2003)، والتي تعتبر من بين الاتفاقيات التي صادقت عليها الجزائر (وزارة العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي، 2008)، والتي تمّ خلالها تحديد الأعمال الخفيفة والأعمال الخطيرة وأسوأ أشكال العمل، حيث يتوافق العمل الخفيف مع العمل غير الشاق والعمل الخطير مع العمل الشاق.

وقد تمّ استخدام المقابلة العيادية النصف موجهة، والملاحظة و مقياس بيرلسون للاكتئاب عند الأطفال، والذي قام بوضعه بيرلسون سنة 1987 لتقييم درجة الاكتئاب عند الأطفال والمراهقين من الذين تتراوح أعمارهم بين (13 و 14) سنة، بعد أن كان يتعدّد لسنوات عديدة أن الاكتئاب موجود فقط عند الراشدين (Frank.C.Verhulst, Jan der Ende, 2006:88). وفي إحدى الدراسات التي قام بها (إيفارسون وجيلبارغ) على عينة تتكون من (524) ممتدرّس تتراوح أعمارهم بين (13 و 18) سنة ثمّ فيما استخدام مقياس (SDRS)، بينت نتائج الدراسة أن المقياس موثوق به وصادق لقياس الإكتئاب عند المراهقين الذين تراوحت أعمارهم بين (13 و 18) سنة (في: Mouren-Siemoni et Klein, 1997:160). وقد قام بترجمته إلى اللغة العربية الدكتور عبد العزيز ثابت، وهو يحتوي على مجموعة من العبارات، تغطي معظم أعراض الاكتئاب المسجلة لدى الأطفال والمراهقين، ومع ذلك فإن التشخيص الاكلينيكي يجب أن لا يعتمد على الدرجات العالية في هذا المقياس لوحده. فالمقياس يتكون من 25 عبارة يقابل كل واحدة منها ثلاث خانات أسفل الكلمات التالية: «دائماً»، «بعض الأحيان»، «لا» ويطلب من المفحوص وضع إجابته على كل بند في الخانة التي تنطبق على حالته، حيث أن «لا» تأخذ صفر (0)، «أحياناً» تأخذ (1)، و«دائماً» تأخذ (2)، ويتم تسجيل ذلك في البنود: 3-5-6-10-14-15-17-18، ثم تنقلب في التصحيح ليصبح «دائماً»=(0)، «أحياناً»=(1)، و«لا»=(2) وذلك في البنود الأخرى المتبقية. ومع ذلك فإن الأطفال الذين يتم تشخيصهم اكلينيكيًا على أنهم يعانون من الاكتئاب تكون مجموع علاماتهم 17. ويتبيّن من خلال الجدول التالي أهم البيانات الخاصة بحالات الدراسة:

جدول رقم (2): يوضح بيانات عامة حول حالات الدراسة:

| | | | | | | | | | | | |
|----------|------|-------------------------|-----------------------|----------------------|-----------------------|--------------|-------------------|-------------------|--------------------------|--------------------|--|
| الحالات | السن | المستوى التعليمي للحالة | المستوى التعليمي للأب | مهنة الأب | المستوى التعليمي للأم | مهنة الأم | عدد الأخوة | الرتبة بين الأخوة | العمل الذي يمارسه الحالة | نوع أو طبيعة العمل | ملاحظات |
| عمر «ع» | 15- | السابعة أساسي | ابتدائي | بائع متجول | دون مستوى | منظفة | أربعة ذكور 2 إناث | الأصغر | صناعة النسيج | أجبر غير شاق | |
| خالد «خ» | 15 | الثالثة أساسي | ابتدائي | بناء | دون مستوى | فلاحة | أربعة ذكور 4 إناث | الثالثة | صناعة النسيج | أجبر غير شاق | |
| محمد «م» | 14 | السابعة أساسي | دون مستوى | عامل في مخبرة | ابتدائي | مكتبة بالبيت | ستة ذكور 4 إناث | الثالثة | حمال (التحصيل) | حر شاق | الأخ تصنع الخبز للبيع أحياناً |
| قاسم «ق» | 16 | السابعة أساسي | متوسط | موظف عامل / بالبلدية | دون مستوى | مكتبة بالبيت | ثلاثة ذكور 1 إناث | الثالثة | إسكافي | حر شاق | الأخ الأكبر يعمل في التجارة الأوسط يعمل في الميكانيك |

| | | | | | | | | | | | |
|-----------|----|------------------|--------------|-----------------------|--------------|--------------------|--------------------------|---------|-------------------------------|--------------|--|
| كريم «ك» | 15 | السادسة أساسي | متوسط | سائق سيارة أجرة | ابتدائي | خياطة | سنة 2 ذكور 4 إناث | البكر | بائع خبز ومنتجات منزلية | حر غير شاق | - |
| جواد «ج» | 16 | السادسة أساسي | ابتدائي | موظف في مؤسسة | ابتدائي | ماكينة في البيت | خمسة ذكر 4 إناث | الرابعة | نجارة الالمنيوم | أجير غير شاق | |
| سفيان «س» | 15 | الثامنة أساسي | متوسط | بناء | متوسط | ماكينة بالبنت | خمسة 2 ذكور 3 إناث | الرابعة | نجارة الالمنيوم | أجير غير شاق | |
| نذير «ن» | 15 | السابعة أساسي | ابتدائي | دهان | دون مستوى | متوفية | تسعة 4 ذكور 5 إناث | الرابعة | دهان | أجير شاق | الأم والأب متوفيان |
| هشام «ه» | 16 | الخامسة أساسي | دون مستوى | بدون عمل | ابتدائي | ماكينة بالبنت | عشرة 3 ذكور 7 إناث | الثانية | كهرباء السيارات | أجير شاق | يعيش مع أبيه وراتبه التي تعمل كخياطة |
| أحمد «أ» | 16 | التاسعة أساسي | جامعي | مقاول بناء | جامعي | ماكينة بالبنت | ثلاثة إناث | الثالثة | قابس حافلة | أجير غير شاق | |

من بين أهم الملاحظات التي يمكن استخراجها من بيانات الجدول رقم (2)، والذي يوضح البيانات العامة الخاصة بأفراد العينة العيادية، ما يلي:

- يتراوح سن الأطفال العاملين الذين شملتهم الدراسة الحالية بين (15 و16) سنة.
 - يقع المستوى الدراسي لمجموع أفراد العينة في حدود المستوى الأساسي (بين السنة الثالثة والسنة الرابعة أساسي).
 - تراوح المستوى الدراسي للوالدين بين: بدون مستوى والمستويين الابتدائي والمتوسط فيما نجد حالة واحدة لديها أب وأم أم جامعيين.
 - وبالنسبة لمهن الآباء فانحصرت بين المهن الحرفية والحرّة (البسيطة) وموظفين، فيما نجد واحد منهم بدون عمل.
 - وأما بالنسبة للأمهات فأغلبهن ماكثات بالبيت بينما نجد إحداهن تعمل كمنظفة والثانية كفلاحة والثالثة كخياطة فيما نسجل وفاة والدة الحالة «ن».
 - كما أن أغلب الأطفال يعيشون وسط عائلات مكونة من 5 أفراد فما فوق وذات مستوى معيشي متدني عدا حالة واحدة (الحالة أ).
- أوضحت نتائج الدراسة أنه توجد علاقة بين نوع العمل (الحر والأجير، والشاق وغير الشاق) الذي يقوم به الطفل وظهور الاكتئاب عنده، حيث أسفرت نتائج الدراسة على ما يلي:

جدول رقم (3): يوضح درجة الاكتئاب لدى حالات الدراسة المتحصّل عليها في

مقياس برلسون

| الحالات | نوع العمل | درجة الاكتئاب (مقياس برلسون) |
|---------|--------------|------------------------------|
| ع | أجير غير شاق | 17 |
| خ | أجير غير شاق | 21 |
| م | حر شاق | 19 |
| ق | حر شاق | 21 |
| ك | حر غير شاق | 13 |
| ج | حر غير شاق | 17 |
| س | أجير شاق | 17 |
| ن | أجير شاق | 21 |
| هـ | أجير شاق | 17 |
| أ | أجير غير شاق | 17 |

تبيّن النتائج المتوصّل إليها أنّ هناك علاقة بين نوع العمل الذي يقوم به الطفل وظهور الاكتئاب عنده، باستثناء الأطفال الذين يمارسون عملا حرا غير شاق، أين سجّل ظهور الاكتئاب لدى الحالة «ج» وغيابه لدى الحالة «ك»، وهذا يعني، أنه باستثناء الأطفال الذين يمارسون عملا حرا غير شاق، فإنّ المجموعات الأخرى تميّزت بظهور أو وجود مظاهر الإكتئاب.

وتتفق نتائج الدراسة بصورة غير مباشرة مع نتائج الدراسة التي قام بها مركز التوعية والارشاد (عاكف المعاينة، 2009)، والتي أوضحت أنّ معظم الأطفال الذين شملتهم الدراسة جاءت نظرتهم للحياة سوداوية ولا يفكرون بمستقبل زاهر ولا يحلمون بشيء يسعدهم ويشجعهم، على اعتبار أنّ هذه المظاهر تندرج وبشكل واضح ضمن الأعراض الاكتئابية.

ويمكن تفسير تلك النتائج على ضوء ما جاء في الدراسة، حيث تبيّن أنّ هنالك عدّة عوامل ساهمت بشكل متداخل في ظهور الاكتئاب عند هؤلاء الأطفال، إذ يمكن اعتبار وجود مظاهر الاكتئاب كرد فعل أو كاستجابة آلية للضغوطات اليومية التي يعيشها هؤلاء الأطفال، خاصة إذا علمنا أنّ البعض منهم، إن لم نقل أغلبهم، توجهوا نحو العمل بدافع كسب المال، أو نتيجة للرسوب المدرسي، أو لظروف اجتماعية وعائلية واقتصادية دون أن تكون لديهم أية دراية بما يتطلبه ذلك من جهد وطاقة ووقت وتضحيات، والنتيجة الحتمية الأولى التي تنجر عن توجههم نحو الشغل هي أنها سلبتهم أبسط حقوقهم: الحق في عيش طفولة هادئة، الحق في التربية والتدريب، واللعب...

فقد أوضحت دراسة الحالات أنّ انخراط هؤلاء الأطفال في عالم الشغل قد جاء كما سبق الذكر نتيجة لأسباب متعددة، وبأنّ ظروف العمل وما قد تخلقه من ضغوط قد ساهم وإلى حد كبير في وجود مظاهر الاكتئاب، مثلما توضح ذلك لدى الحالتين «م» و«ق».

فالأول توجه إلى «مهنة حمل البضائع» بهدف كسب المال ونفورا من أي عملية تدريب أو تعليم، وهو لا يخفي أنّ طبيعة العمل جد شاقة، إلاّ أنه يؤكد بأنه لا يبالي طالما أنّ ذلك يمكنه من جني المال لتلبية حاجياته، وأما الثاني فقد امتنّ حرفة السكافة بدافع معارضة الأب ليكتشف بعد ذلك أنّ المهنة تتطلب جهدا ووقتا كبيرين كما أنها تسببت في شعوره بالنقص و الاحتقار، إضافة إلى وجود بعض المشاكل الصحية.

فقد اثبت (سيليا) أنّ استمرار التعرض للضغوط يؤدي تدريجيا إلى فقدان « طاقة التكيف» وانهارها، ومن ثم تضعف قدرة الجسم على المقاومة فتحدث الأمراض والوفيات المبكرة. وقد أطلق (سيليا) على ما يظهره الجسم من قدرة على التكيف المبدئي والتوافق للضغوط مصطلح « طاقة التّكيف Energie d'adaptation » (في: ابراهيم عبد الستار، 1998: 109).

كما يمكن تفسير ظهور الانهيار عند هؤلاء الأطفال كنتيجة للمعاناة النفسية التي يعيشونها، ومنها المستوى الاقتصادي المعيشي المتدني للعائلة، والمشاكل والصراعات داخل الأسرة، وغيرها من الصعوبات الحياتية اليومية. وهو ما أكدته الدراسة العيادية، حيث أن جل الحالات باستثناء الحالة «أ» تعيش وسط أسر ذات مستوى إقتصادي متدني.

فقد تبين من خلال « دراسة العلاقة بين الأمراض النفسية والمتغيرات الديمغرافية في البلاد العربية، أنّ الجماعات في الطبقات الاجتماعية المنخفضة، ومن ذوي الدخل المحدود، والأفراد غير المتزوجين من أكثر الجماعات عرضة للإصابة بالأمراض النفسية والعقلية كالالاكتئاب، والقلق وأمراض العدوان مما يجعل أفراد هذه الجماعات عرضة لأخطار الأمراض النفسية أكثر من غيرهم (في: ابراهيم عبد الستار، 1998: 37).

ويمكن تفسير النتائج أيضا استنادا إلى ما أقرّه (بيك) كخلاصة لمجموعة من البحوث التي أثبتت أنّ الحرمان المبكر من الأبوين ينتشر بين المرضى بالاكتئاب الاستجابي، والنتيجة نفسها توصل إليها (براون) في دراسة للخبرات المبكرة لمجموعة من المرضى المكتئبين، إلا أنّ تأثير الحرمان من الأب كان أكبر في ذلك (ابراهيم عبد الستار، 1998: 88-89).

ومن بين الدراسات التي بينت مدى تأثير الحرمان من الوالدين وخاصة الابتعاد عن الأم أو الانفصال عنها، دراسة كل من (Mendelson 1982 و Marcelli 1995) (في: Dumas, J.E, 2005, 310) وقد تكون كل من الحالة «ن» والحالة «هـ» نموذجا لذلك.

كما يمكن أن يكون لوجود مظاهر الاكتئاب لدى هؤلاء الأطفال علاقة بما خلفته تجربتهم في العمل من انعكاسات سلبية ناتجة عن صعوبات ومشاكل ومخاطر لم تكن ضمن توقعاتهم الأولية، حيث أن الدافع لكسب المال أو مساعدة العائلة أو النفور من النظام التعليمي (المدرسي)، كانت هي الأهداف الأولى والأساسية في توجيههم نحو العمل دون وجود دراية أو معلومة مسبقة عما يتطلبه الانخراط في عالم الشغل.

وقد تبين أنّ أغلبية الأطفال ناديين عن تركهم مقاعد الدراسة، حتى أولئك الذين لم يكن لديهم بديل لذلك (أي من أجبرتهم الظروف العائلية للعمل). وبأنهم مستائين من وضعياتهم رغم حلم الكثير منهم بتحسين وضعياتهم مستقبلا.

«ويرى (بيك، 1987، Beck) أنّ الاستهداف للإصابة بالمرض النفسي يقع عندما يحاول الشخص تفسير الأحداث التي تواجهه، ويعيد صياغتها وفق معتقداته، وأساليب تفكيره، وإدراكه للموقف أو الحدث الذي يواجهه. فالشخص يشعر بالحزن عندما يدرك الموقف ويفسره على أنه ينطوي على خسارة، أو هزيمة، أو حرمان، أو فقدان لشيء مهم. وعادة ما نستجيب للموقف الخاسر بأن ننسحب منه، وأن نتجنب أن نستثمر فيه أي جهدا أو انفعالا» (في: ابراهيم عبد الستار، 1998: 157).

فقد كشفت نتائج الدراسة عن معاناة بعض الأطفال من بعض الآلام سواء على مستوى الظهر أو اليدين، وكذا الشكوى من الحساسية نتيجة للعمل الذي يقومون به (مثل الطلاب والميكانيكا وحمل البضائع...). وتجدر الإشارة هنا إلى أن تلك الآلام التي يعاني منها هؤلاء الأطفال إنما تعكس مدى خطورة عواقب انخراط الطفل في عالم الشغل في سن مبكر، ذلك أن هذه الآلام ظهرت على مستوى المدى القريب (أي أن انخراط هؤلاء الأطفال في تلك المهنة لم يتعدى الثلاث سنوات)، وقد تظهر مشاكل صحية أخرى أكثر خطورة مع مرور الوقت (أي على المدى البعيد).

وعموما فإنّ انخراط الطفل في عالم الشغل، و في سن مبكرة قد يتولد عنه مشاكل غير محدودة، غالبا ما تظهر انعكاساتها على المدى الطويل سيما من طرف الطفل ذاته لأنه غالبا ما لا يدرك الطفل الآثار السلبية التي قد تنجم عن ممارسته لبعض الأعمال الخطيرة، وهو الأمر الذي يستدعي تعبئة مختلف جهود الأوساط والهيئات المعنية لمواجهة هذه الظاهرة والحد من استفحالها.

فالقضاء على ظاهرة معينة هي في ذاتها عملية تستوجب معالجة الأسباب المؤدية إلى ظهورها وانتشارها. ولما كانت ظاهرة عمل الأطفال مرتبطة بتداخل أسباب متعددة ومتنوعة، فإن الحد منها إن لم نقل القضاء عليها لا يمكنه أن يرتكز على جانب دون الآخر، حيث تجمع غالبية التقارير والدراسات التي استهدفت البحث في أسباب وآثار عمل الطفل، على ضرورة إشراك هؤلاء الأطفال، بالدرجة الأولى، في عملية مكافحة الظاهرة، وكذا المتعاملين معهم،

سيما الأولياء، والمستخدمين، والهيئات المعنية بمواجهة الظاهرة. وتعتبر الإستراتيجية المقترحة من طرف (Derrien(J.M.Derrien,2008:21-22) والتي أطلق عليها اسم «نموذج الزوم Modèle du zoom» نموذجا لتلك الاستراتيجيات، وهي تنطلق من نظرة واسعة للظاهرة، معتمدة على ثلاث مقاربات، هي: المساهمة المقاربة، والتي تركز على الاستماع إلى كل الأطراف المعنية بالظاهرة، والمقاربة المتعددة الأنظمة، والتي تعتمد على جمع المعلومات المرتبطة بالظاهرة من طرف الملاحظين المختصين، ثم بعد ذلك يقومون بعملية التقييم المتعدد الأبعاد للظاهرة، والمقاربة البيداغوجية، والتي تركز على عملية التحسيس بالمخاطر المترتبة عن الظاهرة انطلاقا مما توصلت إليه المقاربتين الأولتين، مستهدفة في ذلك الأطراف المعنية بظاهرة عمل الأطفال (الأطفال أنفسهم، والمستخدمين، ورؤساء العمل،...)

الهوامش :

- 1- أسعد رزق، موسوعة علم النفس، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت، لبنان،.
- 2- الجمعية المصرية للدراسات النفسية (2000)، المجلة المصرية للدراسات النفسية، العدد 27- مكتبة الأنجلو مصرية، القاهرة، ص ص 9-49.
- 3- العفيفي عبد الحكيم (1990)، الاكتئاب والانتحار: دراسة اجتماعية تحليلية، الدار المصرية اللبنانية .
- 4- القريطي عبد المطلب (1998)، في الصحة النفسية، دار الفكر العربي، القاهرة.
- 5- الميلادي عبد المنعم (2004)، الأمراض والاضطرابات النفسية، مؤسسة شباب الجامعة الإسكندرية.
- 6- إبراهيم عبد الستار (1998)، الاكتئاب - اضطراب العصر الحديث، المجلس الوطني للثقافة والفنون والأدب، الكويت.
- 7- حمزة جمال مختار (1997)، عمالة الأطفال « رؤية نفسية»، علم النفس مجلد (11)، العدد (40-41)، ص ص 150-157.
- 8- راغب نبيل (2003)، أخطر مشكلات الشباب: القلق، العنف، الإدمان، الاكتئاب، دار غريب للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة.
- 9- سليمان خالد، مرقعة سوسن (2002)، أضواء على ظاهرة عمالة الأطفال، مجلة عالم الفكر- العدد (03)، المجلد (30)، الكويت، يناير - مارس، ص ص 137-138.
- 10- عاكف المعايطة (2009)، عمالة الأطفال (www.electionsjo.com/Esubject/, visité le : 23/10/2009)
- 11- غزال رضوان (2008)، الاكتئاب والحزن عند الأطفال والمراهقين ([www. Childclinic.net](http://www.Childclinic.net), visité le : 07/11/2008)
- 12- وزارة العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي (2008)، التعليم هو الرد السريع على عماله الأطفال، اليوم العالمي لمناهضة عمالة الأطفال: 12 يوليو (جوان) ([www. mtess.gov.dz](http://www.mtess.gov.dz) , visité le : 30/10/2009)
- 13- Canoui.C, Messerschmit. P, Ramos. O (1993), Psychiatrie de l'enfant et de l'adolescent, Ed. Maloine,.
- 14- Catheline Nicole, Marcelli Daniel (2007), Psychopathologie de la scolarité: de la maternelle à l'université, Ed. Masson,.
- 15- Chabert Catherine (2005), Figures de la dépression : série de psychopathologie et psychanalyse, Ed. Dunod, Paris,
- 16- Debesse et coll. (sans année), Psychologie de l'enfant, Collection cahiers de pédagogie moderne, Bourrellier,
- 17- Derrien J.M, Le travail des enfants en question(s)? Ed.l'Harmattan, 2008
- 18- Dumas Jean (2005), Psychopathologie de l'enfant et de l'adolescent, 2^{ème} Ed de Boeck université.
- 19- Kacha. F. (1986), Psychiatrie et psychologie médicale, Entreprise nationale du livre, Alger
- 20- O.E.C.D (2003), Combattre le travail des enfants : un bilan politique par organisation de coopération et de développement économiques , O.E.C.D publishing.

موقف العقيدة الإسلامية من العقل

خليفي الشيخ/ أستاذ بجامعة تلمسان

مقدمة :

العقل أداة اعتقاد و وسيلة تدبر، و شرط تكليف ، ووصل للدين بقضايا الواقع، و ربط للإنسان بالوجود وصولاً إلى الخالق و إلى الحكمة و الغاية التي لأجلهما خلق العبد ، وقد ورد من الحثّ على أعمال العقل و الثناء على من يستعمله ، واللوم و التّقرّيع لمن يهمله شيء كثير من الآيات القرآنية ، فلا غرابة أن نجد بعد ذلك لمفكرّي المسلمين وفلاسفتهم عناية كبيرة بهذه المسألة في غير ما موضع من كتبهم ، فقد استوقفت متكلميهم واستهلّوا بها دراساتهم العقائدية حتّى غدت أشبه ما تكون بنظرية في المعرفة أو دراسة في الفلسفة العامة.

ف نجد «القاضي عبد الجبّار المعتزلي» مثلاً : قد أوقف المجلد الثاني عشر في كتابه الشّهير «المغني» للعقل والنّظر ، كما اهتمّ إمام الحرمين «الجويني» بالبحث في النّظر العقلي وقد صدّر به بعض كتبه «كالإرشاد» ، ولم يغفل «الغزالي» هذه المسألة في كتابه «الاقتصاد في الاعتقاد» ، فلم يشذ عن هذه القاعدة - في الغالب - واحداً من علماء العقيدة سواء منهم المتقدّمين أو المتأخرين . فما هي حقيقة هذا العقل الذي نهينا إليه القرآن الكريم ودعا إلى إعماله علماء الإسلام ؟ وما هو موقف العقيدة الإسلامية منه ؟

أولاً : حقيقة العقل

العقل في اللغة : «مصدر عقل يعقل عقلاً ، و رجل عاقل هو الجامع أمره و رأيه مأخوذ من عقلت البعير إذا جمعت قوائمه ، و قيل : العاقل الذي يحبس نفسه و يردها عن هواها ، أخذ من قولهم اعتقل لسانه إذا حبس و منع الكلام ، و العقل : التّثبت في الأمور ، و سمي العقل عقلاً لأنّه يعقل صاحبه عن التّورّط في المهالك أي يحبسه ، و يقال : لفلان قلب عقول ، و لسان سؤول ، و قلب عقول: فهمٌ» (1) ، و في التعريفات : العقل : نور في القلب يعرف الحق والباطل (2).

و الذي يظهر من معاني السابقة أنّ علماء اللغة قد ساروا مع التطور اللفظي لمعنى العقل حيث أشاروا إلى الدلالة اللغوية بجانب الدلالة المعنوية و الوظيفة الأخلاقية للعقل فشملت هذه المعاني جانبين : جانب نظري و هو الفهم و الإدراك و العلم ، و جانب عملي في مجال الأخلاق و هو التمييز بين الحقّ و الباطل و الخير و الشرّ ، و هنا تتعدّد الوظائف العقلية له (3). و للعقل جملة من المعاني نشير إلى بعضها باختصار و هي : الحجر ، و الحلم ، و اللب ، و القلب ، و قد أجمع أكثر المفسّرين على أنّ القلب هو العقل (4) .

أما في الاصطلاح : فإنّه يطلق على عدة معاني فهو عند أهل العرف يطلق على صحة الفطرة و على صحة الفطنة و على كثرة التجربة ، و على الهيئة المستحسنة للإنسان في حركاته و سكناته (5). و منهم من قال : العقل هو العلم ، ولهذا يقال لمن علم شيئا عقله ، و من عقل شيئا علم وهو اختيار أبو إسحاق الأسفرايني (6). و منهم من قال : «إنّه غريزة يتوصّل بها إلى المعرفة» (7) ، و منهم من قال أنّ العقل بعض العلوم الضّورية كالعلم باستحالة اجتماع الضّدين ، و أنّه لا واسطة بين النّفي و الإثبات ، و أنّ الموجود لا يخرج عن أن يكون قديما أو حادثا (8) .

و على الجملة فإنّ ما يمكن أن نخلص إليه أنّه مهما اختلفت عبارات علماء الإسلام حول تحديد مفهوم العقل فهو عند جميعهم وسيلة للإدراك و هو مناط التكليف و هو قوة متميّزة في الإنسان تعرّفه بالحق و الخير و تهديه إليهما و بالباطل و الشرّ و تبعده عنهما ، فهو قوة كاشفة و موجّهة في نفس الوقت .

ثانياً: مبررات الاعتماد على العقل في الوصول للمعرفة .

مبررات الاعتماد على العقل في عقيدة الإسلام في الوصول للمعرفة كثيرة ، و لعل من أهمها :

1 - دعوة القرآن الصريحة إلى إعمال العقل : فلقد جاء خطاب القرآن موجّهاً إلى العقل ، و نهج في ذلك منهجا أساسه و قوامه النّظر العقلي و التّدبّر و التّبصّر و إعمال الفكر ، و ليس في القرآن آية من آياته تخلو من إشارة دالّة أو لمحة موحية للعقل الإنساني تدلّه و ترشده إلى العلم و المعرفة إلى الحدّ الذي جعل كثير من العلماء يعتبر النّظر العقلي و أدلّته التي أشار إليها القرآن وجهاً من وجوه إعجازه ، و كلّ آية في القرآن ذامة التقليد و أمره بالنّظر و الاعتبار ، دليل ذلك (9) .

ولم يقف القرآن عند حد الأمر بالنظر والعقل والتكليف به ، بل وضع أمام عقل الإنسان نماذج للتفكير ، كمثل الأستاذ - و الله المثل الأعلى - الذي يلقي التوجيهات على تلامذته ، ثم يقدم لهم مادة ليطبّقوا عليها ، وهذه أقوم الطّرق في التعليم والتّوجيه والإرشاد (10) قال تعالى : { أَوَلَمْ يَرَوْا أَنَّا خَلَقْنَا لَهُمْ مِنَّمَا عَمِلَتْ أَيْدِينَا أَنْعَامًا فَهُمْ لَهَا مَالِكُونَ ، وَذَلَّلْنَاهَا لَهُمْ فَمِنْهَا رَكُوبُهُمْ وَمِنْهَا يَأْكُلُونَ ، وَلَهُمْ فِيهَا مَنَافِعُ وَمَشَارِبُ أَفَلَا يَشْكُرُونَ } (11) .

فالقرآن الكريم لا يذكر العقل إلا في مقام التّعظيم والتنبية إلى وجوب العمل به والرجوع إليه ، و لا تأتي الإشارة إليه عارضة و لا مقتضبة في سياق الآية ، بل هي تأتي في كلّ موضع من مواضعها مؤكّدة جازمة باللفظ والدلالة ، و تتكرّر في كل معارض من معارض الأمر والتّهي التي يحث فيها المؤمن على تحكيم عقله أو يلام فيها المنكر على إهماله له و قبول الحجر عليه (12) .

2 - العقل عام في الناس بحسب الخلقة والتكريم :

يتجلى موقف عقيدة الإسلام من العقل أيضا من خلال اعتبار أن الله كرّم كل إنسان بالعقل لأنه جوهر التمييز، وأداة الإدراك ، ومناطق التكليف والتفضيل ، ولأنه منشأ الفكر الذي جعله مبدأ كمال الإنسان ونهاية شرفه ، وفضله على الكائنات ، وميّزه بالإرادة و القدرة على التصرف و التسخير للكون و الحياة . و العقل البشري أيضا هو مناطق العلم وأساس حركة الإنسان في حياته ، إذ هو المنظم والموجه والقائم بأمر فعل الوعي الأدمي ، لذا كان وجوده في حياة الإنسان وجوداً خاصاً في حد ذاته ، وكرماً ربانياً يتصف بأفضل الفضائل على بني آدم قال تعالى : { لَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَيْرِ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلاً } (13) إن العقل هو الدعامة الأساسية التي بنيت عليها الكثير من مقومات تكريم الله للبشر، ومع العقل كان سر الحضارة الإنسانية وقوة الاجتماع البشري عبر الزمن ، فبدون العقل لا يكون هناك إنسان ، ولا تقدم ولا رقي ولا وعي بأي شيء كان .

ولهذا الاعتبار عدّ العقل عام في الناس بحسب الخلقة يفسره الأمر القرآني بالتدبّر متّجهاً إلى كافة الناس ، و لو لم يكن ذلك القدر حاصلًا عند كافة الناس ، ما كان الخطاب القرآني عاما بهم ، و لما كان العقل واحداً لدى جميع الناس و من ثمة كانوا يشتركون في الموازين العقلية ، و عليه ، فمن لم يدرك هذه الموازين، فليس بعاقل ، و هذه الموازين التي

تقصد بحسب علماء العقيدة الإسلامية ، إنّما هي أقسام الحكم العقلي من معرفة الواجب والمستحيل ، و الممكن ، فمن لا يعرف هذه المسائل فإنّه لا يأتي منه نظر و لا استدلال صحيح أصلا ، بل إنّ الجهل بهذه القواعد العقلية في الميدان العقائدي ، قد يؤدي بصاحبه إلى الكفر و البدعة : « فلا شك أنّ الجهل بذلك - أي الأحكام العقلية - قد يجرّ إلى الكفر » (14) . فالعقل إذا بهذا حق مشترك و إنّ كانت مستويات الناس تختلف في الفهم لدى العوام و الخواص و في الفئة الواحدة ، من هذا إلى ذاك ، فإنّه مع ذلك يبقى العقل واحدا في أحكامه و مقولاته عند الجميع (15) .

ثالثا : العوائق التي تعترض العقل في الوصول للحقيقة .

إنّ الاستدلال يكون بالعقل ، و قد تأتي على العقل عوامل تعوقه عن أداء وظيفته في النّظر ، فإذا هو خامل لا يقصد إلى النّظر أصلا ، أو هو ينظر نظرا فاسدا فلا يكون له مبلغ إلى المعرفة لا في هذا و لا ذاك ، و لذلك نجد الإسلام ينبّه إلى جملة هذه العوائق ، و يدع إلى إعداد العقل بشروط تمكّنه من ممارسة النّظر الصّحيح إلى المعرفة ، و تحريره من كلّ ما شأنه أن يكبله بالزمامات مسبقّة تحدّد وجهته في قناعات معيّنة يثبت عليها ، فينصرف عن الحركة الحرّة في النّظر ، تلك الحركة التي تتعامل مع المعطيات الموضوعية مباشرة .

وأهمّ ما يجب أن يتحرّر منه العقل هو :

1- المورثات المظلمة المنحدرة عن الآباء : و هي تلك التي جمدها عليها العقل بالتقليد فأصبحت تعيقه عن النّظر بموضوعية في كلّ ما يعرض عليه (16) . ذلك لأنّ التقليد يلغي عمل العقل ، و المقلّد حين يقبل قول الغير دون حجة أو دليل يصبح إمعة . لهذا نجد القرآن الكريم دعا إلى التحرّر من هذه المورثات ، و أنكر إنكارا شديدا على أولئك الذين أعرضوا عن الحق الذي دعوا إليه بسبب تشبّهم بما وجدوا عليه آباءهم باعتبار أنّه موروث فحسب ، دون التفات بالتأمّل إلى ما يرد مخالفا له من الرأي ، و قد وردت في هذه المعاني آيات كثيرة تصوّر موقف المقلّدين عندما يدعون إلى الإيمان و ذلك في مثل قوله تعالى : { وَإِذَا قِيلَ لَهُم اتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ قَالُوا بَلْ نَتَّبِعُ مَا أَلْفَيْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا أَوْلَوْكَانَ آبَاؤُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ شَيْئًا وَلَا يَهْتَدُونَ } (17) ، وفي سورة المائدة يقول سبحانه و تعالى : { وَإِذَا قِيلَ لَهُم تَعَالَوْا إِلَىٰ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَإِلَىٰ الرَّسُولِ قَالُوا حَسْبُنَا مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا أَوْلَوْكَانَ آبَاؤُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ شَيْئًا وَلَا يَهْتَدُونَ } (18) . ففي هذا الاستنكار التسفيهي لهذا الموقف دعوة إلى التحرّر العقلي من

سطوة المورثات ، والتعامل مع ما يعرض من الأطاريح بما يقتضيه التدبر الصحيح المفضي إلى قبول الحق ورفض الباطل .

أما أسباب ذلك فكثيرة منها أنّ للانصراف إلى البحث و النظر و الجمود على التقليد يحتاج إلى كثير من التعب و العناء ، و الإنسان يميل إلى الراحة و إلى عدم بذل الجهد فهو يؤثر الطرق السهلة و المعبدة التي شقها له غيره ، و منها الاشتغال بتحصيل العيش و طلب الشهرة و المال و السلطان ، و من أهم الأسباب التي تصرف الإنسان كذلك عن البحث و النظر والاستكانة إلى المورثات ، هو خوف الإنسان من أن لا يجد في النظر و البحث ما يجده في التسليم المطلق لما عليه السلف المعظمون ، و ربما يمرّ بباله التفكير في خلق الله ، فيردّه الشيطان من الإنس و الجن فيقول له إن تفكرت فقد تشككت فيعرض عن النظر (19) .

2- أهواء النفس : من حواجب النظر الصحيح الأخرى ، الهوى ، الذي يميل بالعقل عن طريق التفكير ليصل به إلى تقرير أحكام لا تقوم على أساس من الحجة ، بل تحصل بمجرد التشبي ، ذلك أنّ أهواء النفوس و شهواتها قد تستبدّ بالإنسان فتصبح هي المسير له في سائر تصرفاته ، و تتكوّن له من ذلك حال مألوفة تجري عليها حياته : « و لقد علم أنّ أحكام الوهم ، و رسوخ العوائد و المألوفات ، تزحم النظر الصحيح ، مزاحمة لا ينفك عنها إلا بعسر ليس فوقه عسر ، لولا التوفيق الإلهي ، و التأييد الرباني » (20) . فالهوى يعمي و يصم ، و إتباع العواطف قد يظّل الإنسان عن الحقّ ولهذا عاب القرآن على الذين يتبعون أهواءهم بغير علم فقال في شأنهم : فَإِنَّ لَمْ يَسْتَجِيبُوا لَكَ فَأَعْلَمُ أَنَّ مَا يَتَّبِعُونَ أَهْوَاءَهُمْ وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنْ اتَّبَعَ هَوَاهُ بِغَيْرِ هُدًى مِنَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ (21) . وفي سورة الجاثية أقرّأيت مَنْ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ وَأَضَلَّهُ اللَّهُ عَلَى عِلْمٍ وَخَتَمَ عَلَى سَمْعِهِ وَقَلْبِهِ وَجَعَلَ عَلَى بَصَرِهِ غِشَاوَةً فَمَنْ يَهْدِيهِ مِنْ بَعْدِ اللَّهِ أَفَلَا تَدْرُكُونَ (22) . وفي سورة أخرى يقول : أَرَأَيْتَ مَنْ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ أَفَأَنْتَ تَكُونُ عَلَيْهِ وَكَيْلًا ، أَمْ تَحْسَبُ أَنَّ أَكْثَرَهُمْ يَسْمَعُونَ أَوْ يَعْقِلُونَ إِنْ هُمْ إِلَّا كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ سَبِيلًا (23) .

3- الجهل : و ممّا يزاحم النظر الصحيح ، الجهل ، و هو على ضربين ، جهل بسيط و جهل مركّب ، فأما الجهل البسيط فهو عدم إدراك أمر من الأمور والغفلة عنه ، و أمّا المركّب فإنّه و ثوق النفس من العقلية بما ليس برهانيا من الأدلة (24) .

أما أسباب الجهل ، فهي عند العامة نتيجة عدم الاعتناء بحضور مجالس العلماء و مخالطة أهل الخير ، أما حصولها عند العلماء فذلك نتيجة الإطلاع على بعض العلوم من غير إتقان الأصول ، أو نتيجة الاستكبار وقد شرح الغزالي في كتابه الإحياء صفة الاستكبار باستفاضة وبيّن أثارها في جحود الحق وذكر أن الاستكبار قد يكون استكبارا على الله تعالى أو استكبارا على العباد ، وهي كلها مانعة من استفادة العلم وقبول الحق (25)

و على هذا فإنّ صاحب الجهل البسيط متى جاء من ينمّيه بطلب العلم أو جاء من يعلمه فإنّه يجيب إلى ذلك ، بما جبلت عليه النفوس من النّفرة إلى الجهل البسيط ، أما صاحب الجهل المركّب فإن وثوق نفسه بما هو عليه من الإصابة يحمله على العجب و الزهو فيكون مانعا له من النّظر الصّحيح ، الذي يطلع صاحبه على الوجه الأكمل (26).

رابعا: تأسيس القاعدة العقائدية على مبدأ البرهان

لقد جعل القرآن – كتاب الإسلام - للعقل مكانة كبرى في بناء العقيدة الإسلامية و تثبت دعائمها وترسيخ قواعدها ، و ذلك لكي تقع موقع اليقين من صاحبها ، انطلاقا من كون أنّ الإسلام أعطى لكل من يدين به حقّه في النّظر في أصول عقيدته ، لأنّ خطاب القرآن موجّه للعقل في معالجة هذه الأمور الاعتقادية ، فأقام الأدلّة العقلية على الألوهية – وجودا و وحدانية – وكذلك على إثبات نبوة محمد صلى الله عليه وسلّم . و ليسهل على الإنسان السّالك طريق الحق ممارسة الدين على بصيرة و هدى ، فلا يقع في الشطط أو الانحراف ، لأنّ المعرفة البرهانية في النهاية سلّم و طريق إلى ثمرات الإيمان و تنبيه على بعض ما تثمره معرفة الله تعالى ، و معرفة صدق رسله عليهم الصلاة و السّلام لمن تأمل و استبصر .

البرهان العقلي هو أساس العقيدة ، فما هي طبيعة هذا البرهان ؟

هو دليل مركّب من مقدّمات قطعية ضرورية في نفسها أو منتبهة في الاستدلال عليها إلى علوم ضرورية : «و أمّا البرهان فحقيقته ما تركّب من مقدّمات ضرورية كلّها أو منتبهة إلى الضرورة ، و إن شئت قلت ، هو ما تركّب من مقدّمات يقينية كلّها » (27) « و الغرض من البرهان تحصيل اليقين ، و وصفه في العقيدة بالقاطع لكشف معناه لا للتخصيص ، إذ لا يكون البرهان إلّا قاطعا و يقابله الجدل و الخطابة و الشّعور و المغالطة » (28) . وكونه برهانا يعني كونه قاطعا ، و ذلك لتركيبه من مقدّمتين يقينيتين ، و اليقينيّات أقسام منها : أوّليات و تسعّى بديهيات ، و مشاهدات و تسعّى

حسّيات ؛ و هي ما يجزم العقل به عن طريق الحس ، و تجريبيات ، و متوتّرات (29) .
و البرهان عند العلماء هو أحد أقسام الحجّة العقلية لأنّ الحجّة تنقسم بحسب مادّتها و حقيقتها إلى : حجّة عقلية و حجّة نقلية ، كما أنّ الحجّة العقلية فخمسة أقسام : برهان ، جدل ، خطابة ، شعر ، و مغالطة . و الغرض من الجدل ينحصر في : « إمّا لإقناع قاصر عن البرهان ، أو إلزام الخصم و دفعه ، بينما الغرض من الخطابة يتمثل في ترغيب النّفس ، أمّا الشّعْر فغرضه انفعال النّفس ، و أمّا المغالطة فهي سفسطة.. أمّا الغرض و الغاية من البرهان فيتمثل في حصول العلم اليقيني » (30) .

و على هذا الأساس ، أي أساس البرهان العقلي ، انطلق علماء الإسلام بوضع العقيدة و تأسيسها كاملة و تحويرها ثم تقديمها إلى المكلفين ، كلّ المكلفين دون استثناء (31) . و انطلاقاً من ذلك يقرّر العلماء أنّ المكلف مطالب أن يعرف من العقيدة بالبرهان القاطع : العلم بالله تعالى و مما يتعلّق به ، و العلم برسله عليهم السّلام ، « فيعرف ما يجب في حق مولانا جل و عز ما يستحيل و ما يجوز ، و كذلك يجب عليه أن يعرف مثل ذلك في حق الرسل عليهم الصلاة و السلام » (32) .

و المتأمل على فحوى و مضمون العقيدة عند علماء الإسلام يلمس كيف أنّهم استطاعوا أن يحصنوها بالدليل العقلي أو يزاوجها بالحجّة المقنعة ، و لا يسمحون لأنفسهم أو يسعون لفرض مضمون توحيده فرضاً ، كما أنّهم إذا حدث أن استشهدوا في عقيدة من توحيده بأية من القرآن إلى جانب الحجّة العقلية ، فإنّهم لا يفوتهم التنوية بعلاقة هذه العقيدة بالنقل كما هو الأمر في صفات الله تعالى (33) فإنّ تعليم العقائد الصحيحة ، ثمّ تأييدها مع ذلك ، بالبراهين القطعية ، المتضح فهمها لديهم بطول التكرار الذي يوجب للنفس الطمأنينة ، و عدم قبولها التشكيك بوجه من الوجوه ، فلا يخفى أنّ هذا من أعظم التّصيحة لهم (34) .
وهذا بخلاف الأديان الأخرى فإنّ من يقرأ الكتاب المقدس بعهديه القديم و الجديد: فلا يكاد تمرُّ به هذه الكلمات: عقل يعقل ، و تفكّر يتفكّر ، و نظر ينظر ، و كلمات: البرهان و الحجّة و البينة ، و الحكمة و الفقه ، و العلم و التدبّر ، و الألباب و النّهي ، و أمثالها. و هذه الكلمات شائعة في القرآن الكريم في سورته المكيّة و المدنيّة ، و قد ألّفْتُ كتبا كثيرة في الفكر الإسلامي بيّنت فيها موقف القرآن من العقل و العلم ، وهو أمر في غاية الوضوح .

هذا وإن كثيرا المحققين من علماء الإسلام مثل: الباقلاني والإسفراييني والجويني والغزالي والرازبي والأمدي، وغيرهم جعلوا العقل أساس النقل، ولو انتفى العقل لانهدم النقل. أي انتفى ثبوت الوحي والنبوة، لأن النبوة لم تثبت إلا بالعقل، إذ يستحيل أن تثبت بالنقل، وإلا لزم الدور. ويُعبّر الإمام الغزالي عن ذلك بأن العقل هو الذي يثبت النقل، وبعد ذلك (يعزل العقل نفسه) ليتلقى من الوحي الإلهي، قائلا لكل ما يأمره به أو ينهاه عنه: {سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا} (35).

كما يُقرّر المحققون من علماء العقيدة الإسلامية أن إيمان المُقلد غير مقبول، ولا يُحقّق له النجاة عند الله والخلاص في الآخرة، بل يجب أن يؤمن عن طريق الدليل، ولو كان إجماليا، وغير مُرتّب ترتيبا منطقيا. قال تعالى: {قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ} (36)، وقوله: {نَبِّئُونِي بِعِلْمٍ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ} (37). وهذا بخلاف الإيمان في النصرانية، فهو قائم على الوجدان لا على البرهان، وعلى التسليم لا على التفكير، ولهذا شاع عندهم قولهم: آمن ثم اعلم! اعتقد وأنت أعمى! أغمض عينيك ثم اتبعني!

خامسا: حدود العقل.

للعقل - كما للحس الظاهر والحسن الباطن - حدود ينتهي إليها، ومتى وصل إليها أعلن عجزه. إنّه محدود بين شيئين هما الزمان والمكان، لذلك يسأل دائما متى؟ وأين؟ مع أن الحقائق الكبرى لا مكان لها ولا زمان. ولكن العقل عاجز عن تصور ذلك، إنّه محدود حينما يعلن عجزه عن التسليم بواحد من احتمالين لا ثالث لهما، هما هل الكون متناهي الحدود؟ أو غير متناهي الحدود؟

إنه يتسلسل في تصوراته حتى يصل إلى حدّ فوق عوالم المجرات، وهنا يقف عاجزا عن التفكير، لا يستطيع أن يقتنع باللانهاية، ولا يستطيع أن يسلم بالنهاية، فإذا قال لنفسه: انتهى الكون، قال له وهمه، وماذا بعد النهاية؟ وإذا قال لنفسه الكون لا نهاية له، قال له منطق المشدود إلى المحسّات كيف يكون شيء لا نهاية له؟ ثم هو مضطر بعد ذلك أن يظل مترددا بين هذين الاحتمالين، لأنه لا ثالث لهما، وهو لا يستطيع أن يقتنع بواحد منهما، وما ذلك إلا لأنه محدود (38).

فليس هناك مجال مغلق دون العقل في عقيدة الإسلام إلا مجال السمعيات - أو عالم ما وراء المادة أو عالم الغيب - الذي لا يستطيع أن يبحر فيه، فالغرق والضلال في انتظاره إن حاول ذلك؛ لأن طاقته دون ذلك بكثير، وحسبه نفسه والكون أن يعمل العقل في مجالهما

: ومع أن الإسلام وحي من الله ودين ينقاد المؤمن به لله ، فإنه لم ينكر أبداً دور العقل ، بل يعده مصدراً أساسياً للمعرفة الكونية والإنسانية ، وللاهداء إلى خالق الكون أيضاً ، لكن خروج العقل عن نطاق قدرته ، وتجاوزه حده ، هو الأمر الذي يرفضه الإسلام ثقة منه في أن للعقل حدوداً شأنه شأن كل الطاقات البشرية كما أشرنا.

وفي رسالة التوحيد يقول الشيخ محمد عبده : « إذا قدرنا عقل البشر قدره وجدنا غاية ما ينتهي إليه كماله إنما هو الوصول إلى معرفة عوارض بعض الكائنات التي تقع تحت الإدراك الإنساني... أما الوصول إلى كنه حقيقة ما فمما لا تبلغه قوته... خذ أظهر الأشياء وأجلاها كالضوء ، قرر الناظرون فيه له أحكاماً كثيرة ، فصلوها في علم خاص به ، لكن لم يستطع ناظر أن يفهم ما هو ولا أن يكتنه معنى الإضاءة نفسه ؛ وإنما يعرف من ذلك ما يعرفه كل بصير له عينان ، وعلى هذا القياس... وليس هذا حال العقل الإنساني مع ما يساويه في الوجود أو ينحط عنه ، بل كذلك شأنه فيما يظن من الأفعال أنه صادر عنه كالفكر وارتباطه بالحركة والنطق ، فماذا يكون أمره بالنسبة للوجود الأعلى ؟ ماذا (تكون دهشته) - بل انقطاعه - إذا وجه نظره إلى ما لا يتناهى من الوجود الأزلي الأبدي...؟ » (39).

إنّ ذات الله تبارك وتعالى أكبر من أن تحيط بها العقول البشرية ، أو تدركها الأفكار الإنسانية ، لأنهما بلغت من العلو والإدراك محدودة القوة ، محصورة القدرة ، وذلك مبلغ قصور العقل البشري عن إدراك حقائق الأشياء ، ولكن يكفي أن نذكر بما نلمسه الآن من أن عقولنا ، من أكبرها إلى أصغرها ، تنتفع بكثير من الأشياء ولا تعلم حقائقها . فالكهرباء ، والمغناطيس وغيرهما ، قوى نستخدمها وننتفع بها ولا نعلم شيئاً من حقيقتها ، ولا يستطيع أكبر عالم الآن أن يفيدنا عنها بشيء ، على أن معرفة حقائق الأشياء وذواتها لا يفيدنا بشيء ، ويكفيها أن نعرف من خواصها ما يعود بالفائدة علينا .

فإذا كان هذا شأننا في الأمور التي نلمسها ونحسها فما بالك بذات الله تبارك وتعالى ؟ وقد ضل أقوام تكلموا في ذات الله تبارك وتعالى ، فكان كلامهم سبباً لضلالهم وفتنتهم واختلافهم لأنهم يتكلمون فيما لا يدركون تحديده ، ولا يقدرّون على معرفة كنهه ، ولهذا نهى رسول الله عن التفكير في ذات الله ، وأمر بالتفكير في مخلوقاته . فعن ابن عباس رضي الله عنهما أن قوماً تفكروا في الله عز وجل فقال النبي عليه الصلاة والسلام : « تفكروا في خلق الله ، ولا تتفكروا في الله ، فإنكم لن تقدروا قدره » (40) . قال العراقي : رواه أبو نعيم في الحلية بإسناد

ضعيف ، ورواه الأصبهاني في الترغيب والترهيب بإسناد أصح منه ، ورواه أبو الشيخ كذلك ، وهو على كل حال صحيح المعنى .

وليس ذلك حجراً على حرية الفكر ، ولا جموداً في البحث ، ولا تضيقاً على العقل ، ولكنه عصمة له من التردّي في مهاوي الضلالة ، وإبعاد له عن معالجة أبحاث لا تتوفر له وسائل بحثها ، ولا تحتل قوته ، مهما عظمت علاجها ، وهذه هي طريقة الصالحين من عباد الله العارفين بعظمة ذاته ، وجلال قدره . سئل الشبلي رحمه الله تعالى عن الله تبارك وتعالى؟ فقال : هو الله الواحد المعروف ، قبل الحدود وقبل الحروف . وقيل ليحيى بن مُعاذ : أخبرني عن الله عز وجل ؟ فقال : إله واحد . فقيل له : كيف هو ؟ فقال : مَلِكٌ قادر . فقيل له : أين هو ؟ فقال : هو بالمرصاد . فقال السائل : لم أسألك عن هذا . فقال : ما كان غير هذا كان صفة المخلوق ، فأما صفته فما أخبرتك عنه فاحصر همتك في إدراك عظمة ربك بالتفكير في مخلوقاته والتمسك بلوازم صفاته (41).

وقد أثبتت عصور التاريخ أن العقل عاجز وحده عن الوصول للحقيقة ، وأنه كثيراً ما يتخبط إذا ابتعد عن وحي الله وحراسة السماء : ولهذا أرسل الله الرسل مساعدة للعقل على الانضباط والعمل وفقاً لموازين قويمه تقوده إلى الخير والحق والعدل ، ولعلّ التطور الدائم للأفكار والمعارف من أقوى الأدلة على عدم كمال العقل ، وأنه آلة قابلة للتطور وزيادة المعرفة في كل العصور ، وهذا يعني استمرار عجزه مهما ركبه من الغرور .

سادسا : وجوب المحافظة على العقل .

والمقصود بحفظ العقل هو تشريع أحكام من شأنها أن تحفظ للعقل قوته التي بها يقدر على أداء مهمته وذلك سواء بتيسير عوامل القوة له ، أو بدفع عوامل الضعف عنه وهي تلك العوامل التي تعطل نموه وتشلّ طاقته (42).

إنه لما كان للعقل في العقيدة الإسلامية هذه الأهمية الكبرى وكونه مناط المسؤولية ، و به كرم الإنسان وفضل على سائر المخلوقات ، وتبها للقيام بالخلافة في الأرض وحمل الأمانة من عند الله ، لقوله تعالى : { إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَنْ يَحْمِلَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ } (43). فلهذه الأهمية الخاصة حافظ الإسلام عليه وسن من التشريعات ما يضمن سلامته وحيويته ومن ذلك :

أنه حرم كل ما من شأنه أن يؤثر على العقل ويضر به أو يعطل طاقته كالخمر والحشيش وغيرها قال تعالى: { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ } (44). كما شرع العقوبة الرادعة على تناول المسكرات وذلك لخطورتها وأثرها البالغ الضرر على الفرد والمجتمع .

كما أنه ربى العقل على روح الاستقلال في الفهم والنظر وإتباع البرهان ونبذ التقليد غير القائم على الحجة كما في قوله تعالى: { أَمْ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ آلِهَةً قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ } (45)، { وَمَنْ يَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ لَا بُرْهَانَ لَهُ بِهِ فَإِنَّمَا حِسَابُهُ عِنْدَ رَبِّهِ } (46). كما دعا إلى تنمية العقل ماديا ومعنويا: ماديا بالغذاء الجيد الذي يقوي الجسم وينشط الذهن ، ومن هنا كره للقاضي أن يقضي وهو جائع ، وفضل تقديم الطعام على الصلاة إذا حضرا معا . أما معنويا فبالتركيز على طلب العلم واعتباره أساس الإيمان ، قال تعالى: { إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ } (47)، { وَقُلْ رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا } (48) كما أتاح فرصة التعليم للجميع وجعله حقا مشاعا بين أفراد المجتمع ، بل جعل حدا أدنى منه واجبا على كل مسلم ومسلمة.

ومن جهة أخرى دعا إلى الإسلام إلى تحرير العقل من سلطان الخرافة وإطلاقه من إसार الأوهام ، ومن هنا حرم الإسلام السحر والكهانة والشعوذة وغيرها من أساليب الدجل والخرافة . كما أنه منع على العقل الخوض في الغيبيات من غير سلطان أو علم يأتيه من الوحي المنزل على الأنبياء ، واعتبر ذلك مسببا في هدر طاقته من غير طائل قال تعالى: { إِنَّ الَّذِينَ يُجَادِلُونَ فِي آيَاتِ اللَّهِ بِغَيْرِ سُلْطَانٍ أَتَاهُمْ إِنْ فِي صُدُورِهِمْ إِلَّا كِبْرٌ مَا هُمْ بِبَالِغِيهِ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ } (49) .

تدريب العقل على الاستدلال المثمر والتعرف على الحقيقة وذلك من خلال وسيلتين :

الأولى: أنه وضع المنهج الصحيح للنظر العقلي المفيد لليقين ، من هنا كانت دعوته إلى التثبيت قبل الاعتقاد ، قال تعالى: { وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ } (50)، { هُوَ لَاءِ قَوْمًا اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ آلِهَةً لَوْ لَأْتُونَ عَلَيْهِمْ بِسُلْطَانٍ بَيِّنٍ فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا } (51) .

الثانية: الدعوة إلى التدبير في نواميس الكون لاستكشافها وتأمل ما فيها من دقة وترابط، وإلى استخدام الاستقراء والتمحيص الدقيق من أجل الوصول إلى اليقين. وجه الطاقة العقلية إلى استخلاص حكم التشريع وأسواره { أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا } (52) النساء 82 كما وجهه إلى استخلاص الطاقات المادية في

الكون والاستفادة منها في بناء الحضارة { هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ ذُلُولًا فَأَمْشُوا فِي مَنَاكِبِهَا وَكُلُوا مِنْ رِزْقِهِ } أو فتح له باب الاجتهاد في التشريع فيما لا نص فيه وذلك في مجالين :

أ - معرفة واستخلاص المقاصد والأهداف من النصوص والأحكام الشرعية .

ب - استنباط الأحكام والتشريعات للحوادث المستجدة ، وهو مجال واسع يستند إلى مبادئ عدة كالقياس والمصلحة والاستحسان وغيرها .

ومبنى هذا الموقف قائم على أساس أن وجود العقل لا دخل للإنسان فيه ، وإنما هو مجرد جزء من إيجاد النفس ، وهو منحة وهبة من الله الخالق الباري ، وليس للعقل أحكام خاصة به بالذات ، وإنما أحكامه أحكام النفس والجسم عامة . ويرتبط بالعقل حق الإنسان بالتفكير ، وحقه بالتدين والاعتقاد ، كما سبق .

وهكذا تبدو ضرورة العقل وأهميته في العقيدة الإسلامية بوصفه أصلاً من أصول المصالح التي بدونها لا مجال للتلقي عن رسالة الوحي بوصفها مصدراً للمعرفة والعلم والتوجيه ، ولا مجال لمستولية الخلافة الإنسانية و إعمار الكون دون وجود العقل وإعمال دوره ووظيفته في الفهم والإدراك والتمييز بين المصالح والمفاسد ، ومن هنا كفلت الشريعة أحكام حفظه باعتباره كياناً وجودياً في الإنسان ، وضابطاً لدوره ووظيفته في الكون . ومن هذا المنطلق يأتي منظور الشريعة في حفظ العقل وإعماله ، سواء من ناحية الوجود ابتداء بتحصيل منفعته أو من ناحية درء المفاسد عنه أو المضار اللاحقة به لتحقيق استقامة العقل والبعد به عن الانحراف . لأن ظاهرة الانحراف والغلو الفكري تعود في بعض أسبابها إلى الخلل في البناء الفكري والمنهجي ، الذي أدى إلى كثير من السلبيات والمواقف التي تتناقض مع المقاصد والمصالح الشرعية العامة للأمة .

الهوامش :

- 1- ابن منظور – لسان العرب ، تقديم عبد الله العلابي ، إعداد وتصنيف يوسف خياط و نديم مرعشلي ، د ط ، دار لسان العرب ، بيروت ، لبنان ، دت : ج 2 ص 445
- 2- الجرجاني - التعريفات ، تحقيق ابراهيم الابياري ، ط 3 ، دار الكتاب العربي ، بيروت ، لبنان ، 1418هـ/ 1996م : ص 197
- 3- فاطمة إسماعيل – القرآن و النَّظَر العقلي ، ط 1 ، المعهد العالمي للفكر الإسلامي ، فرجينيا ، و ، م ، أ ، 1993 م : ص 49-50
- 4- الحارث المحاسبي – العقل و فهم القرآن ، تحقيق حسين القوتلي ، ط 2 ، دار الكندي ، 1978 م : ص 120 – 126
- 5- محمد بن يوسف السنوسي – المنهج السديد في شرح كفاية المريد ، تحقيق مصطفى مرزوقي ، د ط ، دار الهدى ، عين مليلة ، الجزائر ، دت : ص 38
- 6- هو أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن إبراهيم بن مهران الأسفرايني الملقب الفقيه الشافعي المتكلم الأصولي الأشعري توفي سنة 418 هـ . ابن خلكان – وفيات الأعيان وأبناء أبناء الزمان ، تحقيق احسان عباس ، دط ، دار الثقافة ، بيروت ، دت : ج 1 ص 28
- 7- السنوسي – المنهج السديد شرح كفاية المريد : ص 39
- 8- المصدر نفسه : ص 40
- 9- محمد بن يوسف السنوسي - عمدة أهل التوفيق والتسديد - تحقيق عبد الفتاح بركة ، ط 1 ، دار القلم ، الكويت ، 1982م : ص 30
- 10- سليمان دنيا - التفكير الفلسفي في الإسلام ، ط 1 ، مكتبة الخانجي ، مصر ، 1967م : ص 223 - 224
- 11- يس الآية 71 – 73
- 12- عباس محمود العقاد - التفكير فريضة إسلامية ، دط ، مكتبة رحاب ، الجزائر ، دت : ص 5
- 13- الإسراء الآية 70
- 14- السنوسي- شرح المقدمات ، عن أبي اسحاق ابراهيم الأندلسي البناني ، المواهب الربانية في شرح المقدمات السنوسية ، المطبعة الميمنية ، مصر ، 1324هـ : ص 137
- 15- جمال الدين بوقلي حسن- ابن يوسف السنوسي في الذاكرة الشعبية و الواقع ، دط ، المطبعة الحديثة للفنون المطبعية ، الجزائر 2003م : ص 539
- 16- عبد الكريم بكار – فصول في التفكير الموضوعي ، ط 2 ، دار القلم ، دمشق ، الدار الشامية ، بيروت ، 1419هـ/ 1998م : ص 53
- 17- البقرة الآية 170
- 18- المائة 104
- 19- السنوسي - عمدة أهل التوفيق و التسديد ص : 53
- 20- المصدر نفسه : ص 59
- 21- القصص الآية 50
- 22- الجاثية الآية 23
- 23- الفرقان الآية 43 - 44

- 24- السنوسي - شرح المقدمات : ص 125
 25- الغزالي أبو حامد - إحياء علوم الدين ، بيروت ، دط ، دار القلم ، دت : 2/ 323
 26- السنوسي - شرح المقدمات : ص 125
 27- السنوسي - شرح العقيدة الوسطى : ص 75
 28- المصدر نفسه : ص 76
 29- السنوسي - عمدة أهل التوفيق والتسديد : ص 25
 30- المصدر نفسه : ص 21
 31- بوقلي حسن - ابن يوسف السنوسي وعلم التوحيد : ص 103
 32- السنوسي - شرح أم البراهين : ص 25
 33- بوقلي حسن - الإمام ابن يوسف وعلم التوحيد : ص 164 165-
 34- عبد المجيد النجار - الإيمان بالله وأثره في الحياة ط1، دار الغرب الإسلامي ، بيروت
 1997م : ص 15
 35- البقرة الآية 28
 36- النمل الآية 64
 37- الأنعام الآية 143
 38- عبد الرحمان حسن حبنكة الميداني - ضوابط المعرفة وأصول الاستدلال والمناظرة ، ط3 ، دار القلم ، دمشق ، 1408هـ/1988م : ص 130-131
 39- محمد عبده - رسالة التوحيد ، دط ، الهيئة العامة لقصور الثقافة ، القاهرة دت : ص 50-52
 40- قال العراقي : رواه أبو نعيم في الحلية بإسناد ضعيف ، ورواه الأصمهاني في الترغيب والترهيب بإسناد أصح منه ، وهو على كل حال صحيح المعنى .
 41- توفيق الواعي - أوراق في العقيدة الإسلامية ، دط ، دت : ص 16-17
 42- عبد المجيد النجار - مقاصد الشريعة بأبعاد جديدة ، ط2 ، دار الغرب الإسلامي ، بيروت ، لبنان ، 2008م : ص 128
 43- الأحزاب الآية 72
 44- المائدة 90
 45- الأنبياء الآية 24
 46- المؤمنون 117
 47- فاطر الآية 28
 48- طه الآية 114
 49- غافر الآية 35
 50- الإسراء الآية 36
 51- الكهف الآية 15
 52- النساء 82

الضغط النفسي عند المراهق المتمدرس دراسة ميدانية على تلاميذ المرحلة الثانوية

بن صالح هداية/طالبة دكتوراه بجامعة تلمسان
مسعودي محمد رضا/أستاذ بجامعة تلمسان

ملخص الدراسة:

هدفت الدراسة الحالية إلى الكشف عن مستوى الضغوط النفسية لدى المراهق المتمدرس، وعلى أكثر الضغوط انتشارا لديهم، مع التعرف على الفروق في مستوى الضغط النفسي تعزى إلى كل من متغير الجنس، التخصص، والصف الدراسي، وقد استخدم الباحثان المنهج الوصفي التحليلي وبلغت عينة الدراسة حوالي (228) تلميذ وتلميذة من المرحلة الثانوية، وقد تم الاعتماد على المقياس الضغط النفسي المعدل على فئة المراهقين، وتوصلت الدراسة إلى نتائج أهمها:

- أن مستوى الضغط النفسي لدى المراهق المتمدرس كان بنسبة 20% و هذا يشير الى أن هذه النسبة منخفضة مقارنة بالمتوسط الحسابي.
 - جاءت الضغوط الدراسية في الترتيب الأول تم الضغوط الانفعالية و الشخصية تليها الضغوط الاجتماعية تم الأسرية وأخيرا الضغوط الاقتصادية
 - عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية في الضغوط النفسية تعزى إلى متغير الجنس، مع وجود فرق دال إحصائيا بين الذكور والإناث في مستوى الضغط الاقتصادي لدى عينة الدراسة.
 - عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية في الضغوط النفسية تعزى إلى متغير التخصص العلمي.
 - عدم وجود فرق دال إحصائيا في الضغوط النفسية يعزى إلى متغير الصف الدراسي.
- الكلمات المفتاحية: الضغوط النفسية- المراهق المتمدرس.

Résumé:

Cette recherche a pour but de savoir quel est le niveau de stress psychologique présenté chez l'adolescent scolarisés, et quel type de stress le plus la répandue chez eux. Aussi de savoir les différences au niveau de stress renvoi aux : sexe, spécialité, niveau scolaire,

L'échantillon est composé de 228 élèves de deux sexes de niveau lycéen et nous avons utilisé la méthode d'analyse descriptive et nous nous sommes appuyés sur une échelle de stress chez les adolescents comme outil de recherche.

Les résultats trouvés sont:

- Le niveau de stress chez les adolescents scolarisés était de 20% ce qui indique que ce pourcentage est faible par rapport à la moyenne arithmétique.
- les stress les plus répandues entre les membres de l'échantillon de l'étude est le stress scolaire Puis le stress émotionnelle et personnelle suivie par les pressions sociales ont été famille et enfin les pressions économiques.
- La non présence de différences statistiquement significatives dans le niveau de stress renvoi au sexe.

La présence de différences statistiquement significatives dans le niveau de stress économique renvoi au sexe.

- La non présence de différences statistiquement significatives dans le niveau de stress renvoi à la spécialité.

- La non présence de différences statistiquement significatives dans le niveau de stress renvoi au niveau scolaire.

Les mots clé: stress psychologique - l'adolescent scolarisés

Summary of the study:

The Current Study aims to discover detect the level of psychological stress in Studying Teenager , and the more pressure prevalent they have, with the identification of differences in the level of stress attributed to each of the variable sex, speciality, School Class . Both researchers used the descriptive and analytical , The study was

conducted about (228) students from High School. The scale of psychological pressure has been depending on Studying Teenagers . the study found the following results:

- The level of stress among studying teenager was 20% and this indicates ratio is too low comparing to the average arithmetic.

- The pressures of study came in the first place then the emotional pressures, personal pressures, social pressures, family pressure and finally economic pressures

- The lack of statistically significant differences in psychological pressures is due to variable sex, with a statistically significant difference between males and females in the level of economic pressure in a sample study.

- The lack of statistically significant differences in psychological pressures is due to variable scientific specialization.

- The lack of a statistically significant difference in psychological stress due to the variable grade.

Keywords: psychological stress- studying teenager

مقدمة:

تزداد وثيرة الحياة تسارعا يوما بعد يوم ، وتتضاعف معها الضغوط التي يتعرض لها الانسان كما ونوعا، إلى درجة تجعل الأفراد أكثر عرضة لقائمة طويلة من المشكلات والاضطرابات التي تتنوع شدة واتساعا. حيث تعتبر الضغوط النفسية مظهر طبيعي من مظاهر الحياة الإنسانية، فكل فرد مؤهل إلى التعرض إلى ضغوط الحياة، فقد أكد عبد الستار (1998) أن ضغوط في حياتنا أمر طبيعي وأن لكل فرد نصيبه من الضغوط ولكن بدرجة متفاوتة¹، أي على حسب طريقة إدراك الفرد تلك الضغوط ومدى قدرته على التحمل والمواجهة، فما تأثيراتها السلبية للضغوط إلا نتاج عن عدم قدرة الفرد على إدراكها أو استيعابها أو عدم قدرته على مواجهتها بالطريقة السليمة وقد يكون هذا ناتج عن طريقة التفكير أو إلى طريقة مواجهة هذه الضغوط، فعدم قدرة الفرد على مواجهة الضغوط بالطريقة السليمة قد ينتج له عدة مشاكل على المستوى الشخصي و العلاقات الاجتماعية و يؤثر سلبا على صحته الجسمية ، وذلك بعدم قدرته على تحقيق التوازن. فقد اثبت علميا من طرف الباحثين بالطب السيكوسوماتي بأن التعرض لحالات من التوتر أو الضغوط يعتبر عامل أساسي للإصابة بالأمراض العضوية²

فالضغط النفسي يعبر عن حالة تغيير داخلية وخارجية تنتج استجابة انفعالية حادة ومستمرة³، فإن أي موقف ملح يعيق الفرد على تحقيق حاجاته البيولوجية، يآثر بطريقة مباشرة على صحته النفسية، وقد أكد ميننجر (1948) menninger أن الضغط النفسي ما هو الا نتاج عن السلوك النفسي المضطرب والخوف المفرط والقلق والتوتر الزائد⁴

هذا وقد أجريت العديد من الدراسات بالتطرق إلى موضوع الضغط النفسي على شرائح مختلفة من المجتمع، ولعل فئة المراهقين هي الفئة التي لم تحظى باهتمام الباحثين خصوصاً على المجتمع المحلي. من هنا تظهر أهمية الدراسة الحالية في كونها تسلط الضوء على مدى معاناة المراهقين المتدربين من الضغوط النفسية، باعتبار أنها مرحلة ملئية بالتغيرات البيولوجية التي قد تؤدي بدورها إلى أن تعرضه إلى ضغوط داخلية وخارجية قد يعجز عن فهمها أو مواجهتها والتصدي لها بالطريقة السليمة لتحقيق التوازن النفسي.

إشكالية الدراسة:

تعتبر الضغوط النفسية من أهم المشكلات التي تواجه الفرد في عصرنا الحالي، لما لها من تأثير واضح في حياتنا، فقد أصبحت متطلبات الحياة المعاصرة مليئة بالتعقيدات والمشكلات التي أدت بدورها إلى زيادة في مستوى الضغط، إذ اعتبر هذا الأخير كعامل أساسي في انتشار الأمراض والعاهات النفسية والاجتماعية.

فقد أشار سمير الشبخاني (2003)⁵ على أن ما يقارب حوالي 80% من الأمراض الحديثة منشأها الضغوط، وعن تقرير ل.م.أ أن 85% بالمية من المشكلات الصحية لها علاقة مباشرة بالضغوط النفسية⁶، فالضغط النفسي كما عرفه سيللي يعبر عن استجابة غير محددة من الناحية الجسمية لأي متطلبات ملحة⁷

ووفقاً لتقرير لجنة خبراء الصحة العقلية الصادرة عام 1964 بأن جل الاضطرابات النفس جسمية التي تصيب الأفراد منشأها الضغوط بتقدير 80% موزعين على جميع الفئات العمرية، وقد حظيت فئة المراهقين بأعلى النسب، كونها المرحلة الحساسة التي من شأنها أن تعرض المراهق إلى صراعات داخلية وخارجية تنعكس على شخصيته والأسرة والمجتمع فيؤدي ذلك إلى حدوث أزمات وصراعات ومشاكل وصعوبات التوافق.

فالمراهقين بالإضافة إلى أنهم مثل باقي الأفراد يتعرضون إلى ضغوط يومية إلا أنهم يعانون من ضغوط خاصة تفرضها طبيعة المرحلة العمرية من النمو، من هنا يمكن القول أن الضغوط النفسية عند المراهق تأخذ أشكالاً مغايرة عنها عند الراشدين، فقد أكد إريكسون على البعد النفسي والاجتماعي الذي يظهر في مرحلة المراهقة، واعتبر أزمة الهوية من أهم العوامل التي تؤدي إلى ضغوط نفسية⁸. وأيده في ذلك هول (hall) الذي أطلق على هذه المرحلة بمرحلة الضغوط والعواصف⁹.

ومن ناحية أخرى أكد كمال وآخرون (1976)¹⁰ أن التغيرات الفيزيولوجية والنفسية التي تطرأ على المراهق تنتج مجموعة من الانفعالات التي تجعله يعيش حالة من عدم الاستقرار، هذا فيما يتعلق بالضغوط النفسية الناتجة عن مصادر داخلية، أما فيما يتعلق بالضغوط النفسية الناتجة عن مصادر خارجية فقد أشارت نتائج العديد من الدراسات أن أحد أهم المصادر الأساسية للضغط النفسي عند المراهق ترجع إلى عوامل محيطية والتي تشمل الأسرة، الصداقات، وفاة أحد الأقران أو أحد أفراد الأسرة بالإضافة إلى ضغوطات مدرسية واجتماعية¹¹

إن جل هذه الضغوط والتي تعترض المراهق يمكن أن تخلف وراءها العديد من التأثيرات السلبية، فقد يعتمد المراهق على طرق سلبية للتعامل معها مالم يتلقى التوجيه السليم كإيذاء النفس، تعاطي المخدرات، الأفكار الانتحارية.....الخ¹²، وفي حال عدم القدرة على الحل والتعامل مع هذه الضغوط في مرحلة المراهقة بشكل السليم سيؤدي ذلك إلى تفاقمها في مرحلة الرشد¹³، فقد أقر مركز البحث الوطني لصحة المراهقين، أن معظم المشاكل والاضطرابات العقلية التي تم تشخيصها في مرحلة البلوغ تبدأ في الواقع في مرحلة المراهقة، وأن معظم هذه المشكلات لها علاقة بالاضطراب العاطفي عند المراهق وتجاربه الناتجة عن الضغوطات التي يواجهها في حياته اليومية¹⁴

في حين قد تسهم هذه الضغوط في تطوير الأعراض الإكتئابية عند المراهق، الأمر الذي تؤكد من دراسة أوفاشيل وآخرون أن نسبة 64% من المراهقين سجلوا باعتبارهم يعانون من ضغوط طوروا فيما بعد أعراضاً اكتئابية¹⁵

وفي نفس السياق أكدت دراسة لونسون (lwinsohn) وآخرون أن إصابة المراهقين بأي من اضطراب التوتر في أي وقت من الأوقات قد تزيد من احتمال الإصابة بنوبة الاكتئاب الشديد خلال 5 سنوات لاحقة¹⁶

من هنا جاءت فكرة الدراسة الحالية في التعرف على طبيعة الضغوط النفسية عند المراهق المتمدرس، والبحث عن مستويات الضغوط النفسية لديهم، والتي تبلورت في في طرح التساؤلات التالية:

تساؤلات الدراسة:

- 1- ما مستوى الضغط النفسي لدى المراهق المتمدرس؟
- 2- ما أكثر مجالات الضغوط النفسية انتشارا لدى المراهق المتمدرس؟
- 3- هل توجد فروق دالة احصائية في الضغط النفسي عند المراهق تعزى الى متغير الجنس؟
- 4- هل توجد فروق دالة احصائية في الضغط النفسي تعزى الى متغير التخصص الدراسي؟
- 5- هل توجد فروق دالة احصائية في الضغوط النفسية تعزى الى اختلاف الصف الدراسي.

فرضيات الدراسة:

للإجابة على تساؤلات الدراسة تم صياغة الفرضيات التالية:

- 1- يعاني المراهقين المتمدرسين من ضغوط نفسية مرتفعة
- 2- توجد فروق دالة احصائية في الضغوط النفسية لدى المراهق المتمدرس تعزى الى متغير الجنس.
- 3- توجد فروق دالة احصائية في الضغوط النفسية لدى المراهق المتمدرس تعزى التخصص العلمي.
- 4- توجد فروق دالة احصائية في الضغوط النفسية تعزى الى اختلاف الصف الدراسي.

أهمية الدراسة:

- تظهر أهمية الدراسة الحالية من أهمية الجانب الذي تتصدى له، حيث تسعى إلى توضيح مدى معاناة المراهقين المتمدرسين من الضغوط النفسية، مما قد يسهم في توجيه الأنظار إلى القائمين على رعايتهم بتقديم خدمات إرشادية وعلاجية لتفادي التأثيرات السلبية التي قد تعيقهم على مواصلة مشوارهم الدراسي.

- تسلط الدراسة الحالية الضوء على مرحلة المراهقة باعتبارها المرحلة الحساسة التي من شأنها أن تعرض المراهق الى ضغوطات داخلية وخارجية.

أهداف الدراسة:

تهدف الدراسة الحالية الى محاولة الكشف عن مستوى الضغوط النفسية وعلى اكثرها انتشارا بين المراهقين، وكذلك التعرف العلاقة الارتباطية بين الضغوط النفسية و التحصيل الدراسي، كما تهدف الى الكشف عن الفروق في الضغوط النفسية لدى المراهقين باختلاف النوع والتخصص والصف الدراسي

مجالات البحث:

- المجال البشري: اشتملت الدراسة على 345 تلميذ و تلميذة، تراوحت أعمارهم ما بين 15-19 سنة أي ما يعادل فترة المراهقة.
- المجال الزمني: من 2013/09/10 الى غاية 2014/02/20
- المجال المكاني: ثانوية عبد الكريم بن عيسى بولاية – تلمسان-

تحديد المصطلحات:

أولاً: الضغط النفسي:

يعرف لازاروس الضغط Lazarus « على أنه مجموعة من المثيرات التي يتعرض لها الفرد بالإضافة إلى الاستجابات المترتبة عليها وكذلك تقدير الفرد لمستوى الخطر، وأساليب التكيف مع الضغط والدفاعات النفسية التي يستخدمها الفرد في مثل هذه الظروف.»¹⁷ فقد اعتبر الضغط النفسي عند لازاروس على أساس أنه المثير يؤدي إلى استجابة غير تكيفية، عكس نظرت كوهين (1989) (cohen) الذي تطرق إلى مفهوم الضغط النفسي على أساس أنه استجابة ويقدم مفهومه على: «أنه عبارة عن ردود أفعال عضوية للتجارب النفسية. أي التفاعل مع المواقف النفسية المختلفة، وأن مستويات تلك الضغوط ترتبط بالأشخاص وبالظروف المحيطة بهم.»¹⁸

في حين يرى 1987 szilagy and wallace في تقديمه لمفهوم الضغط النفسي على أساس التفاعل بين كل من المثير والاستجابة في قوله: أن الضغط النفسي قوة لها تأثير داخلي

يخلف حالة من عدم التوازن النفسي أو الجسدي داخل الفرد والناجم عن عوامل تنشأ من البيئة الخارجية أو من داخل الفرد نفسه¹⁹

و يتمحور المفهوم الإجرائي للضغوط بالدرجة التي يحصل عليها الطالب من خلال استجابته على فقرات مقياس عبد الحق لبوازدة والمعدل من طرف الباحثة.

المراهقة:

تعرفها مارسلو وبراكني (1999): «أن المراهقة مرحلة انتقالية تتمحور في العديد من التغيرات الجسمية والانفعالية والاجتماعية التي تعرقل التوازن الداخلي للموضوع والتي تعرف بإعادة بناء الأنا والبحث عن وسائل جديدة لإثبات الذات»²⁰

وتعرف أوزبل المراهقة بأنها المرحلة التي يحدث فيها التحول في الوضع البيولوجي للفرد.²¹

تعريف محمود عبد الرحمن: هي مرحلة انتقالية بين الطفولة والرشد والتي تشمل الفترة الزمنية ما بين الثانية عشرة والحادية والعشرين من العمر ثم قال موضحاً: وهي الفترة التي يبدأ فيها البلوغ في الجانب الجسدي نتيجة التغيرات الهرمونية، والتي تتبعها تغيرات سريعة في الأعضاء الجسدية لكل من الذكور والإناث، مما يحدث إرباكاً للمراهق في التكيف مع الأجزاء البارزة في جسده.²²

ويحدد مفهوم المراهق إجرائياً في ظل الدراسة الحالية: على أنه الطالب المتمدرس في المرحلة الثانوية والذي يبلغ سنه ما بين 12 إلى 19 سنة أي ما يوازي الطور الأول والثاني من المرحلة الثانوية.

الدراسات السابقة:

1- دراسة داود نسيمية علي (1995): بعنوان «الضغوط التي يعاني منها طلبة الصفوف من السادس حتى العاشر في المدرسة الأردنية وعلاقتها بمتغيرات التحصيل الأكاديمي والجنس و الصف». هدفت الدراسة إلى التعرف على العلاقة بين الضغوط النفسية بمتغيرات التحصيل الأكاديمي والجنس والصف والتعرف على مصادر الضغوط النفسية التي يعاني منها طلبة الصفوف من السادس إلى العاشر الأساسي، اشتملت عينة الدراسة على (320) طالبا وطالبة. أظهرت نتائج الدراسة أن أهم الضغوط التي يعاني منها الطلبة هي المتعلقة بالمدرسة و الجو الصفوي والانفعالات والمشاعر والمخاوف

وأقلها أهمية المتعلقة بالأمر المالية وبالعلاقة مع الابوين بينما اعتبرت الضغوط المتعلقة بالمستقبل وبالعلاقة مع الزملاء و المدرسين متوسطة الأهمية، في حين اظهرت الدراسة أيضا وجود أثر لمتغير الجنس والصف و التفاعل بينهما على مجالات الضغوط النفسية، كما بينت وجود ارتباط سالب وذو دلالة بين درجة الطالب على الضغوط معدله الدراسي وقد فسرت مصادرها الضغوط المتعلقة بالمدرسة 43% من التباين في معدل علامات الطالب.²³

2- دراسة فرانكو واخرون (1985) frank and other بعنوان «اختلاف الجنس لدى المراهقين وعلاقتها بالضغوط الحياة»، حيث هدفت الدراسة إلى معرفة استجابات الطلبة في المواقف الضغط النفسي ومعرفة الفرق بين الذكور و الإناث في الاستجابة لمواقف الضغط النفسي، تكونت عينة الدراسة من 32 طالبا في المرحلة الأساسية المتوسطة في المجتمع الأمريكي و قد استخدم الباحثين أسلوب المقابلة و استراتيجتي توجيه الذات، والتحول عن الموقف . كما أشارت النتائج إلى امتلاك الطلبة درجة عالية من التوقعات لردود أفعالهم تجاه مواقف الضغط النفسي، كما أظهرت أن الاناث مستوياتهم أعلى من الحزن من خلال المواقف الضاغطة من الذكور خاصة في مواقف تفاعلهم مع أمهاتهم.²⁴

3- دراسة البنا (2008): و هدفت الدراسة إلى التعرف على أهم مواقف الحياتية الضاغطة والأكثر شيوعا لدى طلبة الجامعة الاقصى بمحافظة غزة و أجريت الدراسة على عينة من 2000 طالب وطالبة وتوصلت الدراسة إلى نتائج أن أكثر المواقف الحياتية الضاغطة شيوعا كانت المواقف الانفعالية ثم الدراسية والشخصية تم الصحية والاقتصادية وأخيرا الأسرية والاجتماعية²⁵

4- دراسة الحجار وذخان (2005): هدفت هذه الدراسة إلى التعرف على مستوى الضغوط النفسية ومصادرها لدى طلبة الجامعة الاسلامية فضلا عن تأثير بعض المتغيرات على الضغط النفسي لدى طلبة الجامعة، استخدم الباحثان المنهج الوصفي، بلغت عينة الدراسة 541 طالب وطالبة وهي تمثل حوالي 4% من المجتمع الدراسة البالغ 1544 طالبا وطالبة و قد استخدم الباحثان استبانة الضغط النفسي وتوصلت الدراسة إلى أن مستوى الضغط النفسي لدى الطلبة كان 62.05% كما بينت الدراسة وجود فروق

ذات دلالة إحصائية بين الطلبة في مستوى الضغط النفسي تعزى إلى متغير الجنس لصالح الذكور أي أن مستوى الضغط النفسي لدى الطلاب أعلى منه لدى الطالبات و بينت وجود فروق ذي دلالة إحصائية بين الطلبة في مستوى الضغط النفسي عدا الدراسية و الضغوط بيئة الجامعة تعزى إلى متغير المستوى الجامعي لصالح المستوى الرابع ، كما بينت عدم وجود فروق ذي دلالة إحصائية بين الطلبة في مستوى الضغط النفسي عدا المالية و الدرجة الكلية تعزى إلى متغير الدخل الشهري²⁶

5- دراسة الزبيدي (1997) بعنوان «مستوى الضغط النفسي لدى طلبة جامعة بغداد» ومستوى الفروق في التوتر وفقا لمتغير الجنس وعلاقة التوتر النفسي بفاعلية الذات لدى طلبة جامعة بغداد ، وقد تكونت عينة الدراسة من 100 طالب وطالبة من المرحلة الأولى بواقع 51 عينة الذكور و 49 عينة الاناث ولقياس التوتر النفسي استخدمت الباحثة مقياس التوتر النفسي المكون من 90 فقرة مقسمة على ثلاث مجالات: (الجسدي، النفسي، الذهني) كل مجال يتكون من 30 فقرة. وتوصلت نتائج الدراسة إلى:

- 1- مستوى التوتر النفسي لعينة البحث أكبر من المتوسط النظري للمقياس و هذا يشير الى أن طلبة الجامعة يعانون من التوتر النفسي
- 2- وجود فروق لصالح عينة الذكور إذ بلغ المتوسط الحسابي لعينة الذكور 166.941 و بانحراف معياري 16.23 بينما كان المتوسط الاناث 160.714 و بانحراف معياري 14.821

- 3- وجود علاقة ارتباطية بين التوتر النفسي و فاعلية الذات²⁷
- 6- دراسة الياس و بينغ و عبد الله (Elias. Ping and Abdullah.2011)، هدفت الدراسة إلى التعرف على طبيعة العلاقة الارتباطية بين الضغوط النفسية و التحصيل الأكاديمي لدى الطلبة الجامعيين الذين يدرسون في جامعة بوترا المحلية في ماليزيا و مقارنة مستوى الضغوط النفسية لدى الطلبة حسب السنة الدراسية تم اختيار العينات باستخدام العينة العنقودية والتي تكونت من 376 طالب و طالبة الجامعيين الذين يدرسون في جامعات بوترا المحلية في ماليزيا وتم قياس مستوى الضغوط النفسية باستخدام مقياس الضغوط النفسية الأكاديمية ، أظهرت نتائج الدراسة أن عينة الطلبة الجامعيين يعانون من مستويات معتدلة من الضغوط النفسية الأكاديمية و

تبيين من النتائج أن أعلى مستويات الضغوط النفسية والأكاديمية كانت لدى طلبة التخصص الطب، وأظهرت النتائج أن مستوى الضغوط النفسية لدى طلبة السنة الأولى كان منخفضة مقارنة بباقي العينة ، كما تبيين من النتائج أن معظم مصادر الضغوط النفسية لدى الطلبة كانت من الجوانب الأكاديمية و تبيين من النتائج وجود علاقة ارتباطية سلبية لكنها ضعيفة بين الضغوط النفسية والتحصيل الأكاديمي لدى الطلبة الجامعيين.²⁸

7- دراسة اهيرن ونوريس: Ahern and norris, 2011. تناولت الضغوط النفسية لدى طلبة المراهقين في كلية المجتمع و كان الهدف من الدراسة التعرف على العوامل التي تزيد وتنقص من مستوى الضغوط النفسية لدى عينة من طلبة كلية المجتمع المراهقين والتعرف على دلالة الفروق في مستوى الضغوط لدى عينة الدراسة تبعاً لمتغير الجنس و التعرف على العلاقة بين مستوى القدرة على التكيف ومستوى الضغوط النفسية لدى الطلبة تكونت عينة الدراسة 166 طالبة و طالبة يدرسون في كلية المجتمع وتم استخدام مقياس الضغوط النفسية . أشارت النتائج أن لدى طلبة كلية المجتمع مستويات متوسطة من الضغوط النفسية و من القدرة على التكيف ، كما تبيين من النتائج وعلى عكس توقعات الباحثين ، وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين لذكور و الإناث في مستوى الضغوط النفسية ، حيث يعاني الذكور من مستويات أعلى من الضغوط النفسية مقارنة بالإناث، لكن كما هو متوقع ، وكما تبيين من النتائج وجود علاقة ارتباطية دالة احصائياً بين القدرة على التكيف و الضغوط النفسية لدى الطلبة.²⁹

تعقيب على الدراسات السابقة:

يتضح من خلال العرض القليل للدراسات السابقة وجود فروق في الضغط النفسي تعزى الى متغير الجنس الصف الدراسي كما ان يتضح معاناة الطلبة المرحلة الثانوية وطلاب الجامعة من مستويات مرتفعة من الضغط النفسي، هذا وتشتتت الدراسة الحالية مع اهداف كل من دراسة داود نسيمه (1995) و دراسة فرانكو وآخرون (1985) و دراسة الحجار وذخان (2005)، دراسة الزبيدي (1997)، في التعرف على مستوى الضغط النفسي لدى طلبة المرحلة الثانوية في حين تختلف الدراسة الحالية من كونها تبحث عن اكثر مستويات

الضغوط النفسية شيوعا لدى المراهق المتمدرس، إضافة الى أن الدراسة الحالية تطبق على المجتمع الجزائري ونحن نعلم ان لكل مجتمع و خصائصه الانفعالية ونوعية الضغوط التي يتعرض لها وكذا طريقة الادراك لهذه الضغوط . من هنا يمكن القول ان الدراسة الحالية تسلط الضوء على الضغط النفسي لدى المراهق المتمدرس في الجزائر.

الخطوات المنهجية للدراسة:

المنهج الدراسي:

تم الاعتماد في الدراسة الحالية على المنهج الوصفي التحليلي، واذ يعتبر أحد أشكال التحليل والتفسير العلمي المنظم لوصف الظاهرة أو المشكلة محددة وتصويرها كمياً عن طريق جمع بيانات ومعلومات مقننة وتصنيفها وتحليلها وإخضاعها للوصف الدقيق.³⁰

عينة الدراسة:

تكونت عينة الدراسة الحالية من 228 تلميذ وتلميذة المتدربين في المرحلة الثانوية، تم اختيارهم بطريقة عشوائية، والجدول رقم (01) يبين توزيع عينة الدراسة حسب التخصص والجنس والصف الدراسي .

الجدول رقم (01) عينة الدراسة حسب الجنس والتخصص والصف الدراسي:

| النسبة % | المجموع | النسبة % | الثانية ثانوي | النسبة % | الأولى ثانوي | النسبة % | العلمي | النسبة % | الأدبي | |
|----------|---------|----------|---------------|----------|--------------|----------|--------|----------|--------|---------|
| 65 | 148 | 29.5 | 67 | 35.5 | 81 | 38 | 87 | 27 | 61 | الإناث |
| 35 | 80 | 17.5 | 40 | 17.5 | 40 | 23 | 53 | 12 | 27 | الذكور |
| 100 | 228 | 47 | 107 | 53 | 121 | 61 | 140 | 39 | 88 | المجموع |

أدوات الدراسة:

مقياس الضغط النفسي:

لتحقيق أهداف الدراسة قامت الباحثان بتعديل مقياس الضغط النفسي «لعبد الحق لبوازدة» المطبق على الطلبة الجامعيين وتقنيه على عينة المراهقين، لتحديد مستوى الضغوط النفسية التي يعاني منها المراهق المتمدرس، وقد اشتمل المقياس على 6

محاور أساسية تمثلت في (الضغوط الدراسية، الضغوط الاقتصادية، الضغوط الأسرية، الضغوط الشخصية، الضغوط الاجتماعية، الضغوط الانفعالية) حيث تشير درجة 180 كحد أقصى إلى مستوى مرتفع من الضغط النفسي، بينما يشير المستوى الأدنى للضغوط عند الحصول على درجة أقل من 90.

وصف المقياس:

لتحقيق أهداف الدراسة قامت الباحثان بتعديل مقياس الضغط النفسي «لعبد الحق لبوازدة» المطبق على الطلبة الجامعيين وتقنيه على عينة المراهقين، لتحديد مستوى الضغوط النفسية التي يعاني منها المراهق المتمدرس، وقد اشتمل المقياس على 6 أبعاد، كما هو موضح في الجدول رقم (02).

جدول رقم (02) يوضح الأبعاد الست التي يشتمل عليها مقياس الضغط النفسي

| الرقم | أبعاد المقياس | ترتيب العبارات |
|---------|-------------------|----------------|
| 01 | الضغوط الدراسية | من 1- 8 |
| 02 | الضغوط الاقتصادية | من 9- 15 |
| 03 | الضغوط الأسرية | من 16- 22 |
| 04 | الضغوط الشخصية | من 23- 31 |
| 05 | الضغوط الاجتماعية | من 32- 38 |
| 06 | الضغوط الانفعالية | من 39- 46 |
| المجموع | | 46 |

وقد تم تصميم المقياس على أساس مقياس «ليكار» ثلاثي الأبعاد، وقد بينت الفقرات واعطيت الأوزان كالتالي: دائما: 03 - احيانا: 02 - أبدا: 01

حيث تشير درجة 180 كحد أقصى إلى مستوى مرتفع من الضغط النفسي، بينما تشير المستوى الأدنى للضغوط عند الحصول على درجة أقل من 90.

الخصائص السيكومترية لأداة الدراسة:

صدق الأداة:

بعد قيام الباحثة بالتعديلات اللازمة، تم عرض المقياس على عينة من المحكمين من أساتذة ودكاترة علم النفس، بهدف التأكد من صدق المحتوى الفقرات، وقد تم الاعتماد

على الفقرات التي نالت نسبة (75%) فأكثر، وتم تعديل العبارات التي تم التأشير عليها أنها غير مناسبة.

أما بخصوص تحليل تقييم الخبراء بمدى ملائمة كل بند من البنود للصفة التي أعدت لتقييمها، وتم حساب صدق الخبراء باستخدام طريقة كاندال. والجدول التالي يبين النتائج المتوصل إليها:

الجدول رقم (3) يبين نتائج صدق الخبراء باستخدام مقياس كاندال

| عدد المحكمين K: | N: عدد الفقرات | معامل كاندال w | ك ² | ك ² الجدولية | درجة الحرية | مستوى الدلالة |
|--------------------|-------------------|-------------------|----------------|-------------------------|----------------|---------------|
| 08 | 46 | 0.22 | 79.2 | 24.32 | 7 | 0.001 |

يتبين من الجدول التالي أن المقياس الضغوط النفسية لدى المراهق و المعدل من طرف الباحثة يتمتع بقدر عال من الصدق، حيث كانت معظم العبارات منسقة فيما بينها و مناسبة لما تقيسه.

ثبات المقياس:

تم التحقق من ثبات المقياس من خلال تطبيقه على عينة الدراسة البالغ عددهم حوالي: 123 طالب وطالبة من صفوف (الأولى والثانية ثانوي)، بمدرسة عبد الكريم بن عيسى، وتم استخدام معامل كرونباخ ألفا (Chronbach Alpha)، وقد بلغت قيمة معامل الثبات الكلي (0.91)، وهو معامل ثبات عالي يفى بأغراض البحث العلمي.

والجدول رقم (04) يبين قيم الثبات باستخدام معامل كرونباخ ألفا لمقياس الضغوط النفسية

| الرقم | أبعاد المقياس | عدد الفقرات | قيم ألفا | مستوى الدلالة |
|------------------------|-------------------|-------------|----------|---------------|
| 01 | الضغوط الدراسية | 8 | 0.72 | 0.01 دالة عند |
| 02 | الضغوط الاقتصادية | 7 | 0.97 | 0.01 دالة عند |
| 03 | الضغوط الأسرية | 7 | 0.77 | 0.01 دالة عند |
| 04 | الضغوط الشخصية | 9 | 0.78 | 0.01 دالة عند |
| 05 | الضغوط الاجتماعية | 7 | 0.63 | دالة عند 0.01 |
| 06 | الضغوط الانفعالية | 8 | 0.72 | دالة عند 0.01 |
| قيمة الفا الاجمالية | | 0.91 | | دالة عند 0.01 |

يتضح من الجدول السابق أن معاملات الثبات باستخدام معامل كرونباخ الفا تراوحت بين (0.63-0.97) وجميعها دالة عند مستوى 0.01، وتفي بمتطلبات التطبيق.

ومن هنا يتضح أن مقياس الضغط النفسي «لعبد الحق ليوازدة» المطبق على طلبة الجامعة والمعدل من طرف الباحثان على فئة المراهقين، يتسم بدرجة عالية من الصدق والثبات، تعزز النتائج التي سيتم جمعها للحصول على النتائج النهائية للدراسة.

الأساليب الإحصائية المستخدمة:

تمت معالجة البيانات باستخدام الرزم الإحصائية للعلوم الاجتماعية «SPSS» باستخدام الحاسوب، بهدف الإجابة على أسئلة الدراسة، وذلك بالطرق الإحصائية التالية: الأساليب الإحصائية المستخدمة للإجابة عن أسئلة الدراسة:

- اختبار «ت» T-test للكشف عن دلالة الفروق بين متوسطات درجات عينتين مستقلتين.

للتحقق من صدق وثبات الأدوات استخدمت الباحثة:

- معامل كاندل: لحساب صدق المحكمين

- معامل كرونباخ ألفا: لإيجاد ثبات الأدوات

عرض و مناقشة نتائج الدراسة:

- عرض نتائج الدراسة:

1- نتائج الإجابة على التساؤل الأول، والذي ينص على :

- ما مستوى الضغوط النفسية عند المراهق المتمدرس؟

للتحقق من هذه الفرضية تم حساب التكرارات والنسب المئوية لمقياس الضغط النفسي : والجدول التالي يلخص النتائج المتحصل عليها.

جدول (05) يوضح نتائج مستويات الضغوط النفسية لدى عينة الدراسة حسب التكرارات والنسب المئوية

| النسبة المئوية | عدد الأفراد | الطلبة |
|----------------|-------------|------------------------|
| 20% | 46 | المستوى المرتفع للضغوط |
| 80% | 182 | المستوى المنخفض للضغوط |

من خلال الجدول التالي يبلغ عدد التلاميذ الذين يعانون من ضغوط نفسية ب(46) تلميذ أي (20%) من عينة الدراسة، وبلغ عدد التلاميذ الذين لا يعانون من ضغط نفسي ب(182) تلميذ أي نسبة (80%)، أي النسبة الكبيرة من الطلبة 80% لا يعانون من ضغوط نفسية.

عرض نتائج التساؤل الثاني: والذي ينص على:

- ما أكثر مجالات الضغوط النفسية انتشارا لدى المراهق المتمدرس؟

الجدول رقم (06): يبين أكثر مجالات الضغوط النفسية انتشارا لدى أفراد العينة حسب النسب المئوية، المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لأبعاد الضغط النفسي:

| الأبعاد | عدد الفقرات | عدد العينة | المتوسط الحسابي | الانحراف المعياري | النسبة % | الترتيب |
|-------------------|-------------|------------|-----------------|-------------------|----------|---------|
| الضغوط الدراسية | 8 | 228 | 16.11 | 2.86 | 56.14% | 1 |
| الضغوط الاقتصادية | 7 | | 9.35 | 3.06 | 2.63% | 6 |
| الضغوط الأسرية | 7 | | 10.22 | 3.21 | 10.96% | 5 |
| الضغوط الشخصية | 9 | | 14.71 | 3.54 | 20.17% | 3 |
| الضغوط الاجتماعية | 7 | | 11.96 | 2.64 | 13.59% | 4 |
| الضغوط الانفعالية | 8 | | 14.79 | 3.47 | 26.75% | 2 |

يتبين من الجدول رقم (06) ترتيب النسب المئوية المتحصل عليها من نتائج المقياس في كل مجالاته، حيث يتضح ارتفاع مستوى الضغوط المدرسية بالنسبة لأفراد العينة، و بالمقابل انخفاض نسبة الضغوط الاقتصادية .

نلاحظ أن الضغوط المدرسية تحتل الصدارة من بين المجالات الأخرى للضغوط التي يعاني منها المراهقين وذلك بنسبة 56.14% من مجموع العينة وهي نسبة عالية وتؤكد معاناة

الأغلبية العظمى للطلبة وتليها مباشرة الضغوط الانفعالية بنسبة %26.75 والضغوط الشخصية بنسبة %20.17 وبعدها تأتي الضغوط الاجتماعية حيث تشير نتائج الجدول إلى معاناة عينة الدراسة منها بشكل منخفض، وهذا بنسبة %13.59 من مجموع العينة، ومن ثمة الضغوط الأسرية التي يعاني منها الطلبة بمستوى منخفض بنسبة %10.96 ويأتي ذلك الضغوط الاقتصادية والتي تعتبر أدنى نسبة والتي قدرتها %2.63 من الطلبة الذين يعانون منها .

هذا بالنسبة لنتائج مقياس الضغط النفسي المطبق على عينة الدراسة حسب كل مجال على حدا، أما عن نتائج المقياس ككل، فإنه واضح من الجدول رقم (5) أن أعلى نسبة وهي %80 من المراهقين الذين يعانون من ضغوط نفسية منخفضة، وأن %20 منهم مستوى الضغوط لديهم مرتفعة. وعليه فإن المراهقين المتمدرسين (عينة الدراسة) يعانون من مستوى منخفض بشكل عام، ومن مستوى مرتفع في مجال الضغط الدراسي فقط.

عرض نتائج التساؤل الثالثة:

للتحقق من تساؤل الدراسة والذي تنص على: هل توجد فروق دالة احصائيا في الضغوط النفسية لدى المراهق المتمدرس تعزى الى متغير الجنس، تم استخدام الاختبار التائي (T) لعينتين مستقلتين غير متساويتين نظرا لعدم تساوي نسبة الذكور مع نسبة الاناث للعينة، حيث تم حساب المتوسط الحسابي و الانحراف المعياري لكل من الذكور و الاناث، من ثم حساب قيمة (ت) لدلالة الفروق بين الجنسين والجدول التالي يخص النتائج المتحصل عليها

الجدول رقم (07) يوضح نتائج اختبار «T-test» لدراسة الفرق بين متوسطي الذكور والاناث في مستوى الضغط النفسي

| صيغة الفروق | مستوى الدلالة | درجة الحرية | «ت» المحسوبة | عينة الاناث | | | عينة الذكور | | | الضغط النفسي |
|-------------|---------------|-------------|--------------|-------------|-------|-----|-------------|-------|----|--------------|
| | | | | 1ع | 1م | ن | 1ع | 1م | ن | |
| | 0.01 | 226 | 0.52- | 14.10 | 76.80 | 148 | 15.21 | 77.86 | 80 | |
| | 0.05 | | | | | | | | | |

الجدول رقم (08) بين الفرق بين الذكور والاناث في مستوى الضغط النفسي حسب مجالات الضغوط النفسية

| مستوى الدلالة | قيمة «ت» الجدولية | قيمة «ت» | الاناث | | الذكور | | المجالات |
|---------------|-------------------|----------|----------|---------|----------|---------|-------------------|
| | | | الانحراف | المتوسط | الانحراف | المتوسط | المجالات |
| 0.05 | 1.69 | 0.89 | 2.67 | 16.24 | 3.19 | 15.88 | الضغوط الدراسية |
| | | 2.69- | 2.64 | 8.95 | 3.61 | 10.08 | الضغوط الاقتصادية |
| | | -1.59 | 3.23 | 9.97 | 3.14 | 10.68 | الضغوط الاسرية |
| | | 0.35 | 3.53 | 14.77 | 3.58 | 14.60 | الضغوط الشخصية |
| | | 0.25 | 2.67 | 11.93 | 2.59 | 12.02 | الضغوط الاجتماعية |
| | | 0.69 | 3.43 | 14.91 | 3.56 | 14.57 | الضغوط الانفعالية |

يتبين لنا من الجدول رقم(7) من خلال النظر الى قيمة التائية ومستوى دلالتها، أنه لا توجد فروق بين الجنسين في مستوى الضغط النفسي ككل ، أما فيما يخص الفروق بين الاناث والذكور في مجالات الضغوط النفسية يتضح من الجدول رقم (8) وجود فروق ذات دلالة احصائية بين الاناث والذكور المتمثلة في مجال الضغط الاقتصادي بقيمة تائية تساوي 2.69- مقارنة بتاء الجدولية التي قدرت ب1.69 ومستوى دلالة 0.05 وتعود الفروق لصالح الذكور بمتوسط حسابي يبلغ 10.08 وانحراف معياري 3.61 بقيمة مقارنة بالمتوسط الحسابي للإناث الذي قدر

ب 8.95 وانحراف معياري بقيمة: 2.64. من هنا يتضح أن المتوسط الحسابي للذكور أكبر من قيمته لدى الاناث في مجال الضغوط الاقتصادية .

أما بقية المجالات المتمثلة في الضغوط المدرسية والأسرية والشخصية والاجتماعية والانفعالية، فان النتائج الجدول رقم (08) يبين عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية تعزى الى متغير الجنس.

نتائج التساؤل الرابع: والذي ينص على :

- هل توجد فروق دالة احصائيا في الضغط النفسي تعزى الى متغير التخصص الدراسي؟

جدول رقم (9) بين الفرق في مستوى الضغط النفسي حسب التخصص العلمي

| صيغة الفروق | مستوى الدلالة | درجة الحرية | «ت» المحسوبة | التخصص الأدبي | | | التخصص العلمي | | | الضغط النفسي |
|-------------|---------------|-------------|--------------|---------------|-------|----|---------------|-------|-----|--------------|
| | | | | 1ع | 1م | ن | 1ع | 1م | ن | |
| غير دالة | 0.01 | 226 | 1.85 | 25.69 | 85.20 | 88 | 20.49 | 79.48 | 140 | |
| غير دالة | 0.05 | | | | | | | | | |

من خلال الجدول رقم (09) نلاحظ قيمة «ت» المحسوبة المقدرة ب(1.85) أقل من قيمة «ت» الجدولية و المقدرة ب(1.96) عند درجة حرية (226) و بمستوى دلالة (0.05)، وعليه فان قيمة «ت» غير دالة احصائيا وهو يدل على عدم وجود فروق في الضغوط النفسية تعزى الى متغير التخصص العلمي .

وبالتالي نرفض الفرضية البديلة و نقبل الفرضية الصفرية و التي تنص على: « لا توجد فروق ذات دلالة احصائية في مستوى الضغط النفسي تعزى الى متغير التخصص العلمي.

نتائج التساؤل الخامس: والذي ينص على:

هل توجد فروق دالة احصائيا في الضغوط النفسية تعزى الى اختلاف الصف الدراسي؟

الجدول رقم (10) بين الفرق في مستوى الضغط النفسي حسب مجالات الصف**الدراسي**

| صيغة الفروق | مستوى الدلالة | درجة الحرية | «ت» المحسوبة | السنة الثانية | | | السنة اولى | | | الضغط النفسي |
|-------------|---------------|-------------|--------------|---------------|-------|-----|------------|-------|-----|--------------|
| | | | | 1ع | 1م | ن | 1ع | 1م | ن | |
| غير دالة | 0.01 | 1.96 | 1.50- | 22.59 | 84.10 | 107 | 22.79 | 79.56 | 121 | |
| غير دالة | 0.05 | | | | | | | | | |

كشفت نتائج الجدول على وجود فروق دالة إحصائية بين تلاميذ السنة الأولى ثانوي و تلاميذ السنة الثانية ثانوي في الضغط النفسي، لأن قيمة «ت» المحسوبة (1.50-) أصغر من قيمة «ت» الجدولية التي قدرت ب (1.96) عند مستوى دلالة (0.05) و بدرجة حرية (226)، فهي غير دالة إحصائية عند هذا المستوى

تحليل وتفسير النتائج:

انطلاقاً من النتائج التي توصلت إليها الدراسة الحالية، و بناء على الإطار النظري الذي قدمته هذه الدراسة، وعلى ضوء ما كشفته بعض الدراسات السابقة و مقارنتها بنتائج هذه الدراسة، نناقش نتائج الدراسة.

فرضت الباحث فرضاً أساسياً مفاده وجود مستوى مرتفع للضغوط النفسية لدى المراهقين المتمدربين وقد اثبتت الدراسة عكس ذلك وهو مستوى المنخفض للضغوط النفسية بشكل عام، مع ارتفاع مستوى الضغوط الدراسية لدى عينة الدراسة وكانت من أكثر مجالات الضغوط انتشاراً لدى أفراد العينة تليها الضغوط الانفعالية تم الضغوط الاجتماعية تم الضغوط الأسرية و في الأخير الضغوط الاقتصادية، وقد جاءت نتائج الدراسة الحالية متفقتاً مع ما اشارت اليه دراسة عبد الهادي بن محمد (2013) الذي أكد على نفس ترتيب مستويات الضغط التي توصلت اليها الدراسة الحالية بدأ بالضغوط الدراسية وينتهي بالضغوط الاقتصادية لدى طلاب المراحل الثانوية³¹ و تتفق أيضاً مع ما برهنت عليه دراسة داود نسيمه علي (1995)³² في كون أن أهم الضغوط التي يعاني منها الطلبة هي المتعلقة بالمدرسة و الجو الصفي والانفعالات والمشاعر والمخاوف وأقلها أهمية المتعلقة بالأمور المالية وبالعلاقة مع الابوين.

أظهرت النتائج أيضاً عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية في مستوى الضغط النفسي تعزى إلى متغير الجنس الأمر الذي يتفق مع دراسة (لازاروس 1985)، ودراسة (روزنبرج وزميله دوغونورد) التي اكدت على عدم وجود فروق جوهرية ذات دلالة احصائية في مستوى الضغط النفسي تعزى الى متغير الجنس³³

في حين تأتي نتائج الدراسة الحالية تخالف لما أكدت عليه دراسة دراسة فرانكو وآخرون (1985) frank and other ودراسة الحجار وذخان (2005) ودراسة الزبيدي (1997) التي أكدت على وجود فروق ذات دلالة احصائية في مستوى الضغط النفسي تعزى الى متغير

الجنس، ولعل اختلاف نتائج الدراسة الحالية مع الدراسات السالفة الذكر يرجع الى اختلاف المراحل العمرية المطبق عليها و اختلاف الثقافات العربية والغربية و خصائص كل بيئة التي أقيمت فيها الدراسة

إضافة الى ذلك فقد أشارت نتائج الدراسة الحالية إلى وجود فرق دال إحصائيا في مستوى الضغوط الاقتصادية بين الذكور والاناث لصالح الذكور الامر الذي يبين أن الذكور اكثر عرضة للضغوط الاقتصادية على الاناث كون ان متطلباتهم المالية مرتفعة مقارنة بالاناث كما لم تثبت الدراسة الحالية وجود فروق ذات دلالة احصائية في مستوى الضغط النفسي تعزى إلى متغير الصف الدراسي والتخصص العلمي لدى المراهق المتمدرس الأمر الذي لا يتفق مع ما أكدت عليه دراسة بوفاتح محمد(2005) التي برهنت على وجود فرق دال إحصائيا في مستوى الضغط النفسي يعزى إلى متغير التخصص العلمي لدى تلاميذ السنة الثالثة ثانوي ، قد يرجع الاختلاف كون أن طلبة الثالثة ثانوي يعيشون ضغط من نوع خاص ذلك المتعلق بامتحان شهادة البكالوريا.

الهوامش:

- 1- عبد الظاهر، محمد والباهص، سيد أحمد(2012). الضغوط النفسية والعلاج النفسي. القاهرة: دار الكتاب الحديث. ص 162
- 2- عسكر، علي (2009). ضغوط الحياة وأساليب مواجهتها. القاهرة: دار الكتاب الحديث. ص 18
- 3- ابراهيم، عبد الستار (1998). الاكتئاب: اضطراب العصر الحديث فهمه واساليب علاجه. سلسلة علم المعرفة، العدد 239، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب. الكويت. ص 106
- 4- عبد المعطي، حسن مصطفى(2006). ضغوط الحياة وأساليب مواجهتها. القاهرة: مكتبة زهراء الشرق للنشر. ص 15
- 5- الشبخاني، سمير(2003). الضغط النفسي طبيعته، أسبابه: المساعدة الذاتية، بيروت: دار الفكر العربي. ص 13
- 6- عسكر، علي(2009). نفس المرجع ص 22
- 7- عبد الظاهر، محمد والباهص، سيد أحمد(2012). نفس المرجع ص 161
- 8- العربيات، أحمد عبد المنعم(2005). فعالية برنامج اشادي يستند الى استراتيجية حل المشكلات في تخفيف الضغوط النفسية لدى طلاب المرحلة الثانوية، مجلة جامعة ام القرى للعلوم التربوية

- و الاجتماعية و الانسانية، المجلد 17 ع 02 . ص 248
- 9- غريب، عبد الفتاح غريب(1993). القلق لدى الشباب في دولة الامارات العربية المتحدة. مجلة كلية التربية جامعة الامارات المجلد 8 ع 09. ص 8
- 10- كمال، أحمد و اخرون(1976). المدرسة و المجتمع، مصر: المكتبة الانجلو المصرية. ص 245
- 11- Kempf, Jennier(2011): Rognizing and managing stress: coping strategies for adolescents, the school, university of Wisconsin-stout. p01
- 12- Kempf, Jennier (2011). P21
- 13- Kempf, Jennier (2011). P19
- 14- Kempf, Jennier (2011). P13
- 15- العربيات، أحمد عبد المنعم (2005). نفس المرجع ص 252-253.
- 16- العربيات، أحمد عبد المنعم (2005). نفس المرجع ص 253
- 17- الطيرري، عبد الرحمان بن سليمان (1994). الضغط النفسي: مفهومه تشخيصه طرق علاجه ومقاومته. مطابع شركة الصفحات الذهبية المملكة السعودية. ص 10
- 18- عبد الظاهر، محمد والباhev، سيد أحمد(2012). نفس المرجع. ص 161-162.
- 19- العنزي، تركي أمل سليمان (2004). أساليب مواجهة الضغوط عند الصحيحات والمصابات بالاضطرابات النفسجمية «السيكوسوماتية» دراسة مقارنة. رسالة ماجستير. كلية التربية. جامعة الملك سعود. المملكة العربية السعودية. ص 34
- 20- محذب، رزيقة (2011). الصراع النفسي الاجتماعي للمراهق المتمدرس وعلاقته بظهور القلق (حالة- سمة) دراسة ميدانية بولاية تيزي وزو. رسالة ماجستير. كلية الآداب والعلوم الانسانية. جامعة مولود معمري. تيزيوزو. الجزائر.
- 21- الحربي، سماح عيد عبد الله (2006). هوية المراهقين: رؤية نفسية تربوية لمستقبل أفضل. الرياض: مكتبة الرشد للنشر. ص 11
- 22- روبي، محمد (2013). الافكار اللاعقلانية عند المراهقين: دراسة في الصحة النفسية. الجزائر: دار الخلدونية للنشر والتوزيع. ص 147-148
- 23- الزيناتي، اعتماد يعقوب محمد(2003). انماط الشخصية الصبورة وعلاقتها بالضغوط النفسية لدى طلبة الجامعة الاسلامية بغزة. رسالة ماجستير. كلية التربية بالجامعة الاسلامية غزة. ص 115-116.

- 24- نبيلة، أحمد أبو حبيب (2010). الضغوط النفسية واستراتيجيات مواجهتها وعلاقتها بالتحصيل الدراسي لدى أبناء الشهداء في محافظات غزة. رسالة ماجستير. كلية التربية جامعة الأزهر بغزة. ص 69
- 25- عفيفة، أحمد أبو سخيلا (2011). الضغوط النفسية لدى طلبة الجامعة المدمرة منازلهم بمحافظة شمال غزة. مجلة جامعة الأزهر بغزة: سلسلة العلوم الانسانية. المجلد 13، ع 1، ص 17.
- 26- البيرقدار، تهيد عادل فاضل (2011). الضغط النفسي وعلاقته بالصلابة النفسية لدى طلبة كلية التربية. مجلة أبحاث كلية التربية الأساسية. المجلد 11، ع 1، ص 32-33
- 27- الدحدوح، أسماء سلمان نصيف (2010). الأساليب المعرفية وعلاقتها بالتوتر النفسي لدى طلبة الجامعات الفلسطينية. رسالة ماجستير. كلية التربية بالجامعة الاسلامية. غزة. ص 96-97
- 28- القحطاني، عبد الهادي بن محمد بن عبد الله (2013). الضغوط النفسية وعلاقتها بالتفاؤل والتشاؤم وبعض المتغيرات المدرسية لدى عينة من طلاب المرحلة الثانوية بمحافظة الخبر بالمنطقة الشرقية في المملكة العربية السعودية. رسالة ماجستير. كلية الآداب جامعة البحرين. ص 61-62
- 29- القحطاني، عبد الهادي بن محمد بن عبد الله (2013). نفس المرجع. ص 62.
- 30- بوحوش، عمار، والذنيات، محمود محمد (2009). مناهج البحث العلمي وطرق إعداد البحوث. الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية. ص 139
- 31- القحطاني، عبد الهادي بن محمد بن عبد الله (2013). مرجع سابق
- 32- الزيناتي، اعتماد يعقوب محمد (2003). مرجع سابق. ص 115.
- 33- بوفاتح، محمد (2005). الضغط النفسي وعلاقته بمستوى الطموح الدراسي لدى تلاميذ السنة الثالثة ثانوي. رسالة ماجستير. قسم علم النفس. جامعة ورقلة. الجزائر. ص 207-208

المياه و التنمية المستدامة - أية علاقة - دراسة لحالة الجزائر

وهيبة بوربعين/طالبة دكتوراه بجامعة تلمسان

ملخص:

تهدف هاته المقاربة إلى إبراز أهمية المياه كأحد المصادر الطبيعية التي أثارت ولازالت تثير اهتمام الباحثين و المختصين نظرا لأهميتها الإستراتيجية.

فالتزايد الملاحظ للسكان و تزايد استعمالات المياه شكلا ضغطا على هذه المادة بالرغم من توفرها بكميات هائلة و كبيرة جوفية أو سطحية فمعادلة العرض و الطلب لم تعد كما في السابق بالرغم من التقنيات الجديدة التي أدخلت كتحلية مياه البحر. و قد عملنا على إبراز أهمية هذا العنصر كأهم العوامل المحددة للتنمية التي أجمعت الدول على تحقيقها سنة 2015، ومن هذه الأهداف نذكر: حصول السكان على الماء بنوعية جيدة و كمية كافية في إطار تحقيق هدف التنمية المستدامة.

من هنا جاءت الفكرة في هذا البحث للربط بين ثلاثة عناصر أساسية و مهمة: المجال الإقتصادي، المجال الإجتماعي، المجال البيئي. إذا ربطنا بين هذه العوامل و اجتمعت فيما بينها نكون قد حققنا تنمية مستدامة على المدى الطويل، تنمية تأخذ بعين الإعتبار الأجيال المستقبلية القادمة.

الكلمات المفتاحية: التنمية المستدامة، الأمن المائي، مؤشرات التنمية المستدامة، البيئة، المنظومة الإقتصادية.

مقدمة:

تولي الأوساط الدولية إهتماما متزايدا من خلال ما تطرحه المؤتمرات و الندوات الدولية التي تعقدها و تشارك فيها معظم الدول برعاية هيئة الأمم المتحدة ووكالاتها المختلفة لمعرفة الدور الذي تؤديه الإدارة المائية في التنمية المستدامة الذي يتجلى في حماية البيئة و خلق فرص عمل ترتبط بالحد من الفقر و اللامساواة. إن التنمية المستدامة مفهوم حديث بدأ يستخدم كثيرا في الأدب التنموي المعاصر، و يدل على ذلك النمط التنموي الذي يرمي

إلى العقلانية و الرشد والتعامل مع النشاطات الإقتصادية الرامية لتحقيق النمو و تلبية احتياجات السكان من سكن و غذاء و تعليم دون المساس بالشكل السلي على المحيط البيئي، و تعتبر التنمية المستدامة السبيل الوحيد لضمان تحقيق نوعية حياة جيدة للسكان حاضرا و مستقبلا .

ونهدف في هذا البحث إلى التطرق لموضوع هام جدا يعتبر من ركائز التنمية المستدامة و له علاقات متشعبة مع السكان ألا و هو الأمن المائي .

بالرغم من أن موضوع "الأمن المائي" ليس موضوعا كلاسيكيا في علم الاجتماع إلا أن إختصاصنا: "التنمية البشرية" يجعلنا نبحت في كل المواضيع التي تمس من قريب أو بعيد التنمية البشرية. إضافة إلى ذلك يدفعنا الفضول العلمي إلى التطرق لموضوع نعتبره لم يوفى حقه في العلوم الاجتماعية.

لذلك تمحورت مشكلة هذا البحث في دراسة العلاقة بين المياه و التنمية المستدامة، لتصبح من المشكلات المعاصرة و لا سيما عند استغلال الموارد الطبيعية بشكل طبيعي و معتاد، ودون أي إعتبار لما ينجم عن الفعل اللابيئي المخل في جوهر التوازن البيئي، وبالتالي فالسؤال الذي يطرح نفسه هو: كيف يمكن للمياه أن تعيق التنمية المستدامة؟.

تعتبر إدارة السياسات المائية المحكمة هي الحل في المحافظة على التنمية المستدامة.

أهمية البحث:

تنبع أهمية هذا البحث من خلال الأهمية التي تحتلها إدارة المياه في كونها دعامة أساسية للنشاط الإقتصادي في الحفاظ على الموارد الطبيعية و ترشيد إستهلاكها وفي كونها تلبية احتياجات التنمية المستدامة، و مقدرتها في الحفاظ على عناصر النظام البيئي باستمرار.

أهداف البحث:

-تحسين واقع الإدارة المائية من خلال إيجاد أساليب ملائمة لإدارتها و التعرف على المعوقات التي تحول دون مساهمتها اللازمة في دعم النظام البيئي.

- الوصول إلى إلتزامات قانونية صريحة على المستوى الوطني بهدف تخفيف الآثار السلبية التي تنجم عن تسارع النمو الإقتصادي .

-إضفاء صفة الإلتزام على تخفيف الأهداف التنموية من خلال سياسات التخطيط للمحافظة على إدارة المياه.

1- التنمية المستدامة :

1-1 المفهوم العلمي للتنمية المستدامة :

يعرفها تقرير اللجنة العالمية للبيئة و التنمية¹ عام 1987 على أنها «تلك التنمية التي تلبي إحتياجات الحاضر و المساومة على قدرة الأجيال القادمة في تلبية إحتياجاتهم» (اللجنة العالمية للبيئة و التنمية 1987 ، ص:83).

1-2 أهداف التنمية المستدامة :

تسعى التنمية المستدامة من خلال آلياتها و محتوياتها إلى تحقيق مجموعة أهداف و التي يمكن تلخيصها في ما يلي :

I. تحقيق نوعية حياة أفضل للسكان: ترمي التنمية المستدامة من خلال عمليات التخطيط و تنفيذ السياسات التنموية إلى تحسين نوعية حياة أفضل للسكان في المجتمع إقتصاديا و نفسيا و روحيا عن طريق التركيز على الجوانب النوعية للنمو و ليس الكمية و بشكل عادل و مقبول.

II. إحترام البيئية الطبيعية: تركز التنمية المستدامة على العلاقة بين نشاطات السكان و البيئة و تتعامل مع النظم الطبيعة و محتواها على أنها أساس حياه الإنسان ، أنها ببساطة تنمية تسوي العلاقة الحساسة بين البيئة الطبيعية و البيئة ، و تعمل على تطوير هذه العلاقة لتصبح علاقة تكامل و انسجام .

III. تحقيق استغلال عقلائي للموارد : تتعامل التنمية المستدامة مع الموارد الطبيعية على أنها موارد محررة لذلك تحول دون استنزافها أو تدميرها و تعمل على استخدامها ، و توظيفها بشكل عقلائي .

IV. ربط التكنولوجيا الحديثة بأهداف المجتمع: تحاول التنمية المستدامة توظيف التكنولوجيا الحديثة بما يخدم أهداف المجتمع من خلال توعية السكان بأهمية التقنيات المختلفة في المجال التنموي ، و كيفية إستخدام المتاح و الجديد منها تحسين


نوعية حياة المجتمع وتحقيق أهدافه المنشودة دون أن ينجم عن ذلك مخاطر آثار البيئة سلبية .

٧. إحداث تغيير مستمر و مناسب في حاجات و أولويات المجتمع : و بطريقة تلاءم إمكانيته و تسمح بتحقيق التوازن الذي بواسطته يمكن تفعيل التنمية و السيطرة على المشكلات البيئية و وضع الحلول المناسبة لها .

1-3 أبعاد التنمية المستدامة :

التنمية المستدامة تنمية لا تركز على الجانب البيئي فقط بل تشمل أيضا الجوانب الاقتصادية والإجتماعية ، فهي تنمية بأبعاد ثلاثة مترابطة و متكاملة في إطار تفاعلي ، يتسم بالضبط ، والتنظيم الرشيد للموارد ، و لا يكفي وصف هذه الأبعاد بأنها مترابطة معا ، كما يظهر مثلث التنمية المستدامة في الشكل الآتي بل لابد من إشارة واضحة و صريحة إلى أن هذه الأبعاد مترابطة و متداخلة و متكاملة و يمكن التعامل مع هذه الأبعاد على أنها منظومات فرعية من هذه العناصر التي يمكن تحديدها .

شكل رقم:- 1- محيط التنمية المستدامة



المصدر : من إعداد الطالبة

1-3-1 المنظومة الاقتصادية و تشمل²

- النمو الاقتصادي المستديم
- كثافة رأس المال

- إشباع الحاجات الأساسية

- العدالة الاقتصادية

2-3-1 المنظومة الإجتماعية

- المساواة في التوزيع

- الحراك الإجتماعي

- المشاركة الشعبية

- التنوع الثقافي

- إستدامة المؤسسات

3-1-1 المنظومة البيئية

- النظم الإيكولوجية

- الطاقة

- التنوع البيولوجي

- الإنتاجية البيولوجية

4-1 مؤشرات التنمية المستدامة:

1-4-1 التحكم في تزايد عدد السكان : شهد العالم الغربي بعد الحرب العالمية الثانية

إنفجارا ديمغرافيا كبيرا جدا يسميه علماء السكان (Baby Boon) نتج عنه زيادة المواليد لتغطية خسائر الحرب و انخفاض مؤشرات الوفيات نتيجة للتطور في المجال الصحي للسكان أدى هذا إلى زيادة طبيعية كبيرة جدا إنتقل من خلالها حجم السكان من 3.3 إلى 6.2 مليار نسمة من سنة 1960 إلى سنة 2000 أي بمعدل نمو سنوي يقدر ب 1.6 بالمئة.

جدول 1 – جدول يبين تطور نمو السكان في العالم من 1960 إلى 2000 وأفاق 2030.

| السنة | عدد السكان بالمليون | معدل النمو السكان |
|-------|---------------------|-------------------|
| 1965 | 3326 | 1.5% |
| 2000 | 5284 | 1.6% |
| 2006 | 6185 | 1.6% |
| 2030 | 8869 | 1.2% |

المصدر: عثمان محمد غنيم, مرجع سابق ص:12.

1-4-2 تحقيق الأمن الغذائي: ³ يقصد به توفير المواد الغذائية بأنواعها المختلفة و

بكميات مناسبة التي تحقق الحد الأدنى اللازم للسكان في جميع الأوقات العادية والطارئة

حاليا و مستقبلا مع توافر القدرة المالية لتحقيق الحد الآمن .

1-5-3 تدعيم دور المرأة في التنمية المستدامة: للمرأة دور هام جدا في حماية البيئة ،فهي تعتبر أول مربية بيئية للطفل و هي المسئولة عن تغيير السلوكيات غير المنضبطة بيئيا .

1-4-4 الحد الأدنى من استنزاف الموارد الطبيعية : نظرا لتعرض الكثير من الموارد الطبيعية للاستنزاف أصبحت صيانتها و المحافظة عليها حتمية إستراتيجية من أجل تحقيق أهم مرتكزات التنمية المستدامة .

2- الأمن المائي :

1-2 مفهومه :⁴ الأمن المائي قضية إستراتيجية معقدة و متعددة الأبعاد تحمل بين طياتها تداخل العوامل الديمغرافية و الجغرافية و القانونية و الإقتصادية و السياسية ، و هو يعني ; معرفة واقع الثروة المائية من حيث المخزون ، وتنوع المصادر ، و طرق الإستثمار و كيفية ضمان توافرها بالقدر الذي يلبي الحاجة للإستمرار البشري و الصناعي و التوازن البيئي .

2-2 المياه في الجزائر :

1-2-2 خلفية تاريخية:⁵

تعاني الجزائر منذ أكثر من ثلاثين سنة جفاف لا يزال متواصلا حتى الآن .و أهم الحقب التي عرفت جفافا مدقعا هي : (1945-1998) ، (1975-1954) ، (1976-1998) حيث هجر المزارعون حقولهم ، حيث أنهم قد باعوا أعدادا كبيرة من الماشية و الأغنام ، إضافة إلى الضخ الفوضوي للمياه الجوفية إلا أن هذه الحالة رغم حدتها لم تمنع البعض من تفاؤله بالقول «» لقد كان الجفاف الذي عرفته عشرية الثمانينات شديدا للغاية و مستمرا غير أنه تم تسجيل مراحل جفاف مماثلة الشدة و المدى على الأقل مرتين منذ بداية (1910-1940) و في انتظار نتائج الأبحاث الجارية حول إرتفاع درجة الحرارة الكوكب و ما يخلفه من عواقب محتملة لا شيء يدفعنا للتفاؤل بتحسن الظروف المناخية للجزائر »

و كان لتطور الهياكل صلة وثيقة بتطور النصوص القانونية منذ (1962 إلى 1994) حيث ظهرت عادة الإستقلال القوانين و المراسيم التطبيقية، وتوجهت في الأخير بقانون المياه الذي تم تعديله بموجب مرسوم رقم (19-96) المؤرخ في يونيو 1996 ، تضمن خمسة

مبادئ تقوم عليها السياسة الجديدة للمياه :

1- وحدة المورد ⁶ : يجب أن يخضع الماء لتسيير نفس الوحدة الهيدروغرافية و بعد تنفيذ مبدأ الوحدة مع اختصاص الوكالة الجهوية للمياه التي تتمثل مهمتها في تنظيم و تسيير المياه السطحية و المياه الجوفية و بين نوعية المياه و تمثيلها .

2-مبدأ التشاور: أي إشراك جميع المستخدمين في اتخاذ القرارات، و تعتبر مسألة حساسة ومعقدة في نفس الوقت بحيث لا يمكن معالجتها دون إشراك كل الأطراف المعنية (الجماعات المحلية – المستعملون...) في إتخاذ القرار .

3-مبدأ الاقتصاد ⁷ : التأهيل الدائم للمياه من أجل تحسين تسيير الموارد و الهياكل القاعدية ، كما أنه يجب وضع غطاء و نظام تحفيزي يتميز بمكانزمات مؤسسية و تنظيمية جديدة ، يشكل كل من التعاقد و الإمتياز و كذا التسعيرة الإقتصادية المعقولة القائمة على مبدأ تحديد الأسعار حسب المناطق و كذا الصندوق الوطني للماء الشروب ، و الأدوات الأساسية لتنفيذ مبدأ الاقتصاد .

4-مبدأ العالمية: يعتبر الماء عنصرا طبيعيا ليس له حدود جغرافية و مادية و فيزولوجية أو قطاعية و يكتسب طابعا عالميا ، و هو قضية الجميع و يجب أن تكون إنشغالاتهم على قطاعي الصناعية و الفلاحة بحكم أكبر المستهلكين و الملوئين للماء أن يحترموا السياسية الوطنية للمياه ، و وضع سياسات خاصة باقتصاد الماء و حمايته..

2-2-2 وضعية الموارد المائية في الجزائر :

2-2-1 مصادر المياه في الجزائر: تتعلق الموارد المائية في بلادنا بطبيعة المناخ الذي يتراوح ما بين الجاف و شبه الجاف، و تقدر الموارد المائية ب 19.4 م متر مكعب ، 75 بالمائة منها فقط قابلة لتجديد ، و حصة 60 % منها بالنسبة للمياه السطحية ، و 15 % تخص المياه الجوفية .

2-2-2-1-1 الموارد المائية التقليدية : تتمثل في :

الموارد المائية السطحية: تشرف الوكالة الوطنية للموارد المائية على ما يزيد عن 160 محطة مكلفة بإحصاء قياس مستوى الماء على كامل التراب الوطني بفضلها تم تقييم التدفقات السطحية ب 12.4 م³ من الثورة المائية المتاحة ، تضم 17 حوضا مائيا ، مصنفة

ضمن ثلاثة مجموعات :

1- أحواض جبال الأطلس التلي :

و يتراوح معدل سقوط الأمطار بها بين 400-1500 ملم/ السنة و هي أحواض تابعة للبحر المتوسط .

2- أحواض الهضاب العليا و هي أحواض مغلقة : يتراوح معدل سقوط الأمطار بها نحو 100-300 ملم /سنة .

3- الموارد المائية الجوفية : تتوزع الكمية القابلة للإستغلال من هذا المصدر حسب تقديرات المصالح التقنية للوكالة الوطنية للموارد المائية ، و مديرية التهيئة المنشآت الكبرى كما يلي :

جدول رقم 2: كمية المياه المستغلة في الجزائر 2009

| أهم المناطق التي تستحوذ على المياه الجوفية متيجة ، الحضنة ، الصومام ، سهل عنابة ، الهضاب العليا | عدد الينابيع | عدد الآبار | الكمية المستغلة | الكمية العادية | |
|---|--------------|------------|--------------------|----------------|-------------------------|
| / | / | 90 | 2 م ³ | شمال البلاد | الموارد المائية الجوفية |
| / | / | 34 | 1.7 م ³ | الجنوب | |

المصدر: الوكالة الوطنية للموارد المائية

2-1-1-1-1 الموارد المائية غير التقليدية⁸

*تحلية مياه البحر: كون الجزائر من الدول الساحلية ، يعطيها ميزة وجود مصدر المياه بكميات هائلة يمكن تحليتها و الاعتماد عليها كمورد إضافي خاصة مع تفاقم ظاهرة الجفاف في السنوات الماضية من جهة و زيادة النمو الديمغرافي من جهة أخرى و تجربة الجزائر في هذا المجال تعود إلى بداية السنوات الستينات في ثلاث مناطق صناعية – أرزيو – سكيكدة – عنابة .

*معالجة المياه المستعملة :في السنوات الأخيرة واجهت الكثير من دول العالم إهتماما كبيرا لإعادة إستخدام المياه المستعملة بسبب: ندرة المياه و الحد من تلوث البيئة للمحافظة

على المصادر المائية و لهذه الأسباب و غيرها أصبحت معالجة المياه المستعملة من مصادر المياه فمياه الصرف ، سواء الصحي أو الزراعي يمكن معالجتها بتقنيات حديثة و إعادة إستخدامها في الأراضي الزراعية و في الصناعة بدلا من تصريفها مباشرة و دون معالجتها في المسطحات . المائية مما يتسبب في مشاكل بيئية خطيرة تؤدي إلى هدر جزء مهم من مصادر الثروة المائية ، تبقى نسبة معالجة المياه في الجزائر سندرجهما في الجدول التالي :

جدول رقم:3نسبة معالجة المياه في الجزائر

| السنة | عدد السكان | معالجة المياه | عدد المحطات | حصص كل مواطن من الماء |
|-------|---------------|---------------------|-------------------|-----------------------|
| 2008 | 32 مليون نسمة | 2.65 م ² | 60 م ³ | 2.75/32 = 0.090 |

المصدر: وزارة الموارد المائية ، السدود في الجزائر 06/04/2010.

3- المياه و علاقتها بالتنمية المستدامة

3-1 في المجال البيئي :

3-1-1 التلوث: يموت كل عام 3 ملايين شخص في العالم بسبب الأمراض التي تعود للماء إما مباشرة بسبب تلوث الماء أو الغذاء ، أو بشكل غير مباشر أو بسبب الكائنات المسببة للمرض مثل البعوض الذي يتكاثر في الماء و من هذه الأمراض الإسهال⁹ الذي يؤدي بمليون وفاة ، والمalaria التي تقضي على مليون شخص ، و من الممكن تجنب هذه الوفيات لو خصص أقل من دولار من الخدمات الصحية لكل فرد في العام أي حوالي 7.8 مليار في السنة ، و في المقابل أنفقت في تلك الفترة على التسليح 864 مليار أي 144 مليار للفرد الواحد و هكذا نصل إلى أن النظام الاقتصادي و السياسي السائد في العالم اليوم يؤدي إلى التلوث و تدمير المياه و الجو المحيط . بل يتعرض بقاء الكوكب ذاته للخطر فضلا عن ذلك أهمية المياه الصالحة للشرب التي تنقص و كذلك نوعيتها و الكثير من هذا التلوث مصدره الزراعة و الإستخدام الكثيف للأسمدة الكيماوية الذي تشجعه الشركات متعددة الجنسيات للبتر وكيماويات ، و قد أدى خلال السنوات الخمس الماضية تشبع التربة بهذه الملوثات ، و كذلك العديد من الآبار التي لم تعد مياهها صالحة للإستخدام ، و بعضها لم تعد صالحة إلا للصناعة . و قد حددت منظمة الصحة العالمية الحد الأقصى المسموح به

من الماء بمقدار 50 مليجرام في اللتر و خفضها الإتحاد الأوربي إلى 25 مليجرام ولكن تصل النسبة الفعلية في بعض الأماكن حتى في أوروبا الفرنسية إلى جرام كامل من النترات في اللتر و ذلك في المياه الجوفية في المناطق التي تستخدم النترات بصورة مكثفة ، وتقدر المنظمة الصحة العالمية أن 80 % من الأمراض و ثلث الوفيات في البلدان الجنوب تنتج بشكل مباشر أو غير مباشر بسبب المياه الملوثة و أن الخطر الرئيسي ينتج من التلوث الصناعي، على رغم من أن الكل يعرف الوسائل المدمرة سواء للبشرية و الطبيعة ، و تستمر أغلب الصناعات في إلقاء مخلفاتها الكيماوية مباشرة في الأنهار ، و بالإضافة إلى ذلك التخلص من الكميات الكبيرة من مياه الصرف الصحي للمدن الكبيرة في الأنهار أو البحيرات أو البحار وإن بعض البحيرات باتت ميتة لا تسمح بأية حياة حيوانية ، مما أدى في بعض الحالات لحدوث تغيرات في الطبيعة الوراثية لبعض أنواع الأسماك كما حدث في عام 2001 عند مصب نهر الصين حيث إكتسبت بعض أنواع الطبيعة جنسية مختلفة أي أنها صارت تجمع بين الذكورة والأنوثة بسبب تأثير بعض المواد الكيماوية أما في سنة 2004 بلغ حجم الطمي المترسب في مجموع السدود 900 مليون متر مكعب و ليس التحول و حده الذي يهدد السدود فإلى جانبه توجد ظاهرة التبخر التي لم تتناولها أية دراسة رغم ضياع متوسط 250 مليون متر مكعب و هي الكمية التي تكفي لملء سد كبير ، أما تلوث المياه على مستوى المدن الجزائرية يسجل بأشكال مختلفة :¹⁰

- 1- الإستغلال المفرط لحقول المياه الجوفية الساحلية يؤدي بشكل متزايد إلى تسرب الأملاح بين الطبقات المائية التي لا يمكن معالجتها كما هو الحال بالنسبة لوهران ، العاصمة ، جيجل
- 2- إرتفاع منسوب المياه القذرة لبعض المدن لعدم وجود محطات تطهير المياه المستعملة مثل ما هو في مدينة الوادي .
- 3- تلوث الطبقات الجوفية في الشمال من جراء تسربات المياه المنزلية و الصناعية والمبيدات و الأسمدة الكيماوية و النفايات التي بلغت نسبة مرتفعة و خاصة بسهل متيجة.
- 4- قدم شبكات صرف المياه القذرة و اختلاط ترسبها بالمياه الصناعية للشرب يؤدي إلى إنتشار الأمراض المنتقلة عن طريق مياه الشرب في بلادنا و من هذه الأمراض الكوليرا والتيفويد وهي بنسبة 39 %.

1-2-13 المناخ: في أول أكتوبر 2001 نشر الفريق الدولي لدراسة تغير المناخ تقريره حول التغيرات المناخية المستقاة من المعلومات المتجمعة منذ عام 1995 ، و يصل التقرير إلى نتيجة أنه حتى إذا أمكن تخفيض إنبعاث غاز ثاني أكسيد الكربون خلال العقود القادمة فإن حرارة كوكب الأرض ستستمر في الإرتفاع لمدة طويلة قادمة و أن منسوب المحيطات مستمر في الإرتفاع لألف عام وفقا لهذا الرأي فإن التغيرات المناخية لها آثار غير جديدة على الاقتصاد و الصحة العامة و النظم البيئية في الكثير من مناطق الكوكب، و سيؤدي إرتفاع الحرارة إلى تخفيض إحتياطات المياه العذبة في آسيا الوسطى و إفريقيا الجنوبية و بلدان المتوسط ، عدد الأفراد الذين سيتأثرون بارتفاع منسوب المحيطات حتى عام 2080 ، حتى إذا لم يتجاوز هذا الإرتفاع 40 سنتيمترا ، إما عن تأثير تغير المناخ على الزراعة فيظهر على إنتاجية الزراعية التي سترتفع في المناطق المدارية و الاستوائية ، و يتحدث تقرير اللجنة الدولية عن هذا الموضوع قائلا:¹¹

" إن المجتمعات الأكثر فقرا في العالم هي الأكثر اعتمادا على الماء و الزراعة و بالتالي ستعود أكبر المخاطر بسبب تغير المناخ، و ستختفي الكثير من النباتات و الحيوانات ، و كذلك بعض أنواع أنماط الحياة الإنسانية إلى الأبد ."

و طبقا للتقرير فإن ارتفاع درجة حرارة الكوكب سيؤدي إلى إزدياد انتشار الأمراض المعدية كالملاريا ، الكوليرا و حتى الدنج ، و تتعرض الأنظمة البيئية لتغيرات عميقة ، مما يعرض فصائل كثيرة من النباتات و الحيوانات لخطر الأنقاص و سيؤدي ارتفاع منسوب البحار إلى درجات الحرارة لإغراق ثلاثة أرباع الأراضي المنخفضة في العالم و بصفة خاصة مناطق سند ريان و بنغلادش بالهند كذلك ستعرض للأخطار الأرصفة المرجانية و هي مكان لكثير من أنواع الحياة البحرية كما سيختفي عدد من الجزر المحيطين الهندي و الهادئ خلا السنوات القادمة و يؤدي اجتثاث الغابات و الزراعة الكثيفة إلى تغيير طبيعة غطاء الأراضي ، و ذلك يزيد من الأشعة المنعكسة على سطح الأرض و ذلك يرفع من درجة الحرارة، و يعمل على التقليل من كميات السحب و بالتالي الأمطار المتساقطة و المصدر الأكبر لهذه الأمطار فوق اليابسة هو من التبخر الطبيعي لأوراق الأشجار ، و بقطع هذا المصدر تقل المياه التي تغذي السحب الممطرة و عندما يقل الكساء النباتي جزء منها يتبخر مرة أخرى ، و تتفاقم الظاهرة باختفاء النباتات من السفوح .

3-2 دورها في المجال الاجتماعي:3-2-3-1- شح الماء علاقة اجتماعية²¹؛²¹

وفقا لتقارير الأمم المتحدة يعاني نصف مساحة سكان الكرة الأرضية من مشاكل مختلفة بشأن المياه، وهذه المناطق هي الأكثر إكتظاظا بالسكان، يسكنها ثلاثة أرباع سكان العالم.

و طبقا لمنظمة الصحة العالمية فالوقت الذي تستغرقه النساء و الأطفال في تلك المناطق لجلب الماء من أماكن بعيدة و ملوثة في الكثير من الأحيان يزيد عن عشرة ملايين عام كل عام و في أفريقيا لا يحصل ثلث السكان على الماء الصالح للشرب، و يعاني الفقراء صعوبات أكثر من الأغنياء في الحصول على الماء من أجل احتياجاتهم المنزلية و الصحية و يدفعون أكثر بما يصل إلى 12 ضعف ما يدفعه الأغنياء المتحصلون بالشبكات في المدن و هذا ما يؤكد المجلس العالمي الذي أنشاه البنك الدولي، و من الحالات الدالة على ذلك في ليما عاصمة البيرو حيث يشتري الفقراء المتر المكعب من المياه من البائعين المتوسطة المتصلة بالشبكات العامة و في عام 1980 أعلنت جمعية العامة للأمم المتحدة عقد « التزود بالماء و حماية الصحة » و كان الهدف المعلن هو الاستمرار لهذا الغرض أكثر من 134 مليون دولار، و كان من المفروض أن ينتفع من البرنامج أكثر من مليار من الأفراد، و قد وصفت منظمة الصحة العالمية التطور الذي حدث خلال التسعينات بأنه محدود فضلا على أن هذه المنظمة تقدر بأن تخصيص 4 % من نفقات التسليح العالمي لمعالجة كل الموارد المائية كفيلة بإحداث قفزة في طريق تلك المشاكل و تبين الأمثلة أن مشكلة المياه تندرج في إطار العلاقات الاجتماعية التي خلقتها اللامساواة الإقتصادية .

3-2-3-2- خصخصة المياه³¹

خلال العقد الماضي جرى تقدير الماء للرأي العام العالمي بوصفه من الموارد الإستراتيجية للقرن الواحد و العشرين، و قد تواترت المؤتمرات و المنتديات و التصريحات الرسمية لتلبية متخذي القرار بقرب حدوث أزمة في المياه؛ حيث حدث خلل غير مسبوق بين الطلب المتزايد باستمرار و بين المعروض من الماء على مستوى العالم و باعتبار الماء سلعة اقتصادية و هذه النظرة تبدو عملية فهي تلتف حول المشاكل الحقيقية (البيئة الاجتماعية و السياسية)، و تجعل من الماء المورد الطبيعي الأكثر حيوية سلعة مثلها مثل باقي السلع، و يفرض الشمال سياسة النيوليبرالية على الجنوب و يقوم الحل النموذجي على خصخصة الخدمات العامة

الأساسية ، بما في ذلك تزويد السكان بالمياه و اختراع هذا الأخير بنظام السوق على أنها تجارة العالمية في المياه المعبأة و التي ازداد حجمها بمعدل 7 % في العام خلال السنوات الماضية ، و بلغت كمية المياه المعبئة خلال عام 2001 أكثر من 90 ألف مليار لتر من المياه التي يزيد ثمنها عن عشرة آلاف ضعف ثمن المياه النقية الموردة بشبكات توزيع المياه العادية، و لترويج إستخدام المياه المعبئة في الجنوب يدعون أنها ضرورية لضمان الصحة بسبب تلوث مصادر مياه الشرب أما في الشمال فقد بلغ إستخدام هذا المنتج أرقاما خيالية بفضل الدعاية التي تنسب إليها فوائد محددة مثل إنقاص الوزن و تخليص الجسم من المخلفات الضارة و المزايا في مجال التجميل والعلاقات الجنسية، و كالمعتاد نجد هذه التجارة لا تحترم الدورة الطبيعية للمياه و تساهم في تلويث البيئة ، وهكذا يتحول الماء شيئا فشيئا إلى سلعة تدخل ضمن مكونات الاقتصاد الرأس المالي المعولم ، وبهذا لم تعد الأولوية لإشباع الحاجة الحيوية و إنما لتحقيق الربح ، و في الداخل مجتمعات الجنوب مثلها مثل المال يصبح الماء أحد العوامل المؤثرة على العلاقات الإجتماعية التي خلفتها اللامساواة الإقتصادية ، و هكذا لا يمكن عزل مشكلة مادية مثل مشكلة المياه عن نظم المجتمعات و لا عن العلاقات الدولية .

3-3 دورها في المجال الاقتصادي: ¹⁴¹³

أكثر المياه اليوم هي موجهة للإنتاج الزراعي لإصدار الأغذية و هل هذه الكمية كافية إشباع هذه الثروة ؟ فالفرد يحتاج إلى حوالي 1000 متر مكعب من المياه لإشباع حاجاته ، أما في المجال الصناعي نحتاج إلى متر مكعب من المياه عند استهلاكنا 1000 متر مكعب من المياه في الإستخدامات الخطيرة ، فنبقى نحن نحتاج إلى المياه دائما، كما أنه يمكن لجميع البلدان أن تنظم الحياة بكمية كافية لأجل إشباع حاجاتهم من المياه المشروعة ، كما نجد أن حوالي خمس المنتجات الغذائية تصدر إلى البلدان المنتجة التي تنتفع أكثر من المياه ، بينما نجد بلدانا مستهلكة تعاني من قلة المياه ، إذن السؤال هنا هل الماء يستخدم لأجل إنتاج الغذاء ؟ نجد حوالي 100 متر مكعب من المياه تستخدم لأجل إنتاج 1 طن من القمح ، لأن 1 طن من القمح يباع في الدول الغنية بالماء مثل الولايات المتحدة الأمريكية و فرنسا أما في الجزائر فإننا نجد أن :

(1)طن من الصلب يتطلب لاستخلاص 150 م³ من الماء .

(1)- طن من النسيج يتطلب لتحضيره 130م3 من الماء.

(1)-طن من الورق يتطلب لتحضيره 500 م3 من الماء .

(1)-هكتار واحد من القمح يتطلب ما بين 4000م3 و 8000م3 من الماء .

(1)-هكتار واحد من الطماطم يتطلب ما بين 5000م3 و 9000م3 من الماء .

و يحتاج الحيوان للشرب يوميا ما بين 5 إلى 20 لتر بالنسبة للأغنام و ما بين 20 و 5 لتر بالنسبة للأبقار و يحتاج الإنسان للشرب يوميا ما بين 2 و 5 لترات و يحتاج 80 و 100 لتر لإحتياجاته و هذه الكمية تختلف طبعا بالإختلاف الحضاري و الموقع و المناخ الخ, كون الجزائر من الدول الساحلية يعطيها ميزة وجود مصدر للمياه لكميات هائلة يمكن تحليتها والإعتماد عليها كمورد إضافي, ففي المنطقة الصناعية لأرزيو توجد 26 وحدة تحلية تنتج مجتمعة ما يقدر ب 236000م3/اليوم أما في سكيكدة محطتين لتحلية مياه البحر بطريقة multi flash تنتج حوالي 1440 م3/يوم للوحدة الواحدة ، محطات التحلية لا تسمح في الحالات القصوى إلا بتجنيد 18 مليون م3 في السنة لتلبية الحاجة إلى الماء الصناعي و الشروب , هذا المورد لا يمكن تعبئته إلا بصعوبة لتلبية حاجة الزراعة من الماء بالنظر إلى الكلفة الحالية للتعبئة التي تتجاوز 10 دج/م3 مقارنة بكلفة التعبئة من الموارد التقليدية التي تتراوح حوالي 01 دج/م3 و يرى البعض أن السعر الأمثل للمتر المربع من المياه ما بين (20-15 دينار جزائري) دون حساب تكلفة التطهير أي أن السعر سيفوق 30 دينار للتر المكعب و, في إطار المخطط الوطني للبيئة تم تقدير نسبة مساهمة مختلف الفئات في السعر الماء حسب الجدول التالي¹⁴:

جدول رقم:4تسعيرة المياه القاعدية في الجزائر

| السنوات | 1993 | 1995 | 2000 | 2003 | 2008 |
|-------------------|------|------|------|------|--------------|
| التسعيرة القاعدية | 100 | 1.65 | 3.01 | 3.60 | 3.50 إلى 3.6 |
| مؤشرات المياه | 100 | 165 | 31 | 360 | 360-450 |
| مؤشرات التضخم | 100 | 389 | 773 | 880 | 853 |

المصدر: المخطط الوطني للنشاط البيئي بالجزائر 2000.

و الجدير بالملاحظة أن ما أقرته الجزائر في إجتماع المجلس الوزراء بتاريخ 30/12/2001

تكريس سنة 2002 من أجل إعداد سياسة شاملة للمياه و تخصيص مبلغ 100 ألف مليار سنتيم لاستدامة مائية للأجيال القادمة لذلك تهدف التنمية المستدامة، إلى حماية البيئة من التلوث العالمي و حماية النظم الإيكولوجية. فتتضمن التنمية عنصر المشاركة في اتخاذ القرار في جميع المجالات لتمكين الناس من تحسين نوعية حياتهم بطرق مستدامة و عادلة يكون لها تأثير على صنع السياسة الوطنية، مثل قضايا المحافظة على التنوع الإحيائي و مخاطر الإحتباس الحراري و غيرها من القضايا البشرية. و العجز المائي يتسبب بحدوث عجز غذائي وبالتالي خلل إقتصاد البلاد و لهذا فالأمن المائي و الأمن الغذائي متلازمان و متداخلان ، فالسعي لتحقيق أمن غذائي يجب ألا يكون على حساب الأجيال القادمة لأن استنزاف الموارد المائية و إجهاد الأرض قد يؤمن حاجات الجيل الحالي و يسبب كارثة بالنسبة للمستقبل و بالتالي فاستدامة الموارد المائية تؤدي على بالضرورة إلى إستدامة تنموية .

4-دور المختصين في معالجة مشكل المياه:

1-المختص في علم الإجتماع:15

يقوم المختص في علم الإجتماع بتشخيص الظاهرة الإجتماعية التي تعنى بحماية البيئة ، ويسعى إلى دراسة البرامج التنموية و الزراعية التي يلتزم بها في المحافظة على البيئة من خلال علاقة الإنسان بالمحيط البيئي ، كما يسعى إلى زيادة الوعي بالآثار البيئية السلبية على صحة الإنسان في حالة عدم إهتمامه بإدارة المياه.

2-المختص في علم الإقتصاد:

يساهم الإقتصادي بوضع معايير لجودة و أمن المياه ، وهي المعايير التي يجب أن تلتزم بها المؤسسات و المنظمات المختلفة فضلا عن مفاهيم الجودة الحديثة لتحقيق فاعلية في أداء بيئي متميز يسمح للمؤسسة بتسيير و إدارة المياه مع ما يتناسب و المتطلبات القياسية بهدف تحقيق السياسة المائية المرجوة ، حيث أن كل ما تحويه البيئة من موارد يشكل رأس المال الطبيعي

الذي هو أحد عناصر العملية الإنتاجية ، ولا يجوز أن يستهلك الإنسان في أي نشاط إقتصادي رأس ماله الحقيقي.

المعلومات و البيانات اللازمة للتعرف على الآثار المهمة، ويهدف ذلك إلى تحديد المشكلات

الحالية و المتوقعة, وهذا لأجل تحديد نسبة العرض و الطلب على المياه.

4-المختص في علم البيئة:

يساهم المختص في علم البيئة بدعم نظم الإدارة المائية كأحد الأطراف المهمة في العملية البيئية التي يعتمد على كفاءتها نجاح النظم القائمة, وذلك لكونها تعد الأطر الموجودة لديها مع العمل .

3-المختص في الديمغرافيا:

يقوم المختص في الديمغرافيا بإحصاءات سنوية لعدد السكان ويشمل جمع المعلومات على إدارة المنشآت بالجدوى الإقتصادية التي سوف تعود على المؤسسة بالإيجابية عند إتباعها أسلوب منع التلوث, ووضع برامج و خطط لتغيير أنماط الإنتاج و الإستهلاك المخلة بالبيئة و حماية الموارد الطبيعية , مع تبني مبدأ الإستدامة في توظيف هذه الموارد من حيث العرض و الطلب للمياه من قبل السكان.

-توصيات و نتائج المقال:

- 1- بناء القدرات المؤهلة و المتخصصة في مجال البيئة و التنمية المستدامة , وإنشاء مراكز البحث العلمي و تزويدها بالأجهزة و الأدوات المعدة.
- 2-سن التشريعات و القوانين الخاصة بإدارة المياه.
- 3-رفع مستوى الوعي البيئي الى مراحل متقدمة من أجل الحفاظ على إستدامة الموارد المائية.
- 4-التوسع في استخدام مصادر الطاقة المتجددة مثل: الطاقة الشمسية و الطاقة الكهربائية في جميع نواحي الحياة.
- 5-رفع مستوى الأداء البيئي , الحكومي و المجتمعي من أجل الوصول إلى تحقيق قدر أعلى من المعايير و المقاييس المتفق عليها في المعاهدات و الإتفاقيات البيئية العالمية.
- 6-إدراج البعد البيئي كمتغير أساسي في خيارات المجتمع لتخطيط مشاريع التنمية و تنفيذها و تقييمها من منظور الإرتباط بين المستوى المعيشي و البيئي و ذلك بالتعاون مع المنظمات الإقليمية.

خاتمة:

كان الهدف من وراء هذه الورقة إبراز المياه كمورد نادر و اعتباره من أهم العوامل المحددة للتنمية, و قد تطرقنا إلى مدى فاعليته في تحقيق التنمية المستدامة بمختلف المجالات و خلصنا إلى أن الماء العذب المتاح أصبح موردا ناضبا و ليس متجددا يشهد على ذلك تحول المياه شأنها

شأن الموارد الإقتصادية الإستراتيجية الأخرى كالنفط بل يتعدى الأمر ذلك خاصة و أن المحافظة عليه و استغلاله بشكل عقلاني يضمن تنمية تأخذ بعين الاعتبار الأجيال المستقبلية القادمة, و في ضمن هذا المعنى يمكن و عن طريق عملية حسابية جد بسيطة أن نوجه آراء المختصين إلى أنه في أفق 2020 حيث يكون عدد سكان الجزائر يساوي 40 مليون نسمة يجب توفر ما لا يقل عن 73 مليار لتر من الماء ، و هذا لتلبية حاجات الشرب لسكان الجزائر فما بالك بالحاجات الزراعية والإقتصادية و الصناعية لذلك وجب علينا اخذ موضوع وفرة المياه بجدية تامة من قبل الباحثين و المختصين و كذلك السكان .

و أخيرا يمكننا القول أننا ندرك ما مدى صعوبة إشكالية العلاقة بين المياه والسكان و التنمية المستدامة وهذا الموضوع شائك يتطلب بحثا آخر سوف نتناوله مستقبلا.

قائمة المصادر والمراجع :

- 1 عثمان محمد غنيم و ماجدة أبو نط ، التنمية المستدامة (فلسفتها و أساليب تخطيطها) , ط1, دار الصفاء للنشر و التوزيع عمان, 1427-2007 هـ ص:20 .
- 2 المرجع السابق ص 39
- 3 المرجع السابق, ص: 65 .
- 4 توماس ناف ، المخاطر على إستقرار الشرق الأوسط في التسعينات ، الإقتصاد والسكان والمياه – تر: عبد الله جمعة الحاج , مركز الإمارات للبحوث و الدراسات الإستراتيجية , أبو ظبي, ص: 192 .
- 5 عبد القادر المخادمي ، الأمن المائي العربي بين الحاجات و المتطلبات, دار الفكر- دمشق, ص: 24 .
- 6 تقرير المجلس الإقتصادي و الإجتماعي, لجنة التهيئة العمرانية و البيئة حول المبادئ في الجزائر - عبر رهنات المستقبل – الدورة العامة الخامسة عشر ماي, 200 , ص: 63 .
- 7 المجلس الوطني الاقتصادي والإجتماعي و البيئة، المرجع السابق, ص: 62 .
- 8 المرجع السابق, ص: 16 .
- 9 فؤاد سروج ، مياه المستقبل (الضفة الغربية ، قطاع غزة ، إسرائيل) ط1 لجنة الموارد المائية المستدامة للشرق الأوسط الأردن, 2003, ص:20 .
- 10 وزارة الموارد المائية الجزائر .
- 11 المرجع السابق ص: 24 .

- 12 E.F.E واشنطن يوليو 1999 عن المرجع السابق ص: 10 .
- 13 BERNARD ,B.,2008,LARECHERCHE-L'EAU-RASERVE-SECHRESSE-DESSALEMENT-NITRAT/CLIMATS N21 ,PARIS, PAGE 74.
- 14 العضائية عادل محمد ، الصراع على المياه في الشرق الأوسط – الحرب و السلام ط1 ، دار الشروق عمان /2005 ص, 235 .
- 15- عدنان غانم , نظم الإدارة البيئية ودورها في التنمية المستدامة, مجلة العلوم الإقتصادية, العدد:-2, جامعة دمشق, ص:42.

رحلة ابن الدين الأغواطي مصدر من مصادر تاريخ الجزائر الحديث.

لخضر العربي/أستاذ بالمركز الجامعي البيض

الملخص باللغة الإنجليزية:

This research aims to shed light on Ibn E-Din Al-Aghouati travel, also attempts to provide and develop the most important data on the social and economic life, which contained within them with a focus on some cities in southern Algeria Al-Aghouati encountered during his trip to the country E-Diriyah the Arab Middle East (Saudi Arabia, Al-Hijaz or) as Laghouat and Ghardaia and Ouargla, and Oued Souf and some other cities.

الملخص باللغة الفرنسية:

Cette recherche vise à faire la lumière sur le voyage d'Ibn E-Din Al-Aghouati, tente également de fournir et de mettre au point les données les plus importantes sur la vie sociale et économique, qui contenait leur sein avec un accent sur certaines villes du Sud de l'Algérie rencontrées par Al-Aghouati lors de son voyage au pays E-Diriyah au Moyen-Orient arabe (Arabie Saoudite, ou Al-Hijaz): comme Laghouat, et Ghardaia et Ouargla, et Oued Souf, et d'autres villes.

تمهيد:

تعتبر كتب الرحلة من أهم المصادر التاريخية الغنية بالعديد من النصوص التي تحوي معلومات مفيدة جداً بالنسبة للباحثين، ويمكن لمختلف مجالات المعرفة استيعابها وتوظيفها؛ ولا حاجة لنا هاهنا إلى الإطناب في بيان أهمية كتب الرحلة، والإشادة بما خلفته من كم هائل من المعلومات المختلفة التي لا يستطيع الباحث في التاريخ أن يعدل عنها.

وتسعى هذه المداخلة إلى تسليط الضوء على رحلة⁽¹⁾ ابن الدين الأغواطي الجزائري، كما تروم تقديم واستنباط أهم المعطيات المتعلقة بالحياة الاجتماعية والاقتصادية، التي وردت

في ثناياها مع التركيز على بعض مدن الجنوب الجزائري التي مرّ بها الأغواطي خلال رحلته قاصدا البلاد الدرعية (المملكة العربية السعودية، أو الحجاز) بالمشرق العربي: كالأغواط، وغرداية، وورقلة، ووادي سوف، وغيرها من المدن.

1- ابن الدين الأغواطي:

هو الحاج ابن الدين الأغواطي، لا ندري تاريخ ولا مكان ولادته، ويظهر من اسمه أنه أغواطي المنشأ والمستقر، ولا نملك معلومات كافية حول حياته سوى أنه عاش في القرن التاسع عشر الميلادي (حيث كان حيا سنة 1829 م / 1245 هـ) بالرغم من أن عائلة ابن الدين كانت موجودة بالأغواط، وكان معروفا في وقته.⁽²⁾

أما عن حياته العلمية فالمعلومات حولها شبه منعدمة، كون أن مصادر التراجم لهذا العصر لا نكاد نجد له فيها ذكرا؛ ومما أتيج لنا الوصول إليه أن الحاج ابن الدين لم يكن كثير التعليم، ولا نهل من مشارب العلوم المتعددة، لأنّ معلوماته عن بعض أحوال عصره وبتاريخ الحضارة الإسلامية، والتي أوردها في رحلته لا تدلّ على تعلّمه وتعدد معارفه، وذهب الدكتور أبو القاسم سعد الله إلى أنّ ابن الدين كان من «المستمعين» الذين: «يعرفون ولا يدققون، يلمون ولا يتخصصون»⁽³⁾ وهذا يدل على أنّ ثقافته كانت بسيطة لأنه لم يكن يرتاد المكتاتب، ولا جالس كبار علماء العصر، لكنّه اكتفى بمجالسة بعض أولي العناية المتواضعة بالعلم واستمع منهم.

وما يؤكد على ضعف ثقافته وقلة إطلاعه ما ذكره هو بنفسه في رحلته حول أهل ميزاب من اختلافهم في مسائل الدين عن العرب إذ يقول: «فهم يرفضون تقديس أصحاب الرسول (صلى الله عليه وسلم)، وهم يعارضون أهل السنّة، ولكنهم يتفقون في المذهب مع الوهابيين والفرس وسكان عمان ومسقط، وكل هؤلاء الناس معتزلة»⁽⁴⁾ فمن خلال النص يظهر أنّه لا يفرق بين الطوائف الإسلامية ومذاهبها الدينية كالشيعة والخوارج والمعتزلة، خاصة وأنّ أهل ميزاب كانوا إباضية على مذهب الخوارج وليسوا من المعتزلة في شيء.

2- الرحلة:

لعلّ ما دفعنا إلى اختيار موضوع الحياة الاجتماعية والاقتصادية ببعض مدن الجنوب من خلال رحلة الحاج ابن الدين كونه أبرز رحالة جزائري طاف وجال بالعديد من مدن الجنوب الجزائري قبيل دخول الاستعمار الفرنسي، وعایش أحداثها في فترة تاريخية مهمة.

كما أنّه قدّم وصفا عاما لما رآه من مظاهر الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

ويأتي قيمة مؤلف ابن الدين في كونه لم يهتم فقط بتقديم معلومات متنوعة حول الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية في المدن التي زارها، وإنما أضاف إليها معلومات أخرى هامة جدا تتعلق بالجغرافيا، والقبائل، والمذاهب الدينية واللغات.

وتأكيدا لأهمية الرحلة ما ذكره القنصل الأمريكي بالجزائر وليام هودسن (W.B.HODGSON: 1825-1829) في المدخل الذي جعله في أول ورقات رحلة ابن الدين التي نشرها لأول مرة باللغة الإنجليزية في واشنطن بتاريخ: 03 سبتمبر 1830، قائلاً: «إنني أعتقد أنّ الرحلة تحتوي على معلومات تهم جغرافية إقليمية، بحيث قد تكون مفيدة للرحالة في المستقبل، إنّ معظم المدن والشعوب التي تحدّث عنها ابن الدين غير معروفة معرفة جيدة، بل إنّ بعضها لم يشر إليها أي رحالة أو جغرافي أوروبي من قبل، حتى ليون الإفريقي نفسه لم يذكرها»⁽⁵⁾.

إنّ المتصفح لهذه الرحلة يرى أن ابن الدين لم يكن يكتب من فراغ، بل كان واعيا بما يكتب، حيث أنّه كان يصف ظواهر وأمورا شاهدها بنفسه، وذاق طعمها، ولم يتلق أخبارا من غيره، لذلك نجده في مواضع عديدة من الرحلة يذكر عبارة «رأينا» أو «وجدنا».

وقد خالف ابن الدين الأغواطي في ديباجته بعض التقاليد التي عهدناها مع الرحالة والجغرافيين القدماء أو المحدثين أو حتى من المعاصرين له، حيث أنّه لم يوضح دوافع رحلته، ولا عقدها بالظروف والأسباب، ولا أطلق عليها اسما يتناسب مع مضمونها، وإنما اكتفى بعد البسمة والصلاة على النبي (صلى الله عليه وسلم) بعبارة مقتضبة جدّ وهي: «إنّ هذا الكتاب يحتوي على وصف مختلف البلدان والأماكن من قبل الحاج ابن الدين الأغواطي»، ومرة أخرى يدل هذا على عدم إلمام ابن الدين بثقافة أهل العصر وطريقتهم في التأليف التاريخي.

وعموما رحلة ابن الدين الأغواطي جاءت في إطار ظروف الفترة التي عايشها، فكشف لنا بذلك عن الواقع السياسي والاجتماعي والاقتصادي للعديد من مدن الجنوب كالأغواط، وغرداية، ووادي ميزاب، وورقلة، ووادي سوف.

وعلى أيّ سنقتصر في هذه العجالة على بعض المعطيات حول نماذج من مدن الجنوب الجزائري من خلال الرحلة في الجدول التالي:

| | | | |
|--------------------------------|--|--------------------------------|-------|
| المدينة | الأغواط الموقع والمساحة - بلدة كبيرة مبنية في موقع مفضل. محاطة بسور وحولها تحصينات. - محجوبة عن الأمراض والدواب المؤذية كالطاعون والعقارب. | المرفق العامة | ورقلة |
| الملاحظات الاقتصادية | - بلد منتج: الفواكه، التمر، والتين، والعب، والسفرجل، والرمان والاجاص. - والتجارة فيها رائجة. - والعملة فيها عملة الجزائر وقاس. | المرفق العامة | ورقلة |
| الملاحظات الاجتماعية والثقافية | - لغة السكان: العربية. - الملابس من الصوف. - أهلها فريقان: فريق يسمى الأخلاف، وفريق يسمى أولاد سرقين، وهما غالبا في حالة حرب بسبب فريق مهم طاعة شيخ البلدة. - ولا تخرج فيها النساء المحترمات من بيوتهن، وغيرهن يظهرن. | المرفق العامة | ورقلة |
| المصدر | الرحلة، ص 64، 65. | المرفق العامة | ورقلة |
| | | الملاحظات الاقتصادية | ورقلة |
| | | الملاحظات الاجتماعية والثقافية | ورقلة |
| | | الملاحظات الاجتماعية والثقافية | ورقلة |
| | | الملاحظات الاجتماعية والثقافية | ورقلة |

| | | | | | |
|----------|--|---|--|---|--------------------------------------|
| المنبعا | - تقع في وسط الرمال . - من متبلي إلى المنبعا مسافة يوم. | - ليس لها ماء باستثناء ما يجلب من الآبار . | - يربون الجمال ويركوبها . - وليس لهم خيل . - وتنتج المنبعا التمر والحلفاء . | - يتكلم أهلها العربية . - لبا سهم من الصوف . - سلاحهم السيوف والبنادق والرماح . - نساؤهم كالبديوات يستقن الماء من الآبار ثم يحملنه على ظهورهن في القرب . | نفسه، ص 69. |
| القورارة | - تقع هذه الواحة مسافة يوم من تميميمون . - بينها وبين بلاد شنقيط عشرون يوما | - تضم عشرين قرية . | - جميعها تنسقى بالماء عن طريق القنوات . - العملة المتداولة عندهم هي عملة فاس الصوف . | - لغهم البربرية . - لبا سهم ثياب الساي الأسود، وثياب الصوف . - لوهم يميل إلى السواد . | نفسه، ص 70. |
| تقرت | - هذه البلدة هي عاصمة المنطقة . - ولها نفوذ على أربع وعشرين قرية . | - لها سوق كبير جدا . - محاطة بالأسوار . - لها أبواب، وخنائق، وجسور . - ومنها منافع مياه كثيرة . - ومنها منافع عالية جدا . | - بلدة الثروة والرخاء . - تنتج التمر، والتين، والعنب، والرمان . - والتفاح، والمشمش، والإجاص، وغيرها من الفواكه . - ويستخرج بعض سكانها مشروب اللاقي من فروع النخل وبيعونه في الأسواق . - زمن الحراثة فيها يكون في شهر أكتوبر وشهر ماي . | - لغة السكان العربية، كما توجد العبرية يتكلمها جماعة من الناس ينعتون بالجاهرية وهم من اليهود، واعتنق هؤلاء الإسلام، وهم مواضبون على قراءة القرآن ويحفظونه عن ظهر قلب؛ منازلهم مثل منازل اليهود رانجها كرية، ولا يتزوجون مع العرب، وتظهر نساؤهم في الأسواق محجبات، يتكلمن العبرية لما يردن اخفاء موضوع الحديث . - تحوي بلدة تقرت حوالي أربعمئة منزل . - يخضع سكان البلدة للحاكم الذي يملك سلطة إصدار حكم الإعدام، وفي استطاعته إحراق المنازل، والإستيلاء على أملاك الأفراد . - يمكن للبلدة أن تجند خمسة آلاف جندي . | الرحلة، المصدر السابق، ص 76، 77، 78. |
| | | | | - لون بشرة السكان أسود ويسقون بالرواعة . | |

| | | | | | |
|----------------|---|--|---|---|-------------|
| أولف | - وهي البلدة الرئيسية في واحة توات ولها نفوذ على سائر المنطقة | - محاطة بالأسوار. - فيها الماء الوفير. | - بها التمر كثير. | - السلطان فيها له جنود تضرب بين أيديهم الطبول؛ وله سلطة توقيع العقوبة والسجن؛ وهو يمتلك الخيول والرجال؛ وليس له خزنة دراهم. - والسكان عدد كبير من العبيد | نفسه، ص 70. |
| توات الجناء | تقع غرب أولف. | - بها عدد من المساجد. - جدران المنازل مبنية بالطين. | - تنتج هذه البلاد الجناء والتمر بكميات وفيرة. | - لغة سكانها البربرية. - وهم تحت نفوذ سلطان أولف. - يصومون ويصلون ويذكرون ويقرؤون القرآن. | نفسه، ص 71. |
| أوالن | - بينها وبين المنيعه مسيرة يوم. - وهي في الصحراء. | - مبنية بالطين. | - وبها عدد من الآبار. - وتنتج التمر. | - لغة أهلها العربية. | نفسه، ص 69. |

من خلال المعطيات السالفة الذكر، ومعطيات أخرى ما تزال حبيسة الرحلة، يظهر لنا أنّ الأغواطي قام بعرض وتقديم جملة من الأخبار الجغرافية، والإقتصادية، والاجتماعية والثقافية الهامة نوجزها في النقاط التالية:

- في الميدان الجغرافي تناول مواقع المدن ومساحاتها، والمسافات بينها، وفي بعض الأحيان عدد مساكنها، كما تعرّض للأودية والأنهار والقبائل الساكنة بها، والقرى المنتشرة حولها.

- وفي الميدان الاقتصادي أبرز الرحالة واقع المدن من حيث اشتغال أهلها بالتجارة والفلاحة والصناعة، كما تحدث عن أماكن تواجد المعادن، كالمح والخبث بجبل عمور، والشب الأحمر بتيميمون، والرصاص شرقي أولاد نايل؛ وتحدث أيضا عن المنتوجات الفلاحية التي اشتهرت بها المدن والقرى التي زارها، وإمكانية تبادلها مع الأقاليم والقرى المجاورة؛ وفي بعض الأحيان تطرّق إلى المؤهلات التي قد توفرها بعض المدن في حالة الحرب أو الغزو.

- أمّا في الميدان الاجتماعي أشار إلى معلومات هامة تتعلق بالأجناس والقبائل والعشائر، كالبربر والعرب واليهود، وحدد نوع النظام الذي تخضع له كالنظام القبلي، أو الخضوع للسلطان، أو الاستقلالية؛ وملاحظات هامة حول الملابس الصوفية والقطنية، ومعلومات أخرى تتصل بالعادات والتقاليد كعادة الخنا التي أشار إلى وجودها بوادي سوف.

- وفي الميدان الثقافي تكلم عن اللغات الشائعة في بعض مدن الجنوب كالعربية والبربرية، وأشار إلى تعليم القرآن وقراءته في بعضها أيضا؛ كما أنّه لم يغفل عن ذكر المذاهب الإسلامية السائدة في بعض منها كذلك.

والملاحظ أنّ الأخبار التي أوردها ابن الدين الأغواطي في رحلته هي أخبار لمشاهد حية شاهدها بأعينه ولم يتلقاها عن غيره مما يجعلها أكثر قُرْبًا من حقل المصداقية والموضوعية.

مجمل القول إنّ رحلة ابن الدين الأغواطي تحمل في ثناياها زخما هاما من المعطيات التاريخية حول مدن الجنوب الجزائري الكبير في القرن التاسع عشر، وبإمكان الباحثين

إستغلالها في بناء التّلم التي ما تزال تتخلل بعض المراحل من تاريخه، خاصة وأنّ بعض الأخبار التي وردت في هذه الرحلة: «لم يشر إليها أيّ رحالة أو جغرافي أوروبي من قبل».⁽⁶⁾

البوامش:

(1)- نشرت هذه الرحلة بالعربية لأول مرة بعد أن ترجمها الدكتور أبو القاسم سعد الله عن اللغة الإنجليزية وقدم لها، في مجلة التاريخ الصادرة عن المركز الوطني للدراسات التاريخية بالجزائر العدد الثالث عشر سنة 1982، ص: 57 – 81. كما نشرت الرحلة كذلك في كتاب للدكتور أبو القاسم سعد الله بعنوان: أبحاث وآراء في تاريخ الجزائر، نشر بدار عالم المعرفة بالجزائر سنة 2009، الجزء الثاني، ص ص 243-268.

(2)- ابن الدين الأغواطي، رحلة ابن الدين الأغواطي، نشر: أبو القاسم سعد الله، مجلة التاريخ، المركز الوطني للدراسات التاريخية، الجزائر، العدد: 13، 1982، ص: 57.

(3)- نفسه، والصفحة ذاتها.

(4)- نفسه، ص 67.

(5)- نفسه، ص 62.

(6)- نفسه، والصفحة ذاتها.

العلاج باللعب لدى لأطفال المعاقين عقليا

بن حليم أسماء / طالبة دكتوراه بجامعة تلمسان

ملخص

لا يخلو أي مجتمع من المجتمعات من مشكلة الإعاقة العقلية ، إضافة الى القصور في القدرات العقلية، نلاحظ قصور في مظاهر السلوك المختلفة خاصة السلوك الاجتماعي الذي ينتج عنه سلوكيات غير مرغوبة اجتماعيا كالعدوانية ونقص الانتباه ولمواجهة هذه الاضطرابات السلوكية قام الباحثون بالعديد من البحوث والدراسات التي تصب في إطار التدخل المبكر وبناء البرامج العلاجية الفعالة لمواجهة هذه السلوكيات ومن بين الأساليب العلاجية التي أثبتت فعاليتها مع الأطفال المعاقين عقليا العلاج باللعب حيث يعتبر اللعب المتنفس الأمثل للطفل للتحرر من القلق والتعبير عن مكنوناته ويهدف هذا المقال الى توضيح مفهوم الإعاقة العقلية ومفهوم اللعب وكذلك إبراز دور العلاج باللعب في تعديل اضطرابات السلوك

الكلمات المفتاحية: الإعاقة العقلية – اللعب-العلاج باللعب.

Résumé

Aucune société n'est exempte de problème de la déficience intellectuelle en plus de la présence des lacunes dans les capacités mentales en remarque des lacunes dans les différents aspects du comportement surtout le comportement social Ce qui produit des comportements socialement indésirables comme l'agressivité et le déficit de l'attention et pour affronter ces troubles de comportement Les chercheurs ont mené plusieurs études et recherches qui déverse dans le cadre de l'intervention précoce et la construction des programmes thérapeutiques efficaces et parmi les méthodes thérapeutiques qui ont prouvé leur efficacité auprès des enfants ayant un déficience intellectuelle en trouve la thérapie par le jeu lorsque le jeu considère comme le moyen idéal pour l'enfant pour se libérer de l'anxiété et s'exprimer leur sentiments Cet article vise à clarifier le concept de la déficience intellectuelle et le concept de jeu ainsi que mettre en évidence le rôle de la thérapie par le jeu pour modifier les comportements indésirables

Mots-clés: Déficience intellectuelle – le jeu- thérapie par le jeu.

Abstract

There is no society devoid of the problem of mental disability, in addition to the shortcomings of the mental ability, we notice deficiencies in the different aspect of behavior, especially social behaviors which result undesirable behaviors, as aggression and attention deficit. To face these behavioral disorders, researchers made several researches and studies that are in the framework of early intervention, and making effective treatment programs, to face these behaviors and one of these therapies which proved its activity on the children with mental disability is play therapy, considering play therapy is the perfect outlet for children to be free from anxiety and express mastery. This article aims to clarify the understanding of mental disability and the concept of playing, as well as shedding the lights on the role of play therapy to modify behaviors disorders.

العلاج باللعب لدى لأطفال المعاقين عقليا

مقدمة

يعد اللعب من المواضيع المهمة التي تساعد على فهم الطفل ونموه وتكوين شخصيته وكذا التواصل مع الآخرين خصوصا في مرحلة الطفولة أين تغيب وظيفة الاتصال الأساسية وهي اللغة حيث يلجا الطفل الى استعمال مختلف الأساليب للتواصل مع المجتمع والتعبير عن حالاته فاللعب ليس مجرد حركات وإشارات يقوم بها الطفل فقط فحسب ما يوضحه بياجيه حول مراحل تطور لعب الطفل فان كل مرحلة تكسب الطفل مجموعة من المفاهيم ويساعد على نمو الذكاء وتطبيق الاخطوطات وكذا يساعد على تفرغ القلق الزائد والتعبير عن مكنوناته الداخلية مما يؤدي الى راحة الطفل الداخلية فاللعب هو الوسيلة التي من خلالها يتعلم الطفل ويصقل مهاراته الاجتماعية والانفعالية والجسمية والعقلية⁽¹⁾

وعليه فقد اهتمت العديد من الدراسات باللعب كوسيلة في معالجة مختلف اضطرابات السلوك من عدوانية وفرط حركة وعناد الخ التي تصدر عن الأطفال وبالخصوص أطفال فئة ذوي الاحتياجات الخاصة التي تحتاج الى رعاية وتكفل خاص

فالألعاب في حياة الطفل ليست فقط للتسلية وتضييع الوقت بل لها دور بارز وهام في

التعلم وتنمية المهارات والقدرات الفكرية والحركية فبواسطة العلاج باللعب يمكن التقليل من اضطرابات السلوك السالفة الذكر، وقد أثبتت كثير من النظريات في علم النفس عن دور اللعب وأثره على نفسية الطفل، ومن المهم استخدام الألعاب المناسبة في هذا الجانب والتي بدورها تحفز المهارات العقلية والإدراكية والنفسية لديه.

فأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة وبالخصوص الأطفال المعاقين ذهنياً يعانون من صعوبات ومشاكل جمة تجعلهم يعيشون في انعزال وانطواء عن المجتمع ويعتبر اللعب بالنسبة لهم المتنفس الذي يعبرون من خلاله عن مكنوناتهم الداخلية

من هذا المنطلق سنحاول توضيح ماهية كل من الإعاقة الذهنية واللعب والدور الذي يلعبه اللعب وفعاليتته كعلاج في تنمية المهارات الإدراكية وخفض الاضطرابات السلوكية لديهم.

فما هي الإعاقة الذهنية؟ وما هي مسبباتها وأنواعها؟ وما هو اللعب وما هي أهم النظريات النفسية المفسرة له؟ وما هي أهميته وفعاليتته في تعديل سلوك الأطفال وبالخصوص الأطفال المعاقين ذهنياً؟

1) الإعاقة العقلية

تعد الإعاقة العقلية مشكلة هامة من مشكلات المجتمع فيصنفها الدليل التشخيصي الإحصائي للأمراض النفسية والعقلية الرابع DSM-IV ضمن المحور الثاني حيث يكون الأداء العقلي ضعيف ونسبة الذكاء حوالي 70 أو أقل وتصنف الإعاقة حسب شدتها بسيطة متوسطة شديدة وشديدة جداً وأخرى غير مصنفة⁽²⁾ والإعاقة الذهنية تتميز ب:

وظيفة عقلية أدنى من المعدل الطبيعي بشكل صريح: حاصل الذكاء يقارب 70 أو أدنى باختبار حاصل الذكاء الفردي

عجز أو اختلال متزامن في الوظيفة التكيفية في اثنين من الحقول التالية: التواصل، الرعاية الذاتية، الحياة المنزلية، المهارات الاجتماعية والشخصية، استخدام موارد المجتمع، التوجه الذاتي، المهارات الدراسية الوظيفية، العمل، وقت الفراغ، الصحة، الأمن.

البداية أقل من 18 سنة⁽³⁾

كما تعرفه الجمعية الأمريكية AAMR.. سنة 2002 ترى الإعاقة العقلية هي «إعاقة تتميز بالنقص الجوهرى لكل من الوظائف العقلية والسلوك التكيفي كما تبدو في المهارات التكيفية التالية: المفاهيمية و الاجتماعية والعملية. والذي ينشأ قبل بلوغ الفرد عمر 18 عاما»⁽⁴⁾

ويعرفه حامد زهران « حالة نقص أو تأخر أو تخلف أو توقف أو عدم اكتمال النمو العقلي المعرفي, يولد بها الفرد, أو تحدث في سن مبكرة نتيجة لعوامل وراثية أو بيئية تؤثر على الجهاز العصبي للفرد, مما يؤدي الى نقص الذكاء وتتضح آثارها في ضعف مستوى أداء الفرد في المجالات التي ترتبط بالنضج والتعلم والتوافق النفسي والاجتماعي والمهني, بحيث ينحرف مستوى الأداء عن المتوسط في حدود انحرافين معياريين سالبين»⁽⁵⁾

وتعرفه منظمة الصحة العالمية W.H.O بأنه «حالة من توقف النمو العقلي يصاحبه قصور في المهارات والقدرات المعرفية واللغوية والحركية والاجتماعية وأيضا قصور في السلوك التكيفي»⁽⁶⁾

وتصنف الإعاقة العقلية على عدة أسس أهمها مستوى الذكاء فحسب . DSM-IV هناك خمس مستويات

تخلف عقلي خفيف (50-55) – 70

تخلف عقلي متوسط (50-55) – (40-35)

تخلف عقلي شديد (40-35)-(25-20)

تخلف عقلي عميق اقل من (25-20)

التخلف العقلي غير المحدد في شدته.

كما هناك تصنيفات أخرى منها التصنيف التربوي الذي يقسم الإعاقة الذهنية الى 3 فئات رئيسية هي : فئة القابلين للتعلم

فئة القابلين للتدريب

تضم الافراد الذين يقل ذكاؤهم عن 25 والعمر العقلي لا يزيد عن 3 سنوات⁽⁷⁾

ويكونون عاجزين كليا عن العناية بأنفسهم ويحتاجون الى رعاية متخصصة ومستمرة من النواحي الطبية والنفسية والاجتماعية أما داخل المؤسسات أو مراكز العلاج أو محيط أسرهم⁽⁸⁾

وهناك التصنيف الإكلينيكي الذي يعتمد على المظاهر البيئية و الملامح التي تصاحب الإعاقة العقلية وهي:

1- حالات المنغولية: أو متلازمة داون وتمثل %10 من الحالات وترجع الأسباب الى وجود كروموزوم زائد في كروموزوم الجنس (21 زوج) فتصبح عدد الكروموزومات في الخلية المخصبة 47 بدل 46⁽⁹⁾

-حالات استسقاء الدماغ:يحدث بسبب انتقال العدوى أثناء الحمل كالزهري والالتهاب السحائي ويتم التشخيص من خلال قياس محيط الرأس للرضيع⁽¹⁰⁾

-حالة صغر الدماغ: يحدث بسبب تأخر في نمو المخ وصغر حجم الجمجمة يتميز أصحابها بقصر القامة وضعف اللغة والقدرات العقلية والأسباب أما وراثية أو مكتسبة قبل أو أثناء أو بعد الولادة⁽¹¹⁾

4- حالة كبر الدماغ:تتميز بكبر حجم الجمجمة وزيادة حجم المخ

5-حالات القصاع السبب الرئيسي يرجع الى خلل في إفراز الغدة الدرقية لدى الأم الحامل وقد تكون مكتسبة لدى الطفل بسبب نقص اليود في غذائه تتميز بقصر القامة وخشن الصوت جحوظ البطن وسقوط الشعر ويكون الإعاقة الذهنية شديدة⁽¹²⁾

6-حالات التصلب الجذبي:ويطلق عليه اسم bourneville تتميز ب إعاقه عقلية وصرح وظهور حب الشباب وتورم الغدد الدهنية⁽¹³⁾

7-حالات العامل الريزيسي في الدم:يعود السبب الى اختلاف زمرة دم الأم عن دم الجنين من حيث الريزيس مما يؤدي الى تكوين أجسام مضادة في جسم الأم يقود الى تدمير كريات الدم الحمراء للجنين وبالتالي يتأثر تكون المخ⁽¹⁴⁾

بالإضافة الى حالات أخرى مثل الدماغ البقرية أو الحادة حالات الشلل السحائي الايلويوا.

الأسباب

من بين أهم الأسباب المؤدية للإعاقة نذكر ما يلي:

1-أسباب وراثية: بسبب الوراثة وانتقال الخصائص الوراثية من الوالدين الى الأبناء حيث تحدث الإعاقة الذهنية بسبب تعرض الجينات الى أمراض أثناء انقسام الخلية وهي

تمثل نسبة 75% من الأسباب⁽¹⁵⁾

- 2- أسباب غير وراثية: قد تكون أثناء تشكل البويضة أو خلال فترة الحمل أو بعد الولادة
- أسباب قبل الولادة: تناول الأدوية من دون استشارة الطبيب ,تعرض الأم لمرض معدي ,التعرض لأشعةX,نقص أو سوء تغذية الأم وغيرها من الأسباب .
- أسباب أثناء الولادة:كنقص كمية الأوكسجين عند الطفل تعرض راس الجنين لجرح مما يؤدي الى إتلاف الدماغ ,احتباس السائل المخي الشوكي بتجويف المخ .
- أسباب بعد الولادة:خلل إفراز الغدد الصم عند الطفل
- إصابة الطفل المتكررة بالأمراض , سوء التغذية⁽¹⁶⁾

(2) اللعب

أن اللعب يختلف باختلاف الافراد وقدراتهم العقلية والجسمية فاللعب عند الطفل العادي يختلف عنه لدى المعاق عقليا خصوصا الألعاب التي تستلزم استخدام اللغة والرموز .

فهذه الفئة من الأطفال لها خصوصيات تميزها عن غيرها والتي تعتبر أدنى مستوى من الفرد العادي سواء من الناحية الجسمية, العقلية 'المعرفية أو الانفعالية أو الاجتماعية. ونظرا لاختلاف الخصائص فإننا بالضرورة نجد اختلاف في الأنشطة والألعاب والأداء وذلك حسب المهارة التي تتطلبها الألعاب والأداء وحسب قدراتهم اللغوية والحسابية والانفعالية حيث نلاحظ أن الأطفال المعاقين ذهنيا يميلون الى الألعاب الخالية من القواعد المعقدة والى الألعاب التي يمارسها الأطفال الأصغر سنا⁽¹⁷⁾

أن للعب دور مهم في نمو الطفل من مختلف النواحي الجسمية والعقلية والاجتماعية فهو وسيلة إدراك العالم المحيط ووسيلة لاستكشاف ذاته وقدرته المتنامية ، وأداة دافعة للنمو تتضمن أنشطة كافة العمليات العقلية ، فاللعب حسب سوزان إسحاق هو حياة الطفل والوسيلة التي يدرك من خلالها العالم من حوله⁽¹⁸⁾

ويصنف بياجيه اللعب الى 3 اصناف هي: اللعب النشط الذي يجمع عدة تمارين حسية حركية كالجري والقفز وتحويل الأشياء كالتراب والعجين والصنف القاني هو اللعب الرمزي

هنا الطفل يلعب دور شخص آخر كدور الأب أو الأم سواء كان هذا التقمص منطلق من الواقع أو الخيال وآخر صنف هو اللعب المقتن يكون بالخصوص في الطفولة الأولى ويشمل كل الألعاب التي تتضمن قواعد كاللعب بالكريات .

ويتطور اللعب حسب العمر ففي مرحلة النمو الحسي الحركي نجد فقط اللعب النشط الذي يتماشى مع النمو الحسي الحركي والنمو المعرفي والانفعالي والاجتماعي.

أما في مرحلة ما قبل العمليات يظهر شكل جديد للعب يضاف الى الصنف الأول ألا وهو اللعب الرمزي وهنا يكون للطفل القدرة على التقليد وظهور التمثلات الذهنية ولهذا النوع وظائف جد مهمة كالاتصال، إعادة إنتاج الواقع، التعبير عن المعاش الداخلي وبالتالي تحرير القلق العدوانية المرتبطة بالغيرة.

أما مرحلة العمليات المجردة يظهر اللعب المقتن . أثناء هذا التطور لا يختفي اي صنف من الأصناف ولكن يكون هناك صنف مهيم على الصنف الذي يسبقه⁽¹⁹⁾

ومن أشهر النظريات المفسرة للعب من الناحية السيكلوجية هناك التحليل النفسي لسيجموند فرويد وادلر وغيرهما حيث يعتمد فرويد في تفسيره للعب على مبدأ اللذة والألم واللعب الإيمامي الذي يساعد الطفل على التخلص من الألم وتحقيق رغباته وإشباعها عن طريق الخيال وتفريغ مكبوتاته التي لم يتمكن من التعبير عنها في الواقع.

النظرية المعرفية اعتبرت اللعب مقياسا للنمو العقلي المعرفي⁽²⁰⁾ فهذه النظرية تعتمد على المواءمة والتمثل حيث يعبر هن التمثل باللعب وعن المواءمة بالتقليد.

في نفس السياق يرى فيجوتسكي أن اللعب قوة تدفع بنمو الطفل في جميع الجوانب وان التخيل هو جوهر أنواع اللعب وبالتالي فهو يعطي الطفل فرصة للتفكير المجرد⁽²¹⁾ ثم تأتي النظرية السلوكية التي ترى أن المجتمع والبيئة التي ينشأ فيها الطفل هي المحرك الأساسي والذي يشكل محور لعب الطفل.

هذا فيما يخص النظريات السيكلوجية أما النظريات الكلاسيكية فنجد نظرية الاستجمام للفيلسوف الألماني لازاروس Lazarus الذي يرى أن اللعب هو فرص الراحة للمراكز المرهقة .

نظرية الطاقة الزائدة تنسب الى فريدريك شيلر وهيربرت سبنسر f.shelar & h.spencer

وتركز على أن اللعب هو التخلص من الطاقة الزائدة عند الطفل ويستفاد منها بالخصوص لتفريغ الطاقة بالنسبة للطفل الذي يعاني من فرط الحركة

نظرية الغريزية لجروس Gross فسرت اللعب على انه نشاط غريزي يلجا إليه الإنسان ليتدرب على مهارات الحياة الأساسية ويتقنها.

وباختلاف تفسيرات اللعب تختلف التقسيمات حيث أن كل نظرية قدمت تقسيم خاص بها وذلك حسب توجهها

فالتوجه النمائي قسم اللعب الى: تدريبي, رمزي, لعب وفق قواعد, لعب بنائي أو تركيب.

أما التوجه الاجتماعي فقسمه الى صنفين لعب فردي يغلب على الفترة الطفولة المبكرة حيث يلعب الطفل لوحده حتى في وجود أطفال آخرين إلا انه لا يشاركهم اللعب ويكتفي باللعب لوحده وبألعابه الخاصة وهو بدوره ينقسم الى اللعب غير المنشغل الشاغر واللعب الانعزالي. والصنف الثاني هو اللعب الجماعي الذي ينقسم بدوره الى 4 أقسام : اللعب الموازي, اللعب الترابطي, اللعب التعاوني, لعب العصابات.

التوجه التربوي يعتمد في تقسيمه على أساس الوظيفة التربوية نجد فيه الألعاب اللغوية اللعب الحركي الألعاب التمثيلية, التركيبية, الثقيفية.

وآخر صنف هو التصنيف حسب طبيعة اللعب :لعب حر يفعل الطفل فيه ما يشاء ولعب موجه وهو لعب مخطط وهادف.

3-العلاج باللعب

من الشائع أن نجد لدى الأطفال المعاقين عقليا سلوكيات غير مرغوبة وأهمها العدوانية وإيذاء الذات والآخرين وهذه السلوكيات تسبب مشاكل في التكيف والتفاعل الاجتماعي مع الآخرين مما يؤدي بهم إلى الانعزال والتمهيش من طرف المجتمع

و الجدير بالذكر أن السلوك العدواني يتأثر بنوع الألعاب التي يشاهدها الطفل أو يمارسها⁽²²⁾

فاللعب يحتل جزء كبير من وقته والقدرة العقلية ذات أهمية كبيرة في اختيار الدمى والألعاب ونظرا لنقص القدرات العقلية لهؤلاء الأطفال فهم يظهرون اضطرابات سلوكية

مختلفة وعليه فهم يقضون معظم وقتهم باللعب ولعل انسب علاج يتمشى مع هذه الحالات العلاج باللعب حيث تعرفه الجمعية الأمريكية « الاستخدام المنظم لنموذج نظري يساعد على تأسيس عملية شخصية يقوم معالجون مدربون باستخدام القوة العلاجية للعب لمساعدة المسترشدين على الوقاية أو حل بعض الصعوبات النفسية والاجتماعية وتحقيق نمو وتطور مثالي.»

أن اللعب يعد سلوكا فطريا حيويا في حياة الطفل من خلاله يعبر عن طريقته في التفكير والاسترخاء والتذكر والإبداع وتمثيل العالم الخارجي وتفهمه⁽²³⁾ وله دور مهم في الإعاقة الذهنية وتحسين حالتها وتعديل بعض السلوكيات غير المرغوبة حيث أن العديد من الباحثين لجئوا الى اللعب كأسلوب فعال في تعديل اضطرابات السلوك من بينها دراسة بعنوان فاعلية برنامج مقترح بالألعاب التعاونية في تقليل السلوك العدواني لدى أطفال ما قبل المدرسة لبيرفان عبد الله محمد سعيد المفتي 2002 استخدام المنهج التجريبي لملائمته لطبيعة البحث. فالعينة كانت من أطفال روضة الرياحين التمهيدي المسجلين للعام الدراسي 2001 2002 ممن تتراوح أعمارهم ما بين (5-6) سنوات والبالغ عددهم 34 طفل وطفلة واستعمل مقياس السلوك العدواني للعبيدي و الألعاب التعاونية المقترح ووحدة الخبرة المتكاملة والنتائج المتحصل عليها البرنامج المقترح ذو تأثير ايجابي وفعال في تقليل السلوك العدواني لأطفال المجموعة التجريبية و تفوق أطفال المجموعة التجريبية في الاختبار البعدي على أطفال المجموعة الضابطة في تقليل السلوك العدواني⁽²⁴⁾

قد أشارت دراسة مديلتون وكارتلج (Cartellge & Middleton) إلى انه تم الاستفادة من اللعب لتكوين

سلوكيات اجتماعية مرغوب بها وخفض السلوك الاندفاعي والعدوان

دراسة أبو غزالة 2006 لعنوان فاعلية برنامج للتدريب على المهارات المعرفية اللغوية والاجتماعية للأطفال المعوقين عقليا القابلين للتعلم من خلال اللعب في تحسين سلوكهم التوافقي بمصر وأسفرت النتائج على فاعلية البرنامج⁽²⁵⁾

ومن الدراسات الأجنبية دراسة بيرل 1996 بعنوان the Play of disabled children in early development للتعرف على فاعلية اللعب مع الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة تكونت العينة من 61 طفل واعتمد كأداة على مقياس المهارات الاجتماعية

دراسة ماك كاب وآخرون 2006 بعنوان «effects of groupe composition maternal» & development level on play in preschool children with disabilities الجماعي لدى الأطفال المعوقين عقليا على المستوى المعرفي ونمو اللغة في نظامي الدمج والعزل⁽²⁶⁾

هدفت دراسة محمد الكرش عام 1986م إلى معرفة مدى فاعلية استخدام نموذج اللعب في تعلم المهارات الأساسية في الجمع والطرح لمجموعة من التلاميذ المتخلفين عقلياً وتوصلت الدراسة إلى وجود فروق دالة إحصائياً لصالح المجموعة التجريبية والذين درسوا باستخدام نموذج اللعب وذلك في تعلم المهارات الأساسية في الجمع والطرح

دراسة سامية عبد الرحيم 2011 بعنوان فاعلية لبرنامج سلوكي في تنمية بعض المهارات السلوك أتكيفي للأطفال المعوقون عقليا القابلين للتعلم أجريت الدراسة على 20 طفل واعتمدت الأدوات التالية اختبار رسم الرجل لوجود انف ومقياس السلوك أتكيفي استمارة البيانات الأولية واستبيان تقدير مستوى المربيات لمستوى المهارات اللغوية للطفل والبرنامج التدريبي وكانت النتائج لصالح البرنامج المقترح⁽²⁷⁾

إذا من خلال الدراسات المقدمة يمكن الجزم بفعالية العلاج باللعب مع فئة المعاقين ذهنيا في تعديل السلوك وتنمية المهارات كما أننا لا ننفي دور العلاجات الأخرى

فاللعب في حياة الطفل المعاق عقليا له فوائد كثيرة فهو عبارة عن بوابة تسمح بالتعبير واستخدام الحواس وأعضاء الجسم والعقل وزيادة انتباهه وتقديره للأشياء والتواصل مع المجتمع وله مجموعة من الوظائف أهمها:

اللعب يتيح للطفل فرصة للتحرر من الواقع المليء بالالتزامات والقيود والإحباط والقواعد والأوامر والنواهي

اللعب كنشاط حر يكسب الطفل المهارات الحركية المتعددة ويظهر مواهبه وقدراته الكامنة فالنشاط الحر ليس للترفيه فقط وإنما هو الفرصة المثلى التي يجد فيها الطفل مجالاً لتحقيق أهداف النمو

اللعب يسمح للطفل بالتخلص من الصراعات التي يعانها و يخفف من حدة التوتر والإحباط

اللعب يساعد على خبرة الطفل ونموه الاجتماعي، ففي سياق اللعب يكون لدى الطفل الفرصة للعب الأدوار⁽²⁸⁾

خاتمة

للعب أهمية كبيرة جداً في حالات الإعاقة العقلية وتحسينها وتعديل بعض السلوكيات غير المرغوبة التي يقوم بها المعاق عقلياً مثل السلوك العدواني...

فاللعب نشاط حركي ضروري في حياة الطفل لأنه ينمي العضلات ويقوي الجسم ويصرف الطاقة الزائدة عند الطفل كما يساعد الطفل على أن يدرك عامله الخارجي فكلما تقدم الطفل في العمر استطاع أن ينمي كثيراً من المهارات في أثناء ممارسته للألعاب كذلك يساعد على نمو الطفل من الناحية الاجتماعية ففي الألعاب الجماعية يتعلم الطفل النظام وروح الجماعة

فاللعب أداة جيدة في تنمية مهارات الأطفال وتعديل سلوكه لابد من استغلالها بأحسن صورة للحصول على أحسن النتائج

الهوامش

- (1) سهير محمد سلامة شاش. (2001). اللعب وتنمية اللغة لدى الاطفال ذوي الاعاقة العقلية (الإصدار الطبعة 1). القاهرة: دار القاهرة للكتاب ص:72
- (2) Mini DSM-IV-TR critères diagnostiques ,American psychiatric associati, tr :julien Dae niel guelfi, Masson, 2010,p:53
- (3) المرجع السريع الى المعايير التشخيصية من الدليل التشخيصي و الاحصائي المعدل الرابع للأمراض العقلية-4 -جمعية الطب النفسي. (2004). (تيسير حسون، المترجمون) دمشق. ص:27.
- (4) اسامة محمد البطاينة واخرون. (2007). علم نفس الطفل غير العادي. عمان: دار المسيرة ص:119.
- (5) - اشرف محمد عبد الغني شريت. (2007). الطفل المعاق عقليا «سلوكه-مخاوفه». الاسكندرية: مؤسسة الحورس الدولية. ص:51.
- (6) بشير معمريه. (2007). بحوث ودراسات متخصصة في علم النفس (المجلد 3). الجزائر: متيجة للطباعة. ص:112.
- (7) اشرف محمد عبد الغني شريت. المرجع نفسه. ص:68.
- (8) بشير معمريه. المرجع نفسه. ص:115.
- (9) سهير محمد سلامة شاش. المرجع نفسه. ص:37.

- (10) اشرف محمد عبد الغني شريت. المرجع نفسه. ص:80.
- (11) سهير محمد سلامة شاش. المرجع نفسه. ص:38.
- (12) اشرف محمد عبد الغني شريت. المرجع نفسه. ص:80
- (13) سهير محمد سلامة شاش. المرجع نفسه. ص:39.
- (14) اشرف محمد عبد الغني شريت. المرجع نفسه. ص:81
- (15) عبد المجيد الخليدي، و كمال حسن وهيبي. (1997). الامراض النفسية والعقلية والاضطرابات السلوكية عند الاطفال. بيروت: دار الفكر العربي. ص:122.
- (16) عبد المجيد الخليدي، و كمال حسن وهيبي. المرجع نفسه. ص:124.
- (17) سوزانا ميلر. (1987). سيكولوجية اللعب. (حسن عيسى، المترجمون) الكويت: المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب. ص:229.
- (18) كريستين ماكننار. (2002). اهمية اللعب للاطفال ذوي الاحتياجات الخاصة. (خالد العامري، المترجمون) القاهرة: دار الفاروق. ص:10
- (19) tourette, c., & guidetti, m. (2002). introduction à la psychologie de developpement 105:p. du bébé à l'adolescent (éd. 2e édition). paris: armand colin
- (20) سهير محمد سلامة شاش. المرجع نفسه. ص:38.
- (21) سهير محمد سلامة شاش. المرجع نفسه. ص:90.
- (22) بيرفان عبد الله محمد سعيد المفتي. (كانون الاول, 2002). فاعلية برنامج مقترح بالالعاب التعاونية في التقليل من السلوك العدواني لدى اطفال ما قبل المدرسة. مجلة التربية الرياضية ، 11 (4) ، ص:132.
- (23) بيرفان عبد الله محمد سعيد المفتي ص:132
- (24) بيرفان عبد الله محمد سعيد المفتي. (كانون الاول, 2002). فاعلية برنامج مقترح بالالعاب التعاونية في التقليل من السلوك العدواني لدى اطفال ما قبل المدرسة. مجلة التربية الرياضية ، 11 (4) ، الصفحات 131-154
- (25) سامية عبد الحميد. (2011). فاعلية برنامج سلوكي في تنمية بعض مهارات السلوك التكيفي للاطفال المعوقين عقليا القابلين للتعلم . مجلة جامعة دمشق. ص:117.
- (62) . سامية عبد الحميد
- (27) سامية عبد الحميد
- (28) سارة محمد عبد الله المعصوب القحطاني. (2010). دور ممارسة الالعاب في خفض القلق لذوي الاعاقات الجسدية الحركية. السعودية.

التاريخ والإيديولوجيا في خطاب محمد عبد الجابري

عميرات أمين/طالب دكتوراه بجامعة تلمسان

الملخص:

يعالج هذا المقال كيفية توظيف الكتلة التاريخية و الإيديولوجية في خطاب محمد عابد الجابري المبني على النقد فقدم الكتلة التاريخية على مستوى المدلول أين يتداخل الفكري بالسياسي والتربوي لقراءة الفكر التراثي و العربي المعاصر من منظور ابستمولوجي كما تطرق إلى الإيديولوجيا من منطلق ان الصراع الإيديولوجي لا يعبر عن الواقع العربي وعن التطلعات الحقيقية للجماهير العربية .

الكلمات المفتاحية: التراث- الكتلة التاريخية – الإيديولوجيا- الفكر العربي- المعرفي.

Résumé :

Dans cet article nous allons démontrer le rapport entre l'héritage historique et l'idiologie se fait (et doit se faire) selon El Djabiri sur une critique ou la pensée se conjugue avec le politique et la raison c'est une démarche épistémologique qui vise à démontrer la rupture entre les courants idéologiques arabes et les véritables inspirations des peuples.

Mot clés : patrimoine- l'héritage historique- l'idiologie- la pensée arabe- la raison.

Summary :

In this article the research deals with the correlation between historical heritage and the ideology. It should be done according to El Djabiri upon the critical of the thought which goes hand in hand with reason and politics this a process which has something to do with the epistemology which aims at demonstrating the isolation of fields of arab ideologies and the real inspirations.

Key words : patrimony- historical heritage- ideology- arab ideologies- reason

حضر مفهوم الكتلة التاريخية في فكر محمد عابد الجابري كآلية فكرية تساعد على تفكيك المنظومات الإيديولوجية السائدة في الثقافة العربية، وذلك باعتبارها منظومات مغتربة في الزمان والمكان، لا تربطها أية صلة بالواقع العملي، وهذا ما يجعلها تشترك جميعها في نفس آليات التفكير، رغم الاختلاف الظاهر على مستوى الخطاب.

إن مفهوم الكتلة التاريخية على مستوى مدلوله، يعتبر امتدادا لمشروع الأستاذ الجابري، هذا المشروع الذي يتداخل فيه الفكري بالسياسي بالتربوي، لكنه مشروع واحد على مستوى الآليات الفكرية المتحكمة فيه، مشروع يهدف إلى قراءة الخطاب العربي التراثي والخطاب العربي المعاصر، من منظور إبيستمولوجي، يركز على طريقة إنتاج الخطاب.

لقد آثرنا اختيار هذا المدخل في مقارنة مفهوم الكتلة التاريخية، لأن معظم القراءات التي تناولت هذا المفهوم عند الجابري، تذهب في اتجاه ربطه –بشكل ميكانيكي- بالمفكر الإيطالي (أنطونيو غرامشي)، وذلك من دون أي اجتهاد، في وضع المفهوم في سياقه العام ضمن مشروع الجابري، وهو مشروع يمتلك أسئلته الخاصة المرتبطة بالسياق الثقافي العربي، وهي أسئلة ليست بالضرورة مطابقة لأسئلة (أنطونيو غرامشي) المرتبطة بالسياق الثقافي الإيطالي خاصة والأوروبي عامة.

إننا يمكن أن نوافق هذا الاتجاه –تجاوزا- لكن إذا تعلق الأمر باستعارة الدال *le signifiant* (كتركيب لغوي/صورة صوتية) لكن لا يمكن علميا قبول استعارة المدلول *le signifié* (كفكرة/تمثل ذهني وثقافي). وذلك لأن التحليل العلمي لا يقبل الانتقائية في مقارنة المفاهيم، ولذلك يكون من الواجب ربط هذا المفهوم بالمشروع الفكري للجابري، مع التركيز على تقنية (تبيئة المفاهيم) التي اعتمدها الأستاذ، في تعامله مع الكثير من النظريات والمفاهيم.

حتى نعطي لمفهوم الكتلة التاريخية أصالته ضمن مشروع محمد عابد الجابري، يكون من اللازم على الباحث قراءة المفهوم، في ضوء الاجتهاد الفكري الذي قام به الجابري، سواء في قراءة الخطاب العربي التراثي أو في قراءة الخطاب العربي المعاصر، وفي القراءتين معا، كان الجابري يسعى إلى البحث عن الوحدة ضمن التعدد، منطلقا في ذلك من فكرة محورية، مفادها أن الفكر العربي لم يصل بعد إلى صياغة منظومات إيديولوجية واضحة التباين في علاقتها بالممارسة العملية، ولذلك نجد هذه المنظومات ترتبط بنموذج (سلف) سابق، يمنعها من تحقيق استقلاليتها الذاتية.

إن ما يمكن أن يوصف بأنه صراع إيديولوجي في الساحة العربية (..) إنما يعبر عن اختلاف السلطات المرجعية المعرفية التي تمارس هيمنتها على هذه الفئة أو تلك من فئات المثقفين العرب، أكثر مما يعبر عن شيء آخر له صلة حقيقية بالواقع العربي أو بالتطلعات الحقيقية للجماهير العربية. وفي هذا الصدد يؤكد الجابري: « وإذن فإن مقولة الصراع الإيديولوجي هي ذاتها من المقولات التي يجب إعادة النظر فيها داخل الساحة الفكرية العربية الراهنة.»¹ (1)

إن مفهوم الكتلة التاريخية -إذن- يرتبط جوهريا بإعادة النظر في مقولة الصراع الإيديولوجي، وذلك من منطلق أن هذا الصراع لا يعبر عن الواقع العربي، كما لا يعبر عن التطلعات الحقيقية للجماهير العربية، بل هو صراع بالوكالة عن منظومات إيديولوجية تنتمي زمنيا ومكانيا لفضاء غريب عن الذات العربية المنظرية والممارسة. ومن هنا ازدواجية الاغتراب في التنظير والممارسة، حيث يغيب الراهن العربي بإشكالاته ويتم تعويضه بنموذج (سلف) يتم اعتماده ك (شاهد) يقاس عليه المشروع العربي (الغائب).

إن في كل إيديولوجيا جانباً معرفياً (الموضوعي) وجانباً أيديولوجياً (الذاتي).

الجانب الأول يعبر عن الواقع الاجتماعي السياسي الثقافي، بمعنى أنه نتيجة تحليل لهذا الواقع، على هذه الدرجة أو تلك من الموضوعية والروح العلمية، أما الجانب الثاني فهو يعبر عن المصالح والرغبات والتطلعات، وبناء على هذا التمييز بين الذاتي والموضوعي في مفهوم الأيديولوجيا، يخلص الأستاذ الجابري إلى أن الجانب المعرفي في الأيديولوجيا العربية المعاصرة لا يعبر عن الواقع العربي الزاهن، لا يعكسه ولا يدخل معه في علاقة مباشرة أو شبه مباشرة، بل هو عبارة عن مفاهيم غير محددة وقوالب أيديولوجية مضبّبة، تجد إطارها المرجعي الاجتماعي التاريخي في واقع غير الواقع العربي الراهن (الواقع العربي في القرون الوسطى أو الواقع الأوربي في العصر الحاضر). وهذا النقص المعرفي الذي تعانيه الأيديولوجيا العربية المعاصرة هو ما يرسّخ الطابع الدوغمائي، ذلك لأنه عندما تكون وظيفة الأيديولوجيا في خطاب ما هي تعويض النقص المعرفي فيه، فإن أيّة معارضة واعتراض على الأطروحات التي يدافع عنها ستقابل من طرفه لا بالاحتكام إلى الواقع بل بالمزيد من التمسك الأيديولوجي بالأيديولوجيا أي بالمزيد من الإمعان في عملية التموية الأيديولوجي (2)

ولعل هذا هو ما عشناه لعقود في مواجهة مشاريع إيديولوجية ليبرالية يسارية مستلبة

من طرف نموذج سلفي (غربي/شيوعي)، أو في مواجهة مشاريع إيديولوجية سلفية قومية مستلبة من طرف نموذج سلفي مرتبط بالماضي. وفي جميع الحالات لم نكن بإزاء تشكلات أيديولوجية شرعية الولادة وطبيعية النشأة في علاقة بالواقع العربي بل إزاء تشكلات إيديولوجية سلفية، وهذا ما أثر على الممارسة السياسية نفسها وساهم في خلق أنظمة سياسية معاقة، غير قادرة على استيعاب حقيقة الواقع العربي، ولذلك كان ملجؤها الأخير في كل مرة، ليس محاولة استيعاب التحوّلات ولكن العمل على التحكم فيها باعتماد آلية الاستبداد والتسلّط، لكن النتيجة تكون عكسية في غالب الأحيان حيث يخرج المارد الشعبي من قممه ويُرْمى بهذه الأنظمة وأيديولوجياتها السلفية المغترية في مزبلة التاريخ.

إن هذا التحليل الفكري الذي يعود إلى مرحلة سابقة عمّا نعيشه اليوم من تحولات جذرية في المشهد السياسي العربي، هذا التحليل الفكري يؤكّد راهنيتها بقوة وفي نفس الآن يبرهن على قدرة المقاربة الإيديولوجية، على الكشف عمّا يعتري آليات التفكير من خلل يؤثر في الأخير على مستوى الممارسة العملية، ولعل الأستاذ الجابري بهذا التحليل الذي يذهب في اتجاه اغتراب الخطاب الأيديولوجي في الثقافة العربية وما يشكّله من خطر على مستوى الممارسة السياسية، إن الأستاذ الجابري بهذا التحليل يكون على وعي تام بضرورة ربط التشكيلات الأيديولوجية في الثقافة العربية بالممارسة العملية، التي هي وحدها القادرة على بلورة منظومات أيديولوجية بطابع معرفي قادر على التعبير عن الواقع الاجتماعي والسياسي والثقافي...

إن الأستاذ الجابري عندما طرح الكتلة التاريخية باعتبارها تجاوزا للمنظومات الأيديولوجية السائدة لم يكن غافلا عن حتمية الصراع الأيديولوجي كتعبير عن اختلاف المنظومات الفكرية والمشاريع المجتمعية، ولكنه دعا إلى تأجيل هذا الصراع في انتظار أن تنضج التشكيلات الأيديولوجية في الثقافة العربية، في علاقة بالممارسة العملية التي هي وحدها القادرة على فرز منظومات أيديولوجية حقيقية تعبّر عن التطلعات الحقيقية للجماهير العربية وإلا سيظل الصراع الأيديولوجي فارغا من أي محتوى علمي عملي، وهذا ما سيؤثر بشكل مباشر على الممارسة السياسية نفسها، حيث سنجد أنفسنا في مواجهة مشاريع مجتمعية غريبة عن الواقع العربي.

إن مفهوم الكتلة التاريخية لهذا المعنى يجد تفسيره ضمن المشروع الفكري للجابري وخصوصا ما يرتبط برهان الاستقلال التاريخي للأمة العربية وهو رهان قاد الجابري مفكرا وسياسيا ومرثيا، تنظيرا وممارسة وذلك من منظور أن الثقافة العربية غير مؤهلة اليوم لبلورة منظومات أيديولوجية واضحة ومنسجمة كما هو الشأن في أوروبا وهذا ما يفرض تأجيل الصراع الأيديولوجي على الأقل إلى حين وضوح الرؤية، سيكون أفضل من استهلاك الوقت والجهد في صراع أيديولوجي بالوكالة لا يستجيب لمعايير الواقع العربي. فإذا كان هناك بأوروبا المعاصرة -الإطار المرجعي الأصلي لمقولة الصراع الأيديولوجي- قاعدة معرفية مشتركة بين الليبراليون والماركسيون تركز على حد أدنى من العقلانية والنظرة العلمية، وبالتالي يتوحد نسبيا من نظرتهما إلى الواقع وتجعل الخلاف بينهما منحصرًا أو يكاد في نوع التأويل الأيديولوجي الذي يجب إعطاؤه للواقع المعطى، فإننا هنا بالواقع العربي نفتقد إلى الحد الأدنى من المعرفة العلمية الموضوعية بالواقع (..) الذي يجعل الصراع صراعا أيديولوجيا ليس كلاما في الأيديولوجيات التي تعرض نفسها على الساحة. (3)

قد يعقّب البعض أن الأستاذ الجابري في تنظيره للكتلة التاريخية كان يمارس عنفا رمزيا على التيارات الأيديولوجية في الثقافة العربية حينما يسعى إلى جمع المتناقضات في سلّة واحدة، كما قد يعقّب آخر أن الجابري ذهب بعيدا في تجنيّه على التشكيلات الأيديولوجية في الثقافة العربية حينما يصفها بالقصور عن بناء تصورات أيديولوجية معرفية تنسجم مع الواقع العملي.

لكن دعنا نؤكد أن الجابري في مشروعه الفكري لم يكن منشغلا بتحليل الخطاب في علاقات بالتيارات الأيديولوجية العربية، لكن انشغاله الأساسي كان منصبا على تحليل آليات إنتاج الخطاب، ولذلك فهو عندما يدعو إلى كتلة تاريخية تجمع تيارات أيديولوجية مختلفة لا يسعى إلى ممارسة أي عنف رمزي على أي تيار أيديولوجي بل قاده (حدسه الإيبستمولوجي) في وقت مبكر إلى مكمن الداء التي تعاني منه الممارسة السياسية في العالم العربي، وهو داء الاغتراب في منظومات أيديولوجية لم تنتجها الثقافة العربية في حاضرها، بل استعارتها إما في علاقة بالماضي أو في علاقة بالحاضر الأوربي.

ولعل هذا الكشف الإيبستمولوجي المبكر في قراءة الخطاب السياسي العربي هو الذي نجده مبثوثا في كتابين أساسيين ضمن مشروع الأستاذ الجابري يتعلق الأمر بكتاب (نحن

والتراث) حيث دخل الجابري في حوار نقدي مع المناهج المعتمدة في قراءة التراث العربي الإسلامي. كما يتعلق الأمر بكتاب (الخطاب العربي المعاصر) حيث دخل في حوار نقدي مع الخطاب العربي الحديث والمعاصر في شكله النهضوي والقومي والسياسي والفلسفي.

في كتابه المؤسس (نحن والتراث) سعى الجابري إلى نقد المناهج المعتمدة في قراءة المتن التراثي، فمن حيث التصور حاول الجابري التخلص من القراءات الأيديولوجية للتراث، سواء من منظور سلفي أو من منظور ماركسي أو من منظور ليبرالي، وهذا ما فرض عليه ضرورة اختيار المنهج المناسب لهذه القراءة الجديدة للتراث.

وقد كان ارتباط الجابري منذ هذا الكتاب التأسيسي بالمنهج الأبنستمولوجي باعتباره الأداة القادرة على تمكينه من التعامل مع التراث خارج الإطارات الأيديولوجية السائدة.

يصرح الجابري في المدخل العام للكتاب بأن قراءته للتراث ستكون معاصرة بمعنيين :

1- من جهة تحرص على جعل المقروء معاصرا لنفسه على صعيد الإشكالية والمحتوى المعرفي والمضمون الأيديولوجي، ومن هنا معناه بالنسبة لمحيطه الخاص.

2- من جهة أخرى تحاول هذه القراءة أن تجعل المقروء معاصرا لنا على مستوى الفهم والمعقولية فقط ومن هنا بالنسبة لنا نحن(4)

ويشرح الأستاذ الجابري ذلك بقوله : « جعل المقروء معاصرا لنفسه معناه فصله عنا ..وجعله معاصرا لنا معناه وصله بنا.. قراءتنا تعتمد إذن على الفصل والوصل كخطوتين منهجيتين أساسيتين.(5)

الهوامش :

- 1- محمد عابد الجابري- الخطاب العربي المعاصر.. دراسة تحليلية نقدية- مركز دراسات الوحدة العربية- ط: 5- 1994- ص : 201
- 2- نفسه - ص : 200-201
- 3- نفسه- ص : 201
- 4- محمد عابد الجابري- نحن والتراث : قراءة معاصرة في تراثنا الفلسفي- المركز الثقافي العربي- ط : 6 - 1993- ص : 11-12
- 5- نفسه- ص : 12

عمل المرأة بين العبء و الدافع

بلحاج مليكة/طالبة دكتوراه بجامعة تلمسان

ملخص:

إن تحرر المرأة يتحقق عبر تعزيز مسؤولية المرأة و وظيفتها في مختلف مجالات العمل الاجتماعي والاقتصادي على كافة المستويات و الميادين، ففي العمل الإنتاجي تتطور قدرات المرأة ويقضى على الوهم بأن المرأة قاصرة على أداء بعض الأعمال و الوظائف المهمة والتي ظلت - عادة - حكر الرجل.

Résumé :

L'émancipation de femmes soit réalisée par le renforcement de sa responsabilité et fonction dans les domaines diversés d'action sociale et économique sur tous les niveaux et les champs (domaines), dans le travail productif les capacités de femmes se développent sous l'illusion que elles sont limitées à la performance (l'exécution) d'un travail et les postes importants, qui sont restés - d'habitude - monopolisé par l'homme.

مقدمة:

إن دور المرأة في المجتمع المعاصر يحتل مكانة عالية ضمن الموضوعات التي تناقش حاليا والدراسات المعاصرة لم تؤكد وجود أي فروق بين قدرات المرأة والرجل فيما عدا الجنس فقط. و التغيير الجذري لهذا القرن في مجال التصنيع خاصة الدول النامية لم يلق بالعبء على الرجل فقط، ولكنه يتطلب مشاركة المرأة في العديد من المجالات كما أن التنمية الاقتصادية والاجتماعية تتطلب توظيف كافة الموارد. ومع أن الأدوار الاجتماعية والثقافية التي تلعبها المرأة داخل الأسرة تعتبر هامة، إلا أن دورها في التنمية الاقتصادية والتقدم الاجتماعي على وجه الخصوص يعتبر أكثر فاعلية إذا كانت هذه المجتمعات تتيح لها فرصة، أو وسائل تنمية قدراتها.

لا تقف أهمية عمل المرأة عند الحاجة للعمل فحسب بل أصبح التوجه الحديث هو حاجة المجتمع إليه، وخاصة في المجالات التي تتفوق فيها المرأة أو لا يحسن للرجل أن يشغلها. وتلجأ دول العالم الثالث أمام التطورات السريعة في التقدم والنمو إلى ملاحقة

هذا التغيير المتسارع، وإلى عبور هوة التخلف التي تزداد يوما بعد يوم عن طريق وضع خطط للتنمية السريعة. وهذه الخطط تحتاج إلى تضافر جهود جميع أفراد المجتمع رجالا ونساء، ومن هنا كان لابد للمرأة أن تساهم بجهدها في تنمية المجتمع الذي هيأ لها فرص التزود من العلوم والمعارف، وأتاح لها فرص التدريب وذلك كضرورة من ضرورات التنمية، ولا يقال إن في الرجال كفاية إذ أنه من غير المقبول في خطط التنمية أن يبقى نصف المجتمع عالة على النصف الثاني، ولم يكن الأمر عبثا إن كانت المجتمعات الأكثر تقدما هي المجتمعات الأكثر عددا، طبقا لمبدأ الاستخدام الأمثل للموارد والطاقات. هذا ما أدى إلى أن المرأة لم تعد تخضع كل الخضوع إلى الرجل اقتصاديا واجتماعيا بل أصبحت مستقلة وتشارك في مختلف مجالات التنمية الاقتصادية والاجتماعية، وتغيرت نظرة المجتمع إليها وتغيرت نظرتها إلى نفسها، فعليه هل فعلا عمل المرأة هو إثبات للذات أم تحرر من قيود المجتمع، أم هو عبء ألقى على عاتقها إضافة إلى ما تقوم به من أدوار اجتماعية صعبة؟.

ترى (كاثلين ستانث) أن مسألة المرأة والعمل تقوم على رغبة النساء في إعطائهن الفرص والمهارات والموارد التي تمكنهم من أداء الأعمال التنموية، وتعتمد سياسة المرأة والعمل على رسم برامج وتخطيط أكثر عدالة يأخذ في اعتباره تقسيم الأدوار والتقدير العادل للجهود المبذول لكل أفراد الجماعة أو المجتمع¹.

أولا- عمل المرأة: (العمل دافع)

1- مفهوم العمل: هو بذل جهد بدني أو عقلي لإتمام شيء ما أو لتحقيق هدف معين وبالتالي تعني مهنة يزاولها الفرد ويتقاضى عنها أجر، والعمل هو المكان الذي يتقابل فيه الفرد بصاحب العمل، ويمثل العمل أهم جزء في حياته و كينونته².

تدل كلمة عمل اليوم على مختلف الوسائل التي ابتكرها الإنسان لكي يؤثر على بيئته الطبيعية ويستخرج منها العوامل المادية لوجوده الاجتماعي. وتتخذ هذه الوسائل أسماء الصيد والزراعة.. الخ. لقد ظهر هذا المعنى المجرد عند الغرب أواسط القرن الثامن عشر ضمن سياق علم جديد هو الاقتصاد السياسي في القرن الثاني عشر كانت كلمة «عمل» تدل باللاتينية «tripalium» على أداة تعذيب تقوم على ثلاثة أوتار، وكان فعل عمل يعني عذب، وكان العمل يعني أيضا الجهود التي تبذلها المرأة وقت الولادة ثم أخذ المفهوم يتسع وحلت كلمة عمل مكان «فلح» و«كد». ففي عام 1776 أطلق «أدم سميث» فكرة العمل

البشري بمختلف أشكاله هو مصدر ثروة الأمم، لكن عارض ذلك «كيناي» باعتبار الطبيعة والزراعة مصدر الثروة.

ولذا المفهوم المجرد للعمل في فترة انهيار التمييزات الفاصلة بين الأشكال المختلفة للعمل، فالعمل البشري هو نشاط فردي أو جماعي قصدي وغير فطري، لإشباع الحاجات البشرية³. و العمل المنزلي هو قيام الفرد بالعمل في المنزل لحساب صاحب العمل الذي يزوده بالمواد الأولية وأدوات العمل، ويتسلم منه المنتجات، وكون هذا النوع من العمل مناسباً لبعض الأعمال الفنية أو المستقلة⁴.

أما المهنة فيمكن النظر إليها على أنها تبعيات انجاز العمل الذي يقوم به الفرد في محيط عمله، وفي هذا الإمكان إدراك المهنة من خلال نظام متسلسل مترابط الواحد بالآخر مكونة بناء خاصاً بها. إذا كان بناء فإن التبعيات تكون مرتبة أحياناً بشكل متدرج لتحديد الدخل والاعتبار، وغالباً ما يحدد مفهوم المهنة من خلال دراسة العمل، وقد ادعى (هاورد بيكر) (1963) بأن هذا المفهوم ذا قيمة مهمة في تنمية نموذج لأنواع متنوعة من السلوك، كما استخدم المفهوم كوفمان (1961)⁵.

2- تقسيم العمل: يعتبر (أدام سميث) أول من استعمل تعبير أو تقسيم العمل في كتابه «Inquiry into the nature and Causes of the wearrth of 1775 Nation» و قد وضع فيه أن تحسين قوى الإنتاج جاء نتيجة تقسيم العمل وواجباته. واستمر في كتابه المترجم للانجليزية 1961 «the Anatomy of work» أي (تشرح العمل 1961) وقد استعمل تقسيم العمل بمعنى التخصص، إلى أن جاء الاستعمال السوسولوجي للمصطلح على يد (إميل دوركايم) في كتابه 1883 «De La division su Travail Social» بمعنى (تقسيم العمل الاجتماعي 1893) الذي ترجم للانجليزية 1933. «The Divivision of Labour»

ويربط دوركايم بين تقسيم العمل والتباين الاجتماعي ويشير إلى أهمية نمو هذه الظاهرة من أجل التطور الاجتماعي، فالمجتمعات التي تتميز بتقسيم واضح للعمل تختلف عن غيرها إذ يوجد بها تضامن عضوي أكثر من وجود تضامن آلي، كما يؤكد (دوركايم) على أهمية العلاقات الاجتماعية في الجماعات المهنية من أجل تنمية واستمرار الأفكار الأخلاقية⁶.

3-مشاركة المرأة في العمل:

يقصد بالعمل ما يعتبر منه يدويا، أو بدنيا، أو ذهنيا، سواء كان العمل حرفة حرة منزلية وغير منزلية، أو كان بأجر، أو بمرتب أو بمكافأة أو المشاركة أي المساهمة في مؤسسة تمييزية بالعمل أو الخبرة مقابل حصة في الأرباح، ويستوي كذلك أن يكون العمل زراعيا أو تجاريا أو صناعيا مهنيا أو غير مهني، طالما سمحت به طاقة المرأة، وصلاحياتها لأدائه.

هذا ومن الخطأ أن ننظر إلى العمل على أنه مجرد مصدر للإيراد فحسب، بل هو مظهر للنشاط الإنساني. فالفرد غير العامل هو إنسان فارغ الحياة، ولذلك كان من الخطأ الفاذح اعتبار المرأة مخلوق فارغ الحياة، والعمل بالنسبة لها كما تقول الكاتبة الفرنسية «فرانسوا جيرو»:⁷«ضرورة وليس تسلية، والعمل ليس علاجا لمرض، وإنما ضرورة حياة أو الحياة نفسها».

وقد باتت المرأة اليوم تشغل بنجاح مناصب عمل في المجتمع، كما بدأت تحتك بالدولة ومناصب السلطة وذلك لما لها من نظرة سامية، قوة، وحب للعمل وروح للتجديد والبحث في كل ما هو جديد وعملي أكثر في مناصب الإدارة وكذا المؤسسات⁷.

تعد الجزائر في طليعة الدول التي أقرت قانون عمل عادل ومنصف للمرأة، وكذلك قانون ضمان اجتماعي يحمي حقوق المرأة العاملة، فتشريع العمل الجزائري يمنع كل شكل من أشكال التمييز على أساس الجنس ويضمن تكافؤ الفرص للجميع دون تمييز، كما تقر أحكامه بالمساواة بين العمال أيا كان جنسهم أو سنهم، وقد أدرج تشريع العمل من جهة أخرى إجراءات خاصة لحماية المرأة لا سيما فيما يخص الأمومة صيانة لدورها في الحفاظ على الخلية الأسرية، لذا نجد المرأة عاملة بغض النظر عن مؤهلاتها العلمية بمعنى أنها متواجدة في مختلف مستويات سوق العمل⁸.

وفي هذا المجال نجزم القول أن العمل المأجور بالنسبة للمرأة عامة والجزائرية خاصة هو أكثر من عمل، بل إثبات للذات وتحقيق له، كما يعد أحد الوسائل الايجابية لتأكيد شخصيتها في المجتمع عامة والأسرة على وجه الخصوص⁹.

لقد حصل تحول كبير في أنماط عمل المرأة في الاقتصاد الصناعي خلال الربع الأخير من القرن (20) العشرين إذ دخلت في سوق العمل أكثر مما كانت عليه سابقا بسبب زيادة

الطلب على خدماتها مثل نمو الروتين للأعمال الخدمية والغير يدوية التي كانت المرأة تقوم بها في حياتها التقليدية واهتمام أصحاب الأعمال بالعمل الجزئي لكونه أقل أجرا وسهولة إنهائه وبسبب صغر حجم الأسرة، وإعطاء المرأة فرص أكثر للعمل، وتغيير في مفهوم دور المرأة وتغيير في كفاءة المرأة التعليمية وتغيير في دخل ربة البيت.

ربة البيت التي تقوم بمجموعة من الأعمال والتي أصبحت مشكلة في حساب الدخل القومي، فالخدمات المنزلية المتبادلة التي يقدمها أفراد الأسرة الواحدة لبعضهم البعض دون مقابل، جرى العرف الدولي على استبعادها من الدخل القومي. والسبب في ذلك يعود إلى أن هذه الخدمات تقدم دائما بالمجان، أي بلا مقابل، ويترتب على ذلك استبعاد أن تصبح نتائج تقدير الدخل القومي متحيزة لصالح الدول المتقدمة، ويصعب بالتالي إجراء المقارنات الدولية، والسبب في ذلك يرجع إلى أن عديدا من الأنشطة الاقتصادية التي تتم في إطار السوق في الدول المتقدمة تأخذ مكانها في داخل نطاق الأسرة كخدمة منزلية، فإذا ذهبت ربة البيت في بلد كإنجلترا مثلا لشراء رغيف من الخبز فإننا نقول أن الدخل القومي قد تزايد (عن طريق حساب القيمة المضافة المتولدة من إنتاج القمح وطحنه وخبزه وتوزيعه للمستهلك) بينما ربة البيت في ريف الدول النامية التي تقوم بهذه الأنشطة جميعا داخل نطاق الأسرة لا تحسب خدماتها ضمن حسابات الدخل القومي، مع أن مساهمتها في الدخل القومي لا تقل عن تلك التي حدثت في إنجلترا، كما أن هذه الخدمة قد قدمت في إطار الأسرة فاحتسبت من قبيل الخدمات المنزلية المتبادلة، كذلك فإن المرأة الأوروبية التي تقوم بإرسال ملابسها للحصول على خدمته التنظيف والكي فإننا نقوم بحساب هذه العملية ضمن الدخل القومي. بينما المرأة الريفية التي تقوم بغسيل ملابس أفراد أسرتها على ضفاف النهر فإننا نستبعدنا من حسابات الدخل القومي، بالرغم من مساهمتها في توليد هذا الدخل، والمشكلة الرئيسية هنا أن نطاق هذه الخدمات من الإتساع في الدول النامية بحيث يشمل عديدا من الأنشطة التي تتم في إطار السوق في الدول المتقدمة، أما بعض الدول المتخلفة تعتبر هذه الخدمات المنزلية المتبادلة ذات طبيعة تجارية، بمعنى أن ربة البيت تتقاضى مقابلا نقديا من أفراد الأسرة نتيجة تقديم هذه الخدمات، مثال ذلك التقاليد السائدة في بعض بلدان غرب إفريقيا وهذا يؤدي بنا إلى نتيجة هامة وهي أن تعريف الدخل القومي وتقديره يتأثر بطبيعة التنظيم الاقتصادي والاجتماعي السائد في بلد معين⁰¹.

ويمكن تلخيص عمل المرأة في شكلين¹¹:

أ- العمل التقليدي: تقوم به خاصة فئة النساء المتقدمين في السن ويندرج في الأعمال ذات الشكل التقليدي من أشكال الصناعات الصغيرة التي تزود الاقتصاد التقليدي بمتطلبات المعيشة وتقوم على استغلال موارد البيئة بالاعتماد على الخبرات المتوارثة ونذكر منها صناعة النسيج، الحلفاء، السجاد، التطريز والخياطة.

أما الصناعات الغذائية كالألبان، الدواجن، الأرانب، النحل وتربية الحيوانات، أما الجانب الزراعي كجمع الزيتون، صناعة الزيت، قطف العنب و التمور، الخضر إلى جانب الرعي.

ب- العمل غير التقليدي: ويقوم به الجيل الجديد من النساء ويتمثل في:

- الإدارة المحلية: المجلس الشعبي البلدي، مراقبة التعليم، إدارة المراكز الصحية والمستشفيات.

- العمل التقني: التعليم، التكوين المهني، الطب وما يتعلق به.

- المنظمات ذات رؤوس الأموال العمومية كتعاونيات الإنتاج، التسويق وأمالك الدولة.

- العمل في المؤسسات المحلية والعمومية والخاصة.

ومن هذا نخلص أن المرأة شأنها شأن الرجل سواء بسواء وهي ليست مقولة عامة مطلقة، بل هي مرتبطة بانتمائها الاجتماعي، والاقتصادي والفكري وتستمد قيمتها ومعناها من سياق اجتماعي تاريخي²¹. فهي تقضي عدد لا يُستهان به من الساعات في تنفيذ مهام ضرورية، لأنها تحمل القسط الأكبر من تنشئة الأطفال الاجتماعية منذ سن مبكرة بالإضافة إلى دورها البارز في اقتصاديات الأسرة، فهي عاملة، مشرفة، ومدبرة و مسؤولة عن جعل البيت في حالة مستديمة وثابتة من الاكتفاء الذاتي في معمل بدائي تقليدي تجري فيه صناعة الأغذية، الملابس، الغسيل، التنظيف... الخ إلى جانب عملها خارج المنزل، كل هذا لا يقاس أمام دورها الفعلي والفعال في الحفاظ على التراث الثقافي والصناعة التقليدية وهي بذلك أيضا تساهم في تنمية محيطها الأسري أي تنمية ذاتية والتي تنعكس بدورها على المحيط الاجتماعي³¹.

4-دوافع المرأة للعمل⁴¹:

أثبتت كثير من الدراسات أن خروج المرأة للعمل كانت الدوافع الحقيقية إليه الحاجة الاقتصادية، والمقصود بها، هو الحاجة الملحة والشديدة لكسب المرأة قوتها بنفسها أو لحاجة أسرتهما لدخلها والاعتماد عليه في معيشتها، وقد تحتاج المرأة للعمل لتعف نفسها بعمل شريف لاسيما في غيبة ولي الأمر، أو استهتاره، خاصة إذا غاب عن ساحة الواقع، وقد تعمل لتخفف من دين وقع على ولدها، أو تساهم في بناء منزل لها كما تعمل المرأة من أجل القيام بغرض الكفائية، وذلك فيما يتعلق بأمور النساء التي لا يهض أو لا ينبغي أن يهض بها سوى النساء، كتعليم بنات جنسها، وتطبيهن، وتمريضهن، كذلك فإن حب الظهور والحاجة إلى الانتماء وتحقيق الذات هي دوافع أخرى للخروج إلى العمل.

كما أثبت (فرديناند زفيج)(F. Zweig) أن المرأة تخرج للعمل تحت إلحاح الضغط الانفعالي لشعورها بالوحدة أكثر من خروجها إلى العمل تحت ضغط الحاجة الاقتصادية، ضف إلى ذلك الرغبة في الخروج، والشعور بالرضا عن العمل واتفاقه مع ميولهن.

ويعتبر العمل وسيلة لتأكيد الشخصية واكتساب المكانة، و العمل بأجر وسيلة لتأكيد شخصية المرأة وأهميتها كفرد في المجتمع له حقوق وواجبات.

ثانيا- مشكلات ومعوقات عمل المرأة:(العمل عبء)

1- المشكلات الأسرية⁵¹: تعتبر المشكلات الأسرية من أخطر المشاكل التي تعاني منها المرأة العاملة، فعملها لساعات طويلة يخل بواجباتها الأسرية الملقاة على عاتقها ومن بينها نذكر:

- تناقض الواجبات المنزلية والمهنية: فالمرأة العاملة ليست فقط ملزمة بواجبات أسرية بل وظيفية أيضا هذا ما يجعل تعرض الواجبين يؤدي إلى فقدانها التركيز على الجانبين وتشتت أفكارها والنتيجة تكون تعرض أحد الواجبين إلى الخطر أو تحملها لمسؤولية المخاطرة أو إهمال أحد الجانبين ضف إلى ذلك الإرهاق الجسدي والنفسي وكل هذا سينتج لنا نساء تتخلى عن رموز اجتماعية كالعادات والتقاليد، الدين، العلاقات القرابية والأسرية، الإنجاب وتربية الأولاد، الهامشية... الخ فتكون عرضة للتفكك والتحلل وعدم الاستقرار.

- تربية الأطفال: تعاني المرأة العاملة من الإهمال لأطفالها فعملها لساعات طويلة

يعرض الأطفال إلى الإهمال وسوء التربية والتنشئة..الخ.

- تأزم الحياة الزوجية: تناقض الواجبات وتربية الأطفال، الإرهاق، فقدان التركيز، الملل، التعب، كلها أسباب تؤدي إلى عدم قدرة المرأة العاملة على تقديم العناية الكاملة والمطلوبة للزوج والأطفال مما يؤدي إلى تأزم الحياة الزوجية.

- المجتمع الذكوري: في المجتمعات الطبقية يصعب تحرير المرأة بسبب نظام الملكية وعلاقات السيطرة والاستغلال في المجتمع وفي مؤسساته ونظمه. والنظام الأبوي والطبقي ساعدا على تسلط فئة على أخرى، وتسلط الرجل على المرأة وأدى ذلك إلى توارث الأفراد والجماعات هوياتهم وانتماءاتهم الطبقية والحضارية⁶¹.

إن الثقافة الذكورية تحد الحياة الاجتماعية للمرأة، كما تمنع المرأة من الخروج والاحتكاك بالرجل قديما لكن اليوم ومع دخول عصر النهضة والتصنيع، تأخذ المرأة حظها من الحياة في العمل الاقتصادي والإداري خاصة في المدينة، رغم العراقيل التي تواجهها⁷¹.
و هيمنة الرجل على المرأة تظهر في عدة أنواع كالهيمنة الجسدية في تقرير الإنجاب أو عدمه، الهيمنة الاقتصادية في عملها أو على أجرها، الهيمنة الثقافية كاللباس...والهيمنة على شؤون المنزل كاتخاذ القرار...إلخ.

2- المشكلات المهنية:

- تدني إنتاجية المرأة العاملة: إن العالم في تطور مستمر و متسارع وكل دولة تسعى للحاق بالركب الحضاري والتقدم التكنولوجي، هذا ما جعل الدول دائمة التجديد في وسائل استراتيجيات العمل والإنتاج والاستثمار لكن المرأة وظروفها يقع عائق أمام تكوينها المستمر على هذا التجديد.

- مواظبة المرأة على العمل: إن غياب المرأة عن العمل المستمر أو المتقطع نتيجة لأوضاعها أو بيئتها الخاصة يؤثر سلبا على مهنتها وإنتاجها.

- علاقة العاملة بالإدارة: إن العلاقة السيئة بين المرأة العاملة والإدارة أو المسؤولين التي لا تراعي ظروفها ولا تحترمها تحتم ممارسة ضغوط وعقوبات جبارة عليها للبقاء في العمل ومزاولته، وعدم إعطاء الحوافز والمكافآت المعنوية والمادية لتحفيزها على العمل والإبداع.

- تدني المستوى التعليمي: تمثل هذه النقطة العقبة الأساسية لتقدم المرأة، وخروجها للعمل وتحررها من القيود والمعوقات التي تؤدي إلى جمودها وتخلفها، و الجهل يجعل المرأة

غير قادرة على معرفة ما تستطيع إنجازه إلا في ضوء الأساليب التقليدية.

- العادات والتقاليد التي من شأنها أن تحول دون أن تسعى المرأة إلى اتخاذ خطوات مغايرة لما اعتادها المجتمع، و الخوف من التغيير أو تحدي القيم التقليدية والاتجاهات في المجتمع.

خاتمة:

رغم كل التطور الذي حصل فعلا في الموقف من عمل المرأة فإنه لم يزل عملها خارج المنزل قضية إشكالية مهما كانت طاقاتها ومؤهلاتها، ذلك أن كثيرين يعتبرون العمل المنزلي من إنجاب، طبخ، ترتيب... الخ، مهن خاصة بالمرأة على حساب حقها في تحقيق شخصيتها الاجتماعية، وأي خسارة للمجتمع والوطن إذا ما تم هدر هذه الطاقات وتشتيتها بطريقة أو بأخرى.

بيد أن ثمة تطور يرتسم نحو فهم أفضل لقضية المرأة فهي مسؤولة فعلا ومشاركتها مطلوبة و تلقى الترحيب و التشجيع، لكن تعللنا طويلا بالأوهام و اكتفينا بالمكانة الرمزية و الخرافية للمرأة التي أعلنت أنها وصلت نتائج بالنسبة للمجتمع الملتزم منذ الاستقلال في تحرك هائل يهدف إلى التحرير الاقتصادي و الاجتماعي والثقافي و الآن بالتحديد يبرز التناقض الذي لم يعد بالإمكان تخطيه أي غياب المرأة عن هذا السياق يشكل كابحا له بالذات و يعيد طرح غيار التنمية من أساسه⁸¹.

من خلال ما عرضناه و في النهاية يمكن الاعتراف، بأن ظروف النساء لم تتغير إلا قليلا موضوعيا منذ الإستقلال، و خلف المساواة الشكلية في الحقوق التي يعترف بها الدستور والحقوق الممنوحة للمرأة ليست في الواقع سوى واجبات، حتى حق العمل المعترف به، فهل يمكن لعمل المرأة أن يكون إثبات للذات و تحرر... إلخ من طموحات المرأة في ظل المشكلات و المعوقات المذكورة أنفا؟.

الهوامش:

1: محمد السيد الإمام: «المجتمع الريفي» رؤية حول واقعه ومستقبله. المكتبة العصرية للنشر والتوزيع. مصر. ط1. 2006. ص 377.

2: حبيب الصحاف: «معجم إدارة الموارد البشرية وشؤون العاملين». مكتبة لبنان ناشرون ط1. 1997 ص30.

3: بياربونت، ميشال أيزار وآخرون. ترجمة مصباح الصمد. معجم الاثنولوجيا والانثربولوجيا. المؤسسة

- الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع. بيروت لبنان. ط1. 2006. ص ص 667..669.
- 4: حبيب الصحاف: «معجم إدارة الموارد البشرية وشؤون العاملين». مرجع سابق. ص 30.
- 5: معن خليل العمر: «معجم علم الاجتماع المعاصر» دار الشروق للنشر والتوزيع. الأردن. ط1. 2000. ص ص 145..146.
- 6: عبد الهادي الجوهري: «قاموس علم الاجتماع» المكتب الجامعي الحديث مارس 1998. ط3. ص 67.
- 7: GUY Thuillier: les femmes dans l'administration depuis 1900. Presse universitaires de France. paris. 1^{er} et 1988. P125.
- 8: عبد المالك بوضياف: «المرأة الجزائرية بين واقع المجتمع وإرادة الدولة» مجلة جامعة الامير عبد القادر للعلوم الاسلامية. قسنطينة. العدد 26 سبتمبر 2008. ص 91.
- 9: Farouk benatia: le travail féminin en Algérie. Société national d'édition et de diffusion Alger. 1970. P40
- 10: عمرو محي الدين: «التخلف والتنمية» دار النهضة العربية للطباعة والنشر بيروت. د/ط. د/س. ص ص 36..37.
- 11: Hassam: les femmes dans les sphères économiques des zones rurales et urbaines. Texte. Femmes et développements. Organise par CRASC et PNUD. ORAN aout 1995. Pp 315..317
- 12: سامية حسن السعاتي: «علم اجتماع المرأة» مهرجان القراءة للجميع، مكتبة الأسرة. سلسلة الأعمال الفكرية، تنفيذ هيئة الكتاب القاهرة. 2003 د\ط ص 77.
- 13: باربرا روجنز: «مكان المرأة» تقرير للأمم المتحدة. مجلة الدراسات الإعلامية لسكان والتنمية والتعمير. المركز العربي للدراسات الإعلامية العدد 28. يناير. 1982. ص ص 121..125.
- 14: حسين عبد الحميد أحمد رشوان: «علم اجتماع المرأة» المكتب الجامعي الحديث. مصر. د/ط. 1998. ص ص 99.98.
- 15: إحسان محمد الحسن: «علم اجتماع المرأة» دار وائل للنشر. بغداد. ط1. 2008.. ص ص 79..84.
- 16: فوزية العطية: «المرأة والتغير الاجتماعي في الوطن العربي» قسم البحوث الاجتماعية. معهد البحوث والدراسات العربية. بغداد. مؤسسة الخليج للطباعة والنشر الكويت. 1983. د/ط ص 68.
- 17: Addilahouari: les mutations de la société Algérienne. Édition la Découverte paris 1999. p127.
- 18: عبد القادر جغلول: المرأة الجزائرية. دار الحداثة للطباعة و النشر والتوزيع. الجزائر. ط1. 1983. ص ص 203-204.

التنمية البشرية وتمكين المرأة في المجتمع

بوزيدي رجاء/طالبة دكتوراه بجامعة تلمسان

ملخص:

تتحكم المرأة في مستقبل أفراد المجتمع ككل على صعيد التربية والأخلاق وحسن السير، والحديث عنها والاهتمام بها يعبر عن كونها تعتبر من محددتي مصائر المجتمعات البشرية برمتها. ووضع المرأة العاملة يثير الكثير من النقاشات خاصة بعد تمكنها من المشاركة في تسيير شؤونها وشؤون المجتمع وممارسة دورها في تنمية مجتمعها على جميع الأصعدة، وتبين من خلال هذا البحث أن محاولة ادماج ومأسسة النوع الاجتماعي خلق لنا مفهوم راقى يحاول تحقيق المساواة بين الجنسين، من جهة في ظل اشراكهم معا في سبيل تحقيق تنمية بشرية مستدامة تستثمر للأجيال القادمة، ومن جهة أخرى نابع من التركيز على مدى وعي الدولة وأجهزتها بالدور الإيجابي الذي تقوم به المرأة على عدة أصعدة.

Résumé:

La femme a un rôle a la détermination de future de déférent membres de la communauté en termes d'éducation, d'éthique et de bonne conduite, et pour cela le monde entier s'intéresse a elle et a ses sujets parce que c'est elle qui détermine le destin de la société en générale . Et le statut des femmes travailleuses sou- lève beaucoup de discussions , surtout après avoir été en mesure de participer à la conduite de ses affaires et les affaires de la communauté et de jouer un rôle dans le développement de la société sur tous les niveaux, aussi la tentative d'intégrer et institutionnaliser l'égalité crée un concept d'essayer et de parvenir à l'égalité des sexes, d'une part, pour une essai a les participer tout led deux pour realiser un développement humain durable investit pour la future générations , d'autre part découle d'une mise au point sur le degré de sensibilisation de l'Etat au rôle positif du femmes sur multiples fronts.

Abstract:

Women represent the society that cotrols the future of the members of commu- nity as a whole in terms of education, ethics and good conduct. Intersting about

woman and speaking about her leads us to consider her as unidentified fates of human societies as whole. The status of working women raises a lot of debates, especially after being able to participate in the conduct of its affairs and the affairs of the community and play a role in the development of society at all levels. The attempt to integrate and institutionalize gender, create a concept that tries to achieve gender equality by involving both woman and man together in to achieve sustainable human development to the future generations in a side, in the other side , stems from the awareness of the state by the positive role played by women on several fronts .

مقدمة:

سنة 1975، أعلنت الأمم المتحدة اليوم العالمي للمرأة والذي تطور الى العقد العالمي للمرأة. ثم توالى برعاية الأمم المتحدة المؤتمرات الخاصة بذلك والتي اتخذت من المساواة والتنمية والسلام شعارات لها. «حيث بدأ الاهتمام بمعالجة مشكلة تمهيش دور ومشاركة المرأة في التنمية مع الرجل، كما تصاعد الاهتمام بقضايا المرأة من خلال تلك المؤتمرات العالمية التي تضمنت توصيات واستراتيجيات إقليمية، عالمية ووطنية، تفيد بضرورة النهوض بالمرأة وإدماجها في معترك البناء الاجتماعي بمختلف أجهزته وقنواته.

لقد ساعدت أربعة عوامل في تصاعد قضية المرأة في كل دول العالم، بل هي بمثابة الأرضية التي استطاعت المرأة من خلالها زرع بذور التغيير والتقدم، «أولها ما حدث من تغير في النظام الاقتصادي وما صاحبه من زيادة في فرص التعليم أمام المرأة، العامل الثاني التقدم التكنولوجي علوم البيولوجي والفارماكولوجي والطب، هذا التقدم الذي سمح بالتحكم في الحمل وإنجاب الأطفال، العامل الثالث هو قيام الحركات النسوية ونشاطها المتزايد وبشكل واضح في أوائل السبعينات، وانعقاد أول مؤتمر عالمي للمرأة في المكسيك تحت شعار «المساواة والتنمية والسلام» وعبر ذلك عن استقلالية الحركة النسائية عن الحركات الأخرى مثل الحركة النقابية والحركات السياسية التي يسيطر عليها الرجال، أما العامل الرابع انتشار أفكار العولمة والتواصل بين أصوات النساء وتبادل خبراتهن وسهولة التقاءهن في مختلف أنحاء العالم والأقاليم.»²

لقد انحصر دور المرأة لفترة طويلة في الدور الإيجابي الذي كان منهجا وأساسا لسير حياتها، كما اعتبر الحيز الوحيد والأساسي لطموحاتها بينما في المقابل نجد الرجل يلعب الدور الإنتاجي في المجتمع محققا ذاته وكأن ذات المرأة تنحصر في رعايتها لأطفالها، إننا بهذا لا ننكر أهمية ذلك ولكنها نشير إلى ضرورة تفعيل أدوارها الأخرى التي من شأنها دفع عجلة التنمية في مجتمعاتنا، خاصة وأن مشروع تنمية المرأة مرتبط بمشاركتها بفعالية داخل البيت وخارجه ونقصد بالفعالية ليس فقط استفادتها من الموارد المتاحة لها وإنما القصد انعكاس استفادتها ومشاركتها في الأعمال التنموية على وضعها الاقتصادي والاجتماعي وعلى الأفكار المنمطة العالقة بها.

في بداية الخمسينات تم ربط مفهوم التنمية بزيادة النمو الاقتصادي ثم بالكفاءة الاقتصادية والإنتاجية، فقد كان السبيل لتحقيق التنمية حسب منظورهم في تلك الفترة (فترة التصنيع والمنافسة) هو العامل الاقتصادي، حيث استمر مؤشر معدل نمو دخل الفرد باعتباره مؤشر للتنمية إلى جانب المؤشرات الأخرى التي ظهرت بقوة في فترة السبعينات مثل خفض الفقر، البطالة، الصحة والتعليم... واستمر الوضع على ما كان عليه.

في مرحلة التسعينات، كان العمل منصب على التحسين الضروري للأحوال الإنسانية، وظهر ما يسمى بمفهوم التنمية البشرية، مفهوم واسع يضم التنمية المستدامة التي تُعني باستثمار الثروات للأجيال القادمة، التنمية الاجتماعية ومواضيعها المتعلقة بالفقر والتفكك الاجتماعي... وفي هذه المرحلة بدأت الأمم المتحدة تصدر تقارير خاصة بالتنمية البشرية، التي استمرت في إدراج مفهوم التنمية البشرية كمفهوم يكاد يتماثل مع النمو الاقتصادي (التنمية الاقتصادية) إلى أن أصبحت التنمية تركز بشكل كبير على البعد الإنساني، بدأت مفاهيم التنمية تظهر بشكل شمولي أكثر، «فهي عملية حضارية شاملة لمختلف أوجه النشاط في المجتمع، كما تحقق رفاه الإنسان وكرامته والتنمية أيضا بناء للإنسان وتحرير له وتطوير لكفاءته واطلاقه للعمل البناء والتنمية كذلك اكتشاف موارد المجتمع وتنميتها والاستخدام الأمثل لها من أجل الطاقة الإنتاجية القادرة على العطاء المستمر»³ والتعريف الأكثر شمولاً وتداولاً للتنمية البشرية، قد ادرج في تقارير الأمم المتحدة مشيراً إلى «أنها عملية توسيع اختيارات البشر، أن يحيا الإنسان حياة طويلة صحية، وأن يحصل على الموارد اللازمة لمستوى معيشة كريمة»⁴.

بعد ذلك ظهر مفهوم التنمية الانسانية «الذي يضيف الى الحريات المدنية والسياسية - بمعنى التحرر من القهر ومن جميع أشكال الحط من الكرامة الانسانية مثل الجوع والمرض والفقر والخوف- الحقوق الاجتماعية والاقتصادية والثقافية، ليصل الى قاعدة عريضة تعتمد على مبادئ حقوق الانسان»⁵

يبدو أنّ هدف التنمية هو جعل الناس العاديين، يحيون حياة جيدة بتوفير الفرص، الحقوق والقدرات التي يحتاجونها. فمن شروط اكتمال صور التنمية، أن تكون موجّهة للبشر هم صانعوها والمستفيد الرئيسي منها، مثلاً من خلال المشاركة في اتخاذ القرارات التي توجّه حياتهم وتساعدهم على احداث التغيير في مجتمعاتهم. الأمر الذي أدى إلى ظهور مفاهيم ادماج النوع الاجتماعي وادماج المرأة كمدخل لمفهوم النوع الاجتماعي استجابة لمقتضيات المدخل الجندي ذي المنشأ الغربي والذي تسعى الهيئات الدولية إلى تعميمه لاسيما في الأقطار العربية، فهل من شأن هذا المفهوم الارتقاء بنا الى معالجة قضايا المرأة دون وضع المرأة والرجل في موقع صراع وبالتالي تحقيق تغيير نوعي في وضع المرأة؟

لقد استخدم هذا المصطلح منذ أكثر من عشر سنوات وشمل استعماله جميع القطاعات، كما بدأت تبرز قضية النوع تبعاً لتعدد مصادر الانتاج وتغيير أنظمة الحكم وسيادة العلم والمعرفة، الأمر الذي ساهم في نشر الوعي وتسييل الضوء على أهم قضايا المجتمع، وقد اتفقت مجموعة خبراء في مركز المرأة للتدريب والبحوث (كوثر) على تعريف النوع الاجتماعي «على أنّه اختلاف الأدوار، الحقوق والواجبات والالتزامات والعلاقات والمسؤوليات والصور ومكانة المرأة والرجل والتي يتم تحديدها اجتماعياً وثقافياً عبر التطور التاريخي لمجتمع ما وكلّها قابلة للتغيير»⁶

نجد أغلب المهتمين بهذا المفهوم يرون بأن النوع الاجتماعي يعني تحديد الأدوار الاجتماعية والتي يتم تقييمها حسب منظومة المجتمع الثقافية والاجتماعية والسياسية في حقبة زمنية معينة.⁷ فهو بذلك « الدور الاجتماعي والمكانة الاجتماعية والقيمة المعنوية الذين يحملهم الفرد في مجتمع ما ويرتبطون بكونه ذكر أو أنثى»⁸ كما يعد مقال كاندرسيه ويدست ودون زيمرمان الشهير «فعل النوع الاجتماعي» عام 1987، من أهم الأعمال التي تناولت مفهوم النوع الاجتماعي بالتحليل وخلص إلى أنّ النوع الاجتماعي ليس صفة شخصية أو سمة يحملها الإنسان، بل هو فعل يقوم به الإنسان عن وعي تام وإدراك مسبق لما يعد سلوكاً

انثويا أو ذكوريا مقبولا، إلا أنّ ما يعد سلوكا مقبولا يختلف من مجتمع لآخر ومن زمن لآخر»⁹

نعني بالنوع الاجتماعي «(الجندر) الصورة التي ينظر بها المجتمع إلينا كنساء ورجال، والأسلوب الذي تتوقعه في تفكيرنا وتصرفاتنا ويرجع ذلك إلى أسلوب تنظيم المجتمع وليس إلى الاختلافات البيولوجية بين الرجل والمرأة.»¹⁰ بمعنى ان مفهوم الجندر يختلف عن مفهوم الجنس، فهذا يشير إلى الاختلافات البيولوجية البحتة بين الذكر والأنثى في حين يشير مفهوم النوع الاجتماعي إلى التكوين الثقافي والاجتماعي والذي يجعل من الذكور رجال ومن الاناث نساء ولكل منهم أدوار ووظائف محددة، وعليه فإنّ تلك الأدوار تكون قابلة للاختلاف وفق الثقافات والظروف والأزمنة المختلفة لتاريخ البشرية وعلى ضوء هذا، فمن الممكن إحداث تغيير في مجتمع ما لتحديد أدوار ووظائف كل من الرجال والنساء من أجل حياة أفضل لهما، ومن أجل ذلك استخدام لفظ «جنس» يشير إلى المحددات والاختلافات البيولوجية للأدوار والوظائف التي يصعب تغييرها ولفظ «نوع» تشير إلى المحددات والاختلافات الثقافية للأدوار والوظائف التي يمكن تغييرها.»¹¹


يبدو أنّ هذا المفهوم يركّز بشكل كبير على أنّ النوع الاجتماعي هو الأدوار التي حدّتها ثقافة مجتمع ما، بمعنى قابلة للتغيير ويجب أن تتغيّر في سبيل مساهمة كلا الجنسين في التنمية مساهمة فعّالة تضمن التوزيع العادل للموارد والفرص والمشاركة في المشاريع التنموية تخطيطا وتطبيقا، فهذا المفهوم يقر بضرورة إعادة النّظر في الأدوار والأفكار المنمطة التي تفيد بعدم المساواة بين الجنسين والتمييز على أساس النوع، والمطالبة بوجود التغيير تدخل في ايطار صراع الفرد وثقافة مجتمعه، «فالطريقة التي يتصرف بها الفرد بالنسبة لذكورته أو أنوثته تتأثر تأثرا كبيرا بالمجتمع وبالثقافة التي تربي فيها، ففي مسار النمو يبدي الأولاد والفتيات ميلا لإظهار أنماط السلوك التي ترتبط بنوع الجنس الذي يمثلونه، وعندما ينتقل هذا الميل إلى سلوك دائم يتفق مع ما يتصل بالنسبة لنوع الجنس الخاص بالفرد، ذلك يعتبر تنميّطا جنسيا يميل أكثر الباحثين إلى اعتبار التنشئة الاجتماعية أساسا لإيجاده.»²¹ وعادة ما تسود العلاقة بين الرجل والمرأة نوع من التفاوت مما يجعل الرجل يحتل مكانة فوقية بينما تأخذ المرأة وضعا دونيا وثنائويا في المجتمع وذلك بسبب التأثير القوي لعملية التنميط الجنسي.

ظهر ما يسمى بعملية دمج أو ادماج النوع الاجتماعي، ومن الضروري الإشارة إلى أنّ هذا المفهوم لا يخص المرأة وحدها وإنما يسعى إلى تحسين وضعيتها ودعم وجودها من خلال التحديد الواضح لأدوارهما معا وخلق جو من العدالة والمساواة مع الجنس الآخر في سبيل تحقيق تنمية بشرية مستدامة، حيث تتفق معظم التعاريف على أهمية أن تصبح المؤسسات واعية للاختلافات بين المرأة والرجل والاحتياجات لكل منهما وأخذها بعين الاعتبار لمعالجتها وتحديدها وإيقاف التمييز المبني على أساس الجنس، كما أنّها تصبح أكثر وعيا بقضية تعزيز العدالة والمساواة على جميع المستويات والمجالات لتصبح جزء لا يتجزأ من عملها.¹³

ففي عام 1997، «عرّف المجلس الاقتصادي والاجتماعي إدماج النوع الاجتماعي بأنّه مراعاة قضايا الجنسين على الشكل التالي: تقييم الآثار المترتبة على المرأة والرجل لأي إجراء مخطط فيما في ذلك التشريعات والسياسات والبرامج في جميع الحالات وعلى جميع المستويات، وهي إستراتيجية لجعل اهتمامات وتجارب المرأة كذلك الرجل بعدا متكاملًا في تصميم السياسات والبرامج وتنفيذها ورصدها وتقييمها في جميع الميادين السياسية والاقتصادية والاجتماعية بما يعود بالنفع على المرأة والرجل بالتساوي.»¹⁴

يدافع هذا المفهوم عن ضرورة المساواة بين الجنسين في ايطار تكاملي راقى، فهو يساهم في محاربة التمييز ضد المرأة بتحديد الأدوار المناسبة لكلا الجنسين التي تساهم في تعزيز وزيادة مشاركة المرأة في المجتمع والعمل على مساواتها بالرجل، في ايطار تحقيق تنمية بشرية مستدامة باعتبار أنّ مشاركة المرأة مؤشر من مؤشراتنا، ومحاربة القيود الثقافية آلية من آليات عملية دمج النوع الاجتماعي الذي يفضي بضرورة مأسسة النوع الاجتماعي، بمعنى «تصور السياسات والخطط والبرامج وخلق الهياكل (مثل آليات النهوض بالمرأة) وسن تشريعات وتوفير الموارد وكل التدابير الرامية إلى تعزيز العمل من أجل تحقيق المساواة بين الجنسين، وتمكين المرأة وتعزيز مشاركتها مع التركيز في إيطار تحليل النوع الاجتماعي.»¹⁵

الشكل 16: زيادة مشاركة المرأة في المجتمع والعمل على المساواة مع الرجل




إنَّ التنمية البشرية توسيع اختيارات البشر كما ذكرنا ذلك سابقا وتشمل أربعة عناصر أساسية هي «الإنتاجية، الإنصاف، القابلية للاستدامة والتمكين»¹⁷ وهذا يكون هدف التنمية البشرية هو زيادة الإنتاج عن طريق المشاركة الفاعلة في المشاريع التنموية (الإنتاجية) وجعلها استثمارا للأجيال القادمة (القابلية للاستدامة) في ظل تساوي الحصول على الفرص الاقتصادية والسياسية والاجتماعية (الإنصاف) كي تكون التنمية من صنع البشر لا من أجلهم فقط (التمكين)، من خلال هذا نستنتج أنّ من بين الأهداف الأساسية لمأسسة إدماج النوع الاجتماعي، تمكين المرأة وتعزيز دورها ومشاركتها في المجتمع على الصعيد الوطني والإقليمي والدولي بحكم أنه مؤشر قوي وأساسي من مؤشرات التنمية البشرية، والمعنى العام للتمكين هو إزالة كافة العمليات والاتجاهات والسلوكيات المنمطة في المجتمع والمؤسسات التي تمنط النساء والفئات المهمشة وتضعهنّ في مراتب أدنى»¹⁸

يعرّف البنك الدولي التمكين على أنّه تحسين قدرات الشخص أو الجماعة على صنع القرارات وتحويلها إلى أفعال ونواتج مرغوبة. «¹⁹ فهو بذلك «العملية التي يكسب من خلالها الضعفاء التحكم في أحوال حياتهم ويشتمل التمكين على التحكم في الموارد (الجسدية، العقلية، المالية) والتحكم في الايديولوجية (المعتقدات، القيم، الأفكار...) كما يعني أيضا التغلب على الحواجز الخارجية للوصول للموارد أو لتغيير الايديولوجية التقليدية

السائدة»²⁰ فهو يعني توسيع سلطة الفرد سواء ذكر كان أم أنثى وتحكمه بالموارد التي تؤثر على حياته وتجعله قادرا على احداث التغيير في المجتمع، يبدأ بمحاربة التمييز والعنف ضد المرأة وينتهي بتحقيق تقدم وتطور المجتمع، لأنّ التمكين يخلق الشخص الواثق من نفسه، يعزز قدراتهم على التنفيذ في جوانب متعددة اجتماعية، اقتصادية ونفسية وعلى مستويات مختلفة، على مستوى الفرد والجماعة والمجتمع، كما أنّ أساس عملية التمكين هو احكام السيطرة والتحكم في كل ما من شأنه احداث التقدم سواء للشخص الممكن أو للمجتمع ككل.

والشكل التالي يبين ذلك:²¹



ان التمكين مفهوم حديث ظهر في تسعينات القرن العشرين، وأصبح الأكثر استخداما في سياسات وبرامج معظم المنظمات غير حكومية وهو أكثر المفاهيم اعترافا بالمرأة كعنصر فاعل في التنمية، وبالتالي يسعى للقضاء على كل مظاهر التمييز ضدها من خلال توفير

مختلف الموارد التي تُعدي اعتمادها على ذاتها، فأساس هذا المفهوم هو امتلاك القوة من مختلف مصادرها وحسن تسيير أنماط توزيعها، باعتبار أن ذلك أمر ضروري يعمل لصالح الفئات المحرومة و المهشمة و البعيدة عن مصادر القوة، فالمرأة تتحقق قوتها بتمكينها من ظروفها وفرصها و ممارستها حقها في الاختيار وبمدى توافر فرص اعتمادها على نفسها. «ونعني بالقوة، القدرة على فعل شيء ما ويتولد من هذه القدرة، الشعور بالمسؤولية والرغبة في المشاركة في صنع القرارات وكذا وضع الاهداف المستقبلية في نطاق السلطة المتاحة ودرجة حرية التصرف المتاحة»²² وهذا ما تحتاجه المرأة خاصة في مجتمع ذكوري، يبحث دائما في سبل تهميشها واقصاءها بشئى الطرق، ولن يستطيع - عمل المرأة ووصول نسبة قليلة منها الى مراكز القوة- ايها منا بتمكينها وتحررها من القيود الثقافية. حيث يرى bandura أن مصطلح التمكين يشبه مصطلح مفهوم الفعالية الذاتية وهو مقابل للقدرة إذ أن الشخص المتمكن يتعامل مع بيئته بفعالية وليس بشكل سلبي، كما أنه يتفاعل مع الأحداث وكأنه متحكم وليست مفروضة أو مقدره له.²³ وكي تحصل المرأة على تلك الفعالية والتحكم في سير نشاطاتها، على التنمية ان تكون عملية مشتركة بين الرجال والنساء، ومن ثم لا تنحصر تنمية النساء في الجانب الاجتماعي فقط، وإنما تعتبر تنمية اجتماعية تهدف الى بسط نفوذها في المجالات الاقتصادية والسياسية التي تمكنهن من الاعتماد على الذات في تحسين أوضاعهن المعيشية و المادية على نحو متواصل والمشاركة في اتخاذ القرارات التي تمس جميع جوانب حياتهن، الأمر الذي يبقها بشكل دائم في دائرة التوازن والاستقرار، وتعزيز علاقات النوع بعيدا عن التمييز.

نستهدف من خلال هذا تمكين اجتماعي، نقصد به تحرر المرأة والذي يُعنى باكساب المرأة القدرة على استخدام الموارد المتاحة واتخاذ القرارات الاستراتيجية التي تؤثر في حياتها، مما يمكنها من تحديد مصيرها وتحقيق مصلحتها. مبدأ تمكين المرأة يسمى «مقياس تمكين النوع» كما تحسبه برنامج الأمم المتحدة، حيث يعكس مدى توصل النساء للقوة في المجتمع.²⁴

ومن أهم مجالات مأسسة تمكين النوع الاجتماعي:

اولا: التمكين الاقتصادي، الذي يشمل الفرص الاقتصادية، الوضع القانوني والحقوق والمشاركة في عملية صنع القرارات الاقتصادية.²⁵ فهو تلك العملية التي تستطيع المرأة من

خلالها الانتقال من موقع قوة اقتصادي أدنى في المجتمع إلى موقع قوة اقتصادي أعلى في المجتمع، وذلك من خلال ازدياد سيطرتها وتحكمها بالموارد الاقتصادية والمالية والأساسية وهي الأجور، رأس المال والملكيات العينية.²⁶

لقد أكد ذلك الاجتماع الإقليمي الثاني عشر في شمال افريقيا أنّ من أهم عوائق التمكين الاقتصادي للمرأة هو التقاسم الغير متساو بين المسؤوليات العائلية والأسرية، حيث وجدت دراسة أجراها البنك الدولي مؤخرا أنّ النساء يضطعن فعليا برعاية الأطفال بشكل كامل ويقمن في المتوسط بثلاثة أرباع المهام الأسرية، كما تعاني النساء من انحصارهن في أشكال العمل زهيد الأجر ومدنى المستوى.²⁷ وحسب تقرير الاقتصادي العربي الموحد فإنّ متوسط مشاركة المرأة في النشاط الاقتصادي في الدول العربية 29% من الايدي العاملة مقارنة بالأقاليم الأخرى في العالم،²⁸ مع أنّ التمكين الاقتصادي يسمح للمرأة بإعادة ترتيب علاقتها مع المحيط الحيوي الذي نعيش فيه ويوسع من خيال حريتها الاجتماعية والفكرية ويساعدها على ترميم جزء كبير من التشوهات الاجتماعية التي تنصب عليها، كما يسمح لها بإعادة صياغة علاقتها مع ذاتها، فنظرة المرأة المتعلمة إلى ذاتها تختلف عن نظرة المرأة العاطلة أو الجاهلة أو معدومة الملكية، إلا أنّ الافكار المنمطة لازلت تعمل على عرقلة المسار التنموي للمرأة.

ثانيا : التمكين السياسي،«الذي يعتبر عملية مركبة تتطلب تبني سياسات وإجراءات وهياكل مؤسسية وقانونية بهدف التغلب على اشكال عدم المساواة وضمان الفرص المتكافئة للأفراد في استخدام موارد المجتمع، وفي المشاركة السياسية تحديدا وليس القصد من التمكين المشاركة في النظم القائمة كما هي عليه، وإنما بالعمل الحثيث لتغييرها واستبدالها بنظم انسانية تسمح بمشاركة الغالبية في الشأن العام وإعادة البلاد وفي كل مؤسسات صنع القرار من هيمنة الأقلية.»²⁹ فهو التمكين الذي يعتمد إلى إيصال المرأة إلى مواقع اتخاذ القرار في المجتمع وفي البرلمان، وتعزيز دورها في هذه المواقع لتكون قادرة على تغيير واقعها وتغيير الآخرين أفرادا أو جماعات أو مجتمعا بأكمله.³⁰

يعتبر التمكين السياسي جزء لا يتجزأ من قضية اشاعة الحريات في الوطن العربي، وقد كان تقرير التنمية الانسانية العربية لعام 2004 قد أخذ موقف الى أبعد حد عندما جعل نقص الحريات السياسية بصفة عامة الوجه الاول لعجز التنمية في الوطن العربي.³¹ هذا

النوع من التمكين الذي من شأنه تكريس التغيير في المجتمع، يتعارض مع مفاهيم النوع المنمطة لذا هو يتمتع بخصوصية تبعا للعوائق والعقبات الثقافية التي تقف أمام وصول المرأة للمراكز السياسية. فقد صادقت الجزائر على الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز ضد النساء في السياسة سنة 1986، المادة 7 التي تتضمن المساواة بين الرجل والمرأة في المجال السياسي والحياة العامة، إلا إن نسبة مشاركة المرأة في البرلمان الجزائري لا يتجاوز سبعة بالمائة أي بجموع 27 نائبة في المجلس و5 عضوات لمجلس الأمة الشعبي.³²

يحاول مفهوم النوع الاجتماعي اخراج المرأة من بوتقة الصراع مع الرجل من خلال مأسسة النوع الاجتماعي، وتجسد ذلك في الجزائر من خلال انشاء وزارة مكلفة بالأسرة وقضايا المرأة ملحقة بالحكومة، حيث تحاول هذه الوزارة تطوير قدرات المرأة وتعزيز مساهمتها في مختلف المجالات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية.³³ كذلك من خلال البرلمان الذي قام بمناقشة واقتراح احكام لصالح المرأة نذكر منها على سبيل المثال: قانون العمل، الضمان الاجتماعي، قانون العقوبات، قانون الصحة، كما كان للمنظمات الغير الحكومية دور في ذلك تمحور حول المطالبة بإلغاء أو تعديل قانون الاسرة.

كل هذا الاهتمامات والنشاطات المسخرة من قبل الدولة _ داخل ايطارها أو خارجه _ نابع من تعاون الجزائر مع برنامج الأمم المتحدة «المكتب الاقليمي للدول العربية» في تنفيذ مشروع وضع البرامج الوطنية للإحصائيات المتعلقة بالنوع، كما تمّ في فبراير 2004، تنصيب مشروع لجنة تقنية مكلفة بوضع نظام اعلامي مدمج وقاعدة بيانات لمتابعة الوضعية الاجتماعية والاقتصادية للطفل والمرأة، سيسمح هذا البرنامج بتجميع كل المعلومات والإحصائيات والبيانات المتوفرة حاليا على مستوى كل قطاع مع تحيينها على دراسات وأبحاث ميدانية، وتحليل للمعلومات والإحصائيات وضبط لتمكين القطاعات والهيئات والباحثين من الحصول على معلومات دقيقة حول قضايا الطفل والمرأة لاستغلالها بطرق علمية في تسيير دواليب الحياة الاقتصادية والاجتماعية.³⁴ والمؤسسات المسئولة عن هذا البرنامج: الوزارة المنتدبة المكلفة بالأسرة وقضايا المرأة، الديوان الوطني للإحصائيات والونيسف ومعهد المعلومات والوثائق للطفل.

ومع كل هذه الجهود المبذولة تبقى مهمة تقييم التطور نحو العدالة الجندرية، مهمة صعبة للغاية لأن المؤشرات الكمية لم تعد كافية، فوصول المرأة للمكانة المرجوة تتطلب

تغيير نوعي في وضع المرأة وهذا يصعب قياسه، فمثلا رغم تزايد النساء في القوة العاملة وهو ما يشار اليه «بتأنيث القوى العاملة» هناك ترد في شروط العمل وظروفه في أحيان كثيرة.³⁵

لقد رصد برنامج الامم المتحدة الإنمائي هذا الوضع مؤكدا «لزالت المرأة تواجه التمييز وعدم المساواة، وأورد تقرير التنمية البشرية العربية الصادر عام 2005 تحت عنوان «نحو نهوض المرأة في العالم العربي»، إن عدم المساواة بين الجنسين يمثل أحد أبرز المعوقات أمام التنمية البشرية في العالم العربي، وعلى الرغم من الضمانات القانونية المتوفرة لتكريس حق المرأة في المشاركة السياسية والاقتصادية، فإن أدور النوع الاجتماعي النمطية المترسخة بشكل عميق تحد من فرص التحاق المرأة بالعمل وفرض مشاركتها في اتخاذ القرارات والتي تمثل المعدلات الأدنى في العالم.»³⁶

من خلال هذا اتضح أنّ خصوصية المنطقة العربية تحتاج بقوة الى تمكين النوع الاجتماعي، ويجب تفعيل كل ما من شأنه دعم هذه المفاهيم ولكن يجب الأخذ بعين الاعتبار سلبيات هذا المفهوم ومخاطرها على العالم العربي وبخاصة الاسلامي، فقد اكتسب هذا المفهوم رواجاً كبيراً في ظل الإستراتيجيات العالمية والمحلية التي تناولته بقوة، خاصة المؤتمرات التي عقدتها الأمم المتحدة في الستينات مثل المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان (فيينا 1992)، المؤتمر الدولي للسكان والتنمية (القاهرة 1994)، المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة (بيكين 1995)، خاصة هذا الأخير الذي يعقد كل 5 سنوات، والذي أدرج مفاهيم في قمة الخطورة ولا تتوافق مع معتقداتنا حيث يجعلون من التمكين تعديل كل القوانين التي تميز الرجل عن المرأة دون استثناء ومن القوانين المطالب بتعديلها في بعض البلدان الإسلامية، قوانين الأحوال الشخصية المتعلقة بالقوامة، الإرث، الطلاق وتعدد الزوجات والحضانة...والجزائر من بين الدول التي سجلت تحفظات على بعض ما جاء في هذا الأخير، إلا ان هناك بعض المنظمات النسائية الغير حكومية تسعى لرفعها.

إنّ تمكين النوع مفهوم ضروري في ظل هذا التقدم والتطور الذي تعرفه معظم دول العالم، إلا أنّ لكل مجتمع خصوصية ومن حق كل دولة التحفظ على جميع ما يخالف تعاليمها الشرعية، مهما كان المعتقد كي لا تُخلق إشكالية الإنسان المتناقض يتعقد شيء ويدافع عن شيء آخر.

خاتمة:

إن المجتمع الإنساني في تطور مستمر ورغم وجود عوامل تحول دون تمكين المرأة إلا أنه يجب تكييف الطبيعة مع الحاجة، بمعنى تكييف طبيعة مجتمعنا الذكوري مع الحاجة والضرورة التي فرضت نفسها علينا، وهي ضرورة تحقيق التقدم والتطور ومواكبة العصر الذي لا يتأتى إلا باستخدام الأمثل لكافة الموارد البشرية، وإعلان التحدي – بطريقة عقلانية – أمام ثقافة هيمنة الرجل على المرأة، ذلك أن باب حصول المرأة على حقوقها السياسية، الثقافية والاجتماعية والاقتصادية، باب للتقدم والنمو والتطور، ليس على مستواها فقط وإنما كذلك ينعكس بقوة على المجتمع وأفراده، لا يعقل أن تظل المرأة طوال مسيرتها تحاول التغلب على الصعوبات التي تعترض صعودها سلم التنمية فمن شأنها أن تكون الرائدة في دفع حركة التنمية، قادرة على تعزيز التنمية البشرية والرفع من كفاءة المجتمع وتطوره، فقد حاول مفهوم ادماج النوع الاجتماعي ومأسسته وضع المرأة في قالب راقى سيستلم الرجل في ظله عاجلاً أم آجلاً.

الهوامش:

1. ابتسام الكتبي وآخرون، النوع الاجتماعي وأبعاد تمكين المرأة في الوطن العربي، ط1، منظمة المرأة العربية، القاهرة، 2010، ص 39.
2. نهوض المرأة والإصلاح الاقتصادي والاجتماعي والسياسي، مؤتمر قضايا الإصلاح العربي -الرؤية والتنفيذ-، مكتب الاسكندرية، 12-14-2004، ص 2.
3. يوسف بن يزة، التمكين السياسي للمرأة وأثره في تحقيق التنمية الإنسانية في العالم العربي، دراسة في ضوء التقارير العالمية 2003-2008، مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماجستير العلوم السياسية، تخصص تنظيمات سياسية وإدارية، جامعة الحاج لخضر، 2009-2011، ص 33.
4. PNVC, Human développement, Report, 1990, P¹⁰
5. - يوسف بن يزة، المرجع السابق ، ص 35.
6. هيفاء أبو غزالة، ادماج النوع الاجتماعي في الخطط والسياسات الوطنية، المجلس الوطني لشؤون الأسرة، ص 6.
7. يوسف بن يزة، المرجع السابق، ص 13.
8. ابتسام الكتبي وآخرون، المرجع السابق، ص 17.
9. المرجع نفسه، ص 32.
10. هبيجة محمد الديلمي، تعليم المرأة من منظور النوع الاجتماعي، ورقة مقدمة لتعزيز دور المرأة العربية في التنمية الاقتصادية، البحرين، 2005، ص 1.
11. المرجع نفسه، ص 1.
12. هيفاء أبو غزالة، المرجع السابق، ص 10.
13. المرجع نفسه، ص 7.

14. ابتسام الكتبي وآخرون، المرجع السابق، ص 24.
15. هيفاء أبو غزالة، المرجع السابق، ص 13.
16. التنمية والنوع الاجتماعي، الوحدة الثالثة، ص 10، صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة، المكتب الإقليمي للدول العربية، ط 4، 2001م، نقلا عن: هيفاء أبو غزالة، ادماج النوع الاجتماعي في الخطط والسياسيات الوطنية، المجلس الوطني لشؤون الأسرة، ص 9.
17. المرجع نفسه، ص 22.
18. يوسف بن يزة، المرجع السابق، ص 13.
19. أهم أسد، التمكين الاجتماعي كمدخل للتمكين الاقتصادي، مرصد حر يهتم قضايا المجتمع في سوريا، 2008، ص 5.
20. المرجع نفسه، ص 5.
21. التمكين الاجتماعي للنساء، مجموعة الأبحاث والتدريب للعمل التنموي، مشروع تعزيز الفرص الاقتصادية في منطقتي الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، ص 5.
22. يوسف بن يزة، المرجع السابق، ص 19.
23. المرجع نفسه، ص 25.
24. تقرير التنمية الانسانية العربية: خلق الفرص للأجيال القادمة، ط 3، المكتب الإقليمي للدول العربية، الأردن، 2002، ص 26.
25. برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، مقاربات ابداعية تغير التمكين الاقتصادي للمرأة، «2008»، نقلا عن الجمعية الفلسطينية «أصالة»، دراسة بحثية التمكين الاقتصادي للمرأة في الضفة الغربية، فلسطين وكالة التنمية الدولية الكندية، أكتوبر، 2010، ص 22.
26. أهم أسد، التمكين الاجتماعي كمدخل للتمكين الاقتصادي، مرصد حر يهتم قضايا المجتمع في سوريا، 2008، ص 6.
27. Réunion régionale africaine, parvenir à l'autonomie économique et social des femmes et à l'égalité entres les hommes et les femmes, organisation internationale du travail, 2011, p²².
28. ابتسام الكتبي وآخرون، المرجع السابق، ص 223.
29. يوسف بن يزة، المرجع السابق، ص 22.
30. صابر بلول، التمكين السياسي للمرأة العربية بين القرارات والتوجهات الدولية والواقع، مجلة دمشق للعلوم القانونية والاقتصادية، المجلد 25- العدد الثاني، 2003 – ص 561.
31. ابتسام الكتبي وآخرون، المرجع السابق، ص 179.
32. منتدى النساء السياسيات العربيات_الاشادة بالتجربة الجزائرية_، مركز الاعلام للامم المتحدة الجزائر، 25 جانفي 2009 <http://www.unic.org.dz> ص 2.
33. رد على الاستبيان الموجه للحكومات بشأن تنفيذ منهاج بكين 1995 ونتائج الدورة الاستثنائية الثالثة والعشرون للجمعية العامة 2000، ص 16.
34. المرجع نفسه، ص 16.
35. ابتسام الكتبي وآخرون، المرجع السابق، ص 49.
36. Réunion régionale africaine, parvenir à l'autonomie économique et social des femmes et à l'égalité entres les hommes et les femmes, organisation internationale du travail, 2011, p²².

دور العلوم المساعدة في الدراسات التاريخية

تابتي حياة/أستاذة بجامعة تلمسان

مقدمة:

يعتبر التاريخ هو بؤرة العلوم الإجتماعية و الإنسانية و مركز إنطلاقها ، و لا يستطيع الباحث في أي فرع من فروع العلوم الإجتماعية و الإنسانية أن يقوم بدراسة موضوعية في تخصصه دون أن يمر على التاريخ و يستفيد من حركته الإجتماعية ، كما يحتاج المؤرخ في أبحاثه إلى الإعتماد على بعض العلوم المساعدة التي تسهل له فهم حركة التاريخ و تبين مساراته .

و ليس من الضروري أن يستخدم المؤرخ كل العلوم المساعدة عند إعداد أبحاثه ، لكن يمكن أن يستفيد منها طبقا لمقتضى الحال ، بما يخدم الموضوع الذي يدرسه أو المرحلة التاريخية التي يعالجها ، فمن الممكن أن يستخدم المؤرخ أحد العلوم المساعدة عند دراسته لموضوع معين و لا يستخدم هذا العلم المساعد عند دراسة موضوع آخر أو يستخدمه بشكل محدود ، وقبل الحديث عن أهم العلوم المساعدة، لابد من الإشارة إلى أهمية المنهج في البحث التاريخي.

- التعريف بكلمة المنهج :

المنهج: هو الطريق الموصل أو المؤدي إلى كشف الحقيقة في العلوم بواسطة طائفة من القواعد العامة التي تهيم على سير العقل و تحدد عملياته حتى يصل إلى نتيجة معلومة.

فالمنهج التاريخي ذو أهمية خاصة للمؤرخ، و يمكن تعريف منهج البحث التاريخي بأنه عملية الفحص أو التحليل الدقيقين لسجلات الماضي و مخلفاته. و بإستعمال المنهج التاريخي و بمنهج البحث التاريخي يحاول المؤرخ أن يرسم صورة لماضي الإنسان بالقدر المستطاع . و منهج البحث التاريخي هو مشاركة التاريخ لكثير من العلوم في السعي وراء إستخراج القوانين و القواعد العامة التي وافقت مسيرة التاريخ ، فإن المنهج و ما يتبعه المؤرخ في جمع مادته و نقدها و تحليلها و تفسيرها وصولا إلى مرحلة التأليف التي هي المرحلة الأخيرة من المنهج ، كما أن جمع المادة العلمية و عرضها بالطرق العلمية هو المنهج الذي يقوم بوجه أساسي على الأدب و الفن أي إتباع العرض الفني الأدبي (1).

لقد سهل « ابن خلدون » (2) مهمة الباحثين في هذا المجال ، حين أقدم عن الحديث عن نفسه في كتابه التاريخي الموسوم بـ « كتاب العبر » . و في الحقيقة فإن الشهرة إكتسبها من خلال ما جاء ت به أفكاره و التي لا تزال تحضى بإهتمام العديد من المفكرين و الناقدین المتخصصين في مجالات عديدة من فروع المعرفة . و نلتمس ذلك من خلال إنشغال علماء النفس و علماء الإجتماع و الفلاسفة و المؤرخين بالفكر الخلدوني ، و إعجابهم بعمق أفكاره و بتحليله المنطقي للظواهر الإجتماعية و إدراك أبعادها و تحديد منافعها (3) . و يرى المؤرخون لزما في أعناقهم ، قبل كل شيء ، أن يتفرغوا للبحث و التفتيش عن شتى الآثار التي تخلفت عن السلف و جمعها ، و التي إصطلح أن يسميها الباحثون المعاصرون أمثال « أسد رستم » و غيره أصولا (4) .

أما بعد جمع الأصول لا بد للمؤرخ المدقق، كي يتمكن من الوصول إلى الحقيقة من دراسة العلوم الموصلة (المساعدة)، و من أهم العلوم المساعدة التي يستفيد منها الباحث في التاريخ، ما يأتي:

(1) – علم التراجم: تعتبر التراجم جزءا من المؤلفات التاريخية، و ربما كانت أقدم نماذج التعبير التاريخي و أثبتها، و قد تتباين كتب التراجم من حيث موضوعاتها أو النحو الذي ينحوه مؤلفوها فيها، بيد أن عنصرا مشتركا يجمعها، ألا و هو تواريخ وفيات الأشخاص المترجم لهم و التي يمكن معرفتها أو التوصل إلى تحديدها، ذلك أن تاريخ الوفاة هو التاريخ الثابت في حياة الأفراد، في حين أن تاريخ الولادة لم يكن يعرف إلا في حالات معينة عند بعض الشخصيات، و في الغالب فإن تاريخ الولادة لم يكن يعرف إلا إذا صرح به المترجم نفسه. و قد ظهر الإهتمام بالترجمة و تاريخ الولادة منذ بداية العالم الإسلامي، غير أنه لم يصل إلى ذلك المستوى الراقي، حتى القرن الثاني عشر الميلادي .

إن التراجم كافة تكاد تشترك في صفة بارزة، و هي ذكر الخصائص إما بصورة صريحة أو عن طريق إيراد قصص و حكايات توضحها. و يجمع الدارسون على أن ما وصلنا من التراجم الإسلامية كانت أجزاء من مجموعات كبرى، كأن تكون أجزاء من كتب عن الطبقات أو عن تاريخ الأسر أو عن الحوليات، حيث تبدو بعض الملاحظات عن التراجم متصلة بالسنة التي توفي فيها شخص معين (5) .

(2) - علم اللغة: وهي من أهم العلوم المساعدة التي ينبغي أن يتزود بها الباحث في دراسة التاريخ، فلا بد أولاً من معرفة اللغة الأصلية لموضوع البحث التاريخي الذي ينوي الكتابة فيه (6)، لأن الترجمات التي تكفي لتحصيل الثقافة العامة، لا تكفي المؤرخ للتوصل إلى الفهم الكامل لما يريد الإطلاع عليه، و الراغب في الكتابة عن ناحية من تاريخ اليونان لا بد له من معرفة اللغة اليونانية القديمة. و الراغب في الكتابة عن موضوع من تاريخ أوروبا في العصور الوسطى يلزمه أن يكون عارفاً بلاتينيةها، و من يرغب بالكتابة في عصر النهضة لا بد له من معرفة اللغة الإيطالية (7)، لذا يجب أن يكون المؤرخ ملماً باللغة الأجنبية التي تعتمد عليها أبحاثه. و كلما كان الباحث ملماً بأكثر من لغة أجنبية كلما كان قادراً بشكل أفضل على خدمة أبحاثه و دراساته (8).

(3) - فقه اللغة أو الفيلولوجيا: و هو من العلوم المساعدة الضرورية لدراسة فروع كثيرة من التاريخ، و كلما بعد العصر الذي فيه موضوع الدرس إزدادت أهمية الفيلولوجيا. و لأن اللغة تتطور و تتغير معانيها، و معاني مفرداتها من عصر إلى آخر، فلا بد للمؤرخ أن يتفهم النصوص التاريخية الخاصة بالعصر الذي يكتب فيه، و يستطيع الباحث أن يعتمد على المعجمات اللغوية الموثوق بها في هذا المجال، و لاسيما التي تذكر استعمال المفردات اللغوية في اللغة العربية، و تغير معانيها من عصر إلى آخر (9). و على سبيل المثال، فإن كلمة « الإستعمار » كانت تعني عند إستخدامها في مرحلة الكشوف الجغرافية إستثمار الأراضي و تعميرها، لكنها أصبحت تعني خلال القرنين الأخيرين إحتلال بلاد أخرى و إستغلال ثرواتها و غير ذلك.

و هناك فرق واضح بين علم اللغة و فقه اللغة. فعلم اللغة يدرس اللغة في ذاتها، أما فقه اللغة فهو يدرس اللغة باعتبارها وسيلة إلى غاية، و هي دراسة الثقافة بما تشتمل عليه من ديانات و عادات و تقاليد و آداب، و لعل مما ييسر مهمة المؤرخ في هذا الشأن، أن يتعاون مع علماء اللغة العربية في إعداد معاجم توضح معاني الكلمات التاريخية و تكون على نمط تلك المعاجم التي وضعها العلماء في الغرب مثل معجم أكسفورد للغة الإنجليزية (10).

(4) - علم قراءة الخطوط: و هو من العلوم الأساسية لدراسة نواح كثيرة من التاريخ منذ أقدم العصور حتى أزمان متأخرة، و توجد أنواع مختلفة من الخطوط الشرقية و التي تتضح أهميتها في فروع عديدة مثل تاريخ مصر القديم و تاريخ بلاد وادي الرافدين و

تاريخ بلاد العرب قبل الإسلام و تاريخ اليونان و تاريخ الرومان و تاريخ العصور الوسطى ، و التاريخ الأوربي الحديث حتى جزء من القرن السابع عشر و تاريخ الشرق الأدنى حتى القرن التاسع عشر ، و ذلك بالنسبة فيما يخص اللغات التي تتعلق بهذه الموضوعات (11) . و لابد أن يكون المؤرخ عالما بالخطوط التي تكتب بها اللغة التي يأخذ عنها أو يستفيد منها ، فالباحث في تاريخ الدولة العثمانية ينبغي أن يكون ملما بالخطوط المختلفة التي كانت تكتب بها اللغة التركية القديمة ، و أهمها الخط الديواني الذي كانت تكتب به الأوامر السلطانية و خط القيامة الذي كان يستخدم في الشؤون المالية و الإدارية للدولة العثمانية خاصة في مصر التي شاع فيها استخدام هذا الخط ابتداء من القرن السابع عشر الميلادي (12) ، أما الخطوط الأوربية مثلا فقد نمت و تطورت و اختلفت من عصر إلى آخر ، فلا بد من دراسة الخطوط اللازمة للباحث في التاريخ ، حتى يمكنه الرجوع إلى الوثائق التي دونت بها (13) .

(5) - علم الأختام: تمهد دراسة الأختام أي معنى يختم على الكتاب الرسمي بالختم و قد شاعت أختام الشمع منذ أزمان بعيدة و لاتزال مستعملة إلى الآن ، و جدد الأختام المعدنية و بخاصة أختام الرصاص و إستعملها البابوات و الأباطرة و الملوك في أزمنة مختلفة ، و وجدت أختام مصنوعة من الذهب في العصور الوسطى . و كان لمعظم الخلفاء و الأمراء و الحكام المسلمين أختام خاصة بهم، عليها عبارات و شعارات معينة تميزها عن غيرها، و كانوا يستعملونها في توقيعاتهم على الوثائق و السجلات التي يختمون عليها. إن المؤرخ بهذه العلامات و الأختام الخاصة بالحقبة التي يدرسها تساعد على تحديد زمن الوثيقة التاريخية الخالية من التاريخ ، و يستفيد الباحث أيضا من الكتابات و الرموز في التعرف على ألقاب الحكام و الأمراء و الملوك ، و شعاراتهم التي يستعملونها في توقيعهم (14) .

(6) - علم الوثائق: إن الأبحاث التاريخية المبكرة لم تتمكن من إدراك أهمية المصادر غير المكتوبة في البحث التاريخي ، و قد ظهرت آثار الأبنية العظيمة في كتب العديد من المؤرخين ، غير أنهم لم يتمكنوا من إستخلاص نتائج حضارية أو ثقافية أو تاريخية بالمعنى الدقيق ، إلى أن جاء " إبن خلدون " . أما الوثائق و الرسائل و الأوراق الحكومية و البيانات الرسمية و الخطب و أمثال ذلك ، فقد إستخدمتها المؤلفات التاريخية الإسلامية بكثرة لاسيما و أن معظم مستخدميها من أصحاب المراكز السياسية الهامة .

و لعل الكتب (الرسائل) التي يروى أن الرسول محمد صلى الله عليه و سلم قد كتبها ،

و التي يدعو فيها مختلف الكتل السياسية داخل الجزيرة العربية و خارجها للإسلام ، كانت الدافع الأساسي للمؤرخين المسلمين الأوائل للإهتمام بمشكلاتها من الوثائق ذات القيمة التاريخية و بإستخدامها في مؤلفاتهم (15) .

الوثيقة هي المصدر الأصلي الذي يعتمد عليه الباحث التاريخي و لكنها في المعنى الدقيق الذي أصطلح عليه المؤرخون ، هي الكتابات الرسمية و المراسلات السياسية و الكتابات التي تتناول مسائل الإقتصاد أو التجارة ، أو عادات الشعوب أو نظمهم أو تقاليدهم ، و تعد الوثائق من العلوم الأساسية لدراسة التاريخ ، و هو علم قائم على أسس و أصول ، فينبغي على دارس التاريخ أن يتعلم الأسلوب و المصطلحات الخاصة بوثائق العصر (16) ، و التأكد من صحتها سواء عن طريق معرفة نوع الورق الذي دونت عليه ، أو الحبر المستخدم في كتابتها ، أو الخاتم الذي ختمت به ، إلى غير ذلك من وسائل الفحص و التحقق .

و قد حدث تقدم كبير في حفظ الوثائق و صيانتها ، و لم تعد مشكلة التحقق من صحة الوثيقة قائما بالنسبة لمعظم الوثائق ، كما أصبح ميسرا تصوير الوثائق في شكل " فوتوستات " أو " ميكروفيلم " أو " ميكروفيش " ، و تقوم بعض المراكز العلمية و دور الكتب و الوثائق في العالم العربي في الوقت الراهن بتقديم بعض التسهيلات في هذا الشأن (17) .

(7)- علم النقوش: أما النقوش الكتابية الأثرية فهي من أهم المصادر التاريخية بشكل عام و الإسلامية بشكل خاص ، بما تتضمنه من أخبار تعد مادة أساسية للتاريخ الإسلامي و الحضارة الإسلامية. و لا شك أن الكتابات الأثرية و النقوش المسجلة على الآثار و وثائق أصيلة يستنجد إليها في تاريخه للحوادث ، فهي كتابات محايدة غير مغرضة ، و هي كذلك معاصرة للأحداث التي تسجلها ، لم تشوهها الروايات و النقول . و قد إستخدم المؤرخون المسلمون نقوشا تاريخية دقيقة و خاصة مما كتب بالعربية .

لقد كانت نقوش الختم من الأشياء الصغيرة المنقوشة التي جذبت أنظار المؤرخين المسلمين ، و قد دخلت التاريخ الإسلامي من المصادر الفارسية ، فألف " الهيثم بن عدي " كتابا عن " خواتم الخلفاء " (18) .

(8)- علم النقود أو المسكوكات (النوميات) : و يعني به علم النقود القديمة ، و أهمية هذا العلم أنه يحلل لنا النقوش و النقود و أوزانها و التي تحدد الحالة الإقتصادية للبلد ، فإذا كانت الأوزان دقيقة معنى ذلك إزدهار البلد ، أما في حال التلاعب بالأوزان أو بقيمة

صرفها فيعني أن البلد في حال تدهور (19) .

يعتبر هذا العلم من العلوم العامة في دراسة نواح من التاريخ، فالعملة و ما تحمله من صور الآلهة و الملوك و الأمراء و أسمائهم. إذ تكون المسكوكات من بعد ظهورها في تاريخ الحضارات البشرية ، مصدرا مهما من مصادر التاريخ ، فإن المؤرخ يستطيع أن يستخلص منها معلومات ثمينة عن الحقيقة التاريخية التي يدرسها من حيث أحوالها الإقتصادية و الإجتماعية و المعيشية و الأسعار و أساليب التعامل التقليدي فضلا عن معرفة أسماء الملوك و الحكام و السلاطين .

و تعد المسكوكات (النقود) وثائق مهمة في تثبيت أو نقض الكثير من الأخبار التي وصلت إلينا بالمدونات التاريخية المختلفة و حتى الوثائق الرسمية منها. و قد إتخذت العملة (النقود) في البلاد الإسلامية جميعا حتى بعد أن تعددت دولة الخلافة و كلمة (سكة) تدل بحسب قول " ابن خلدون " على خاتم حديد الذي كانت تطبع عليه العملة أو تضرب عليه بالمطرقة لأجل ذلك لفظة دار السكة أو دار الضرب (20) . و أهمية النوميات في علم التاريخ أنها وثيقة غير قابلة للتزوير، لأنها تمثل صورة الخليفة و هو رمز السلطة أو تحمل إسمه ، و عادة ما تكون النقود وسيلة لتحديد مناسبات تاريخية مهمة و خالدة (21) .

(9) – علم الجغرافيا: يبدو للدارسين بأن أقدم الذين كتبوا في التاريخ العربي، هم أنفسهم من كتبوا في الجغرافيا العربية، و ذلك لأن التاريخ و الجغرافيا كانا في نظر العرب فرعين متلازمين من شجرة المعارف العامة (22).

إن علم الجغرافيا يعد من العلوم المساعدة لدراسة التاريخ و الإرتباط وثيق بين الجغرافيا و التاريخ ، فالأرض هي المسرح الذي حدثت عليه وقائع التاريخ و هي ذات أثر كبير في توجيه مصير الإنسان . و يكون للموقع الجغرافي لقطر من الأقطار أثر بارز في تاريخه ف، مثلا فإن الجزر البريطانية في إحاطتها بالمياه من مجمع أطرافها و إنفصالها عن بقية أجزاء القارة الأوربية ، قد حولها من مجرد بقعة نائية في طرف قارة كبيرة إلى بلاد مستقلة بذاتها ذات نظم خاصة بها ، و قد منع موقعها الجغرافي الفريد أوروبا من التدخل في شؤونها منذ قرون عديدة (23). و الواقع أن تاريخ الشعوب الإجتماعي و الإقتصادي يتأثر بالمناخ و البيئة الجغرافية و أي تاريخي لأبد من تحديد موقعه الجغرافي (24) .

(10) - علم الأدب: يعتبر الأدب من العلوم المساعدة لدارسي التاريخ . فالأدب هو مرآة لحياة الشعوب و تعبير صادق عن أفكار أدباء و أحاسيسهم و مشاعرهم و تفاعلهم مع الأحداث ، و من ناحية أخرى فإن الأدب هو أحد العوامل الأساسية التي تحرك الجماعات و تثير الشعوب، بما تحتويه من قضايا إنسانية، أما في تاريخنا الحديث و المعاصر فإننا نجد نماذج عديدة من ذلك الأدب الذي يستفيد منه المؤرخ في بحوثه و دراساته (25).

و إذا أردنا أن نأخذ نموذجا لكيفية إستفادة المؤرخ من الأديب ، لوجدنا ذلك في الأدب الإنجليزي فهو ذو أهمية لفهم التاريخ الإنجليزي ، و هكذا دراسة الأدب بعامة توسع عقل الإنسان ، و يحسن بدارس التاريخ أن يلم بشيء من مذاهب النقد الأدبي . إذ أن حياة الأدباء، و تحليل آثارهم و تذوقها و نقدها من ناحية اللفظ و الموضوع له أثر في البحث الأدبي (26).

(11) - علم الرنوك: كان للحكام و الأمراء في أوروبا في العصور الوسطى شاراتهم و علاماتهم ، و كان عدد منها لا يقتصر على الحكام فحسب ، بل هو رمز خاص بأسرته فضلا عن الإشارات و العلامات المتغيرة التي تظهر على الأختام و الدروع أو على ملابس النبلاء و الجند أو الأعلام . و من هذه العلامات الكأس و السيف و النسر ، و الهلال و ذيل الحصان ، و غيرها و قد أستعملت هذه الإشارات أثناء الحروب الصليبية للتمييز بين الجيوش المختلفة التابعة لشعوب متعددة حتى لا يقع الإلتباس بين أفرادها . إن معرفة المؤرخ بهذه الرنوك تجعله قادرا على إثبات صحة ما يقع تحت يده من الأسلحة و الدروع ، أو الوثائق و غيرها ، و في الوثائق مثلا قد يحمل الإمضاء أو التاريخ ، و في هذه الحالة تساعد العلامة الواضحة على التعرف على شيء أو أشياء من حقيقتها (27).

(12) - علم الآثار: و هو من العلوم المساعدة و المهمة التي ظهرت في الحضارة الحديثة في منتصف القرن التاسع عشر هو علم الآثار الذي يبحث في مخلفات الماضي ، و بقاياها الأثرية و إستخراجها من باطن الأرض بالأساليب العلمية المتبعة في التقنيات و درسها من أجل إستخراج الدلالة التاريخية ، و يأتي علم الآثار في مقدمة الطرق العلمية في جمع مادة التاريخ الأولى و تعني تلك المصادر سواء كان منها المدونة بالخطوط القديمة أم يقايا الأبنية العمارة و الفنون و الزخارف و الأدوات و الآلات المختلفة التي إستعملها الإنسان في شؤون حياته المختلفة . إلا أن الآثار تكون على نسبة كبيرة من الأهمية، بالنسبة لتاريخ الدول مما يدل على قيمتها في فهم التاريخ (28).

(13) – علم الاقتصاد: إن الاقتصاد هو المحرك الأول لمسيرة التاريخ عبر الأزمان . فما من ثورة أو حرب إلا وكان العامل الإقتصادي هو المحرك لها . (29) و يعتبر هذا العلم من العلوم الأساسية المساعدة في دراسة التاريخ . فالإنسان منذ وجد على الأرض كان شاغله الأساسي هو توفير أسباب رزقه و من أجل هذا الهدف فقد بدل الإنسان جهودا كبيرة و بدأ يحقق فائضا من الإنتاج ، مما دعاه إلى التفكير في وسائل مختلفة لتصريف هذا الفائض ، و إلى البحث عن وسائل جديدة لتحقيق مزيد من الثروة ، فالجانب الإقتصادي هو الذي يتناول قوى الإنتاج و علاقاته و وسائله و أهدافه ، كما يضع أمام المؤرخ صورة متكاملة للظواهر الإجتماعية في أحد جوانبها الرئيسية (30).

(14) – علم الإجتماع: يعد علم الإجتماع من العلوم الهامة ، فعلى الرغم من تشعب تخصصاته و مناهجه فهو يساهم بشيء غير قليل في تفسير الأحداث التاريخية و تتعدد المناهج في هذا المجال كالمنهج التاريخي الإجتماعي الذي يحاول أن يدرس القضايا الإجتماعية وفقا لماضيها أو المنهج الإختياري الذي حاول أن يدرس الماضي التاريخي من خلال الواقع الحاضر ، و أنه في حالات كثيرة لدراسة ظواهر معينة يقتضي الأمر إستعمال منهجين معا (31). و لقد إستفاد المؤرخ من هذا العلم في ربط بعض الأحداث (ثورات ، حروب) بالواقع التركيبي و التوزيع المهني في البلد (32).

(15) – علم النفس: إن دراسة العوامل النفسية و النوازع البشرية هامة في دراسة التاريخ ، فهناك العديد من النظريات النفسية الإجتماعية التي تساعد في تحليل الحدث و الشخصيات التاريخية (33). فالمعروف عن علاقة علم النفس بالتاريخ بدأت بشكل علمي في أواخر القرن التاسع عشر ، عندما تأسس ما يسمى " بعلم نفس الجماهير " و ذلك قصد فهم نفسيات الشعوب و الجماعات . و قد أصاب " ابن خلدون " حين أخذ بعين الإعتبار الجوانب النفسية في تفسير بعض الأحداث التاريخية خلال مراحل زمنية إذ قال عن الأسباب التي تدفع الراوي أو الناقل إلى أن يكذب بأن هناك سببين رئيسين لهذا الكذب هما " ولوع النفس بالغرائب و سهولة التجاوز على اللسان " (34) .

(16) – الفلسفة: يجب على المؤرخ التضلع من الفلسفة للإستبصار بنورها و التذرع بوسائلها و إستنتاجاتها في فهم الماضي و إيضاحه (35) و مع الوقت أعطيت الفلسفة منزلة خاصة ، لذا نرى في القرن التاسع كثيرا من الكتب التاريخية الإسلامية أدخلت التاريخ

الهندي و التاريخ الإفريقي في عدد التواريخ العالمية تلتفت إلى فلسفات الهنود و الأفارقة (36) .

(17) – علم السياسة و الدراسات الحقوقية: إن علم السياسة مرتبط بالتاريخ لجهة إمداده بالتفسيرات و الوقائع السياسية و معرفة أسباب هذه الأحداث من المنطلقات الإقتصادية و الإجتماعية ، و علم السياسة يهتم بدراسة الوقائع السياسة و المؤسسات السياسية و الهيئات الحكومية و الإيديولوجيات في مختلف الدول و العلاقات الدولية . أما الدراسات الحقوقية فتهتم بدراسة القوانين القديمة و التشريعات و الدساتير الحديثة ، و المؤرخ يوظف هذه التشريعات لدراسة التطور التاريخي و ربطها بالأحداث السياسية و الإجتماعية و الإقتصادية التي فرضت وضع هذه التشريعات أو تعديلها أو تطويرها أو إلغائها (37) .

يتبين لنا مما سبق، أن العلوم المساعدة ضرورية و هي تدخل في عملية المساهمة في كتابة البحث التاريخي من خلال المساعدة في تحليل و فهم الوثائق التاريخية بهدف الوصول إلى الحقيقة التاريخية.

الهوامش:

- (1) عبد الله طه عبد الله السلماني ، منهج البحث التاريخي ، الطبعة الأولى ، دار الفكر ، عمان ، 2010 ، ص 13 – 14 .
- (2) ابن خلدون :ولد عبد الرحمان بن محمد ابن خلدون بتونس سنة 732 هـ / 1332م و توفي بالقاهرة 808 هـ / 1406م ، و لما إستولى " الحسن المريني " على تونس درس " عبد الرحمان " على يد العلماء و شغل مناصب رفيعة في البلاط المريني في فأس ، إنغمر في الحياة السياسية و قد تفردت المقدمة التي خصصها " ابن خلدون " لذكر طبائع العمران بإحتلال مكانة فريدة في الدراسات التاريخية و الإجتماعية ، فأصبح بها علما يتنازعه علمان : التاريخ و الإجتماع . أنظر : عبد الرحمان الشيخ ، علم التاريخ عند المسلمين ، الطبعة الأولى ، المكتب العربي للمعارف ، القاهرة ، 2006 ، صص 51 – 52 .
- (3) بشار قويدر ، « ابن خلدون و المنهجية التاريخية » ، مجلة الثقافة ، السنة الواحدة و العشرون ، العدد 113 ، 1996 ، ص 165 .
- (4) أسد رستم ، مصطلح التاريخ (و هو بحث في نقد الأصول و تحري الحقائق التاريخية و إيضاحها و عرضها و في ما يقابل ذلك في علم الحديث) ، الطبعة الثالثة ، منشورات المكتبة العصرية ، بيروت ، 1955 ، ص 1 .
- (5) محمد أحمد ترحيني ، المؤرخون و التأريخ عند العرب ، دار الكتب العلمية – دار الريف ، بيروت ، د.ت ؟ ، ص 165 – 168 .
- (6) عثمان حسن ، منهج البحث التاريخي ، الطبعة الرابعة ، دار المعارف ، القاهرة ، 1976 ، ص 26 .

- (7) عبد الله طه عبد الله السلماني ، المرجع السابق ، ص 92.
- (8) عادل حسن غنيم و جمال محمود حجر ، في منهج البحث التاريخي ، دار المعرفة الجامعية ، الإسكندرية ، 1993 ، ص 36 – 37.
- (9) عبد الله طه عبد الله السلماني ، المرجع السابق ، صص 93 – 94 .
- (10) عادل حسن غنيم و جمال محمود حجر ، المرجع السابق ، ص 37 .
- (11) عثمان حسن ، المرجع السابق ، ص 27-28 .
- (12) عادل حسن غنيم و جمال محمود حجر ، المرجع السابق ، ص 38.
- (13) عبد الله طه عبد الله السلماني ، المرجع السابق ، ص 95.
- (14) نفس المرجع ، ص 97 .
- (15) محمّد أحمد ترحيني ، المرجع السابق ، ص 174 – 175 .
- (16) عبد الله طه عبد الله السلماني ، المرجع السابق ، ص 96.
- (17) عادل حسن غنيم و جمال محمود حجر ، المرجع السابق ، صص 39 – 40 .
- (18) محمد أحمد ترحيني ، المرجع السابق ، ص 178 – 180 .
- (19) فاطمة قدورة الشامي ، علم التاريخ – تطور مناهج الفكر و كتابة البحث العلمي من أقدم العصور إلى القرن العشرين ، الطبعة الأولى ، دار النهضة العربية للطباعة و النشر ، بيروت ، 2001 ، ص 193 .
- (20) عبد الله طه عبد الله السلماني ، المرجع السابق ، ص 98 – 100 .
- (21) فاطمة قدورة الشامي ، المرجع السابق ، ص 193 .
- (22) محمد أحمد ترحيني ، المرجع السابق ، ص 169 .
- (23) عبد الله طه عبد الله السلماني ، المرجع السابق ، صص 101 – 102 .
- (24) فاطمة قدورة الشامي ، المرجع السابق ، ص 194 .
- (25) عادل حسن غنيم و جمال محمود حجر ، المرجع السابق ، ص 43 .
- (26) عبد الله طه عبد الله السلماني ، المرجع السابق ، ص 104 .
- (27) نفس المرجع ، ص 98 .
- (28) نفس المرجع ، ص 100-101 .
- (29) فاطمة قدورة الشامي ، المرجع السابق ، ص 194 .
- (30) عادل حسن غنيم و جمال محمود حجر ، المرجع السابق ، ص 194 .
- (31) حميدة عميراي ، في منهجية البحث العلمي ، الطبعة الأولى ، دار البعث للطباعة و النشر ، قسنطينة ، 1985 ، ص 26 .
- (32) فاطمة قدورة الشامي ، المرجع السابق ، ص 196 .
- (33) نفس المرجع ، ص 196 .
- (34) حميدة عميراي ، المرجع السابق ، صص 25 – 26 .
- (35) أسد رستم ، المرجع السابق ، ص 128 .
- (36) محمد أحمد ترحيني ، المرجع السابق ، ص 174 .
- (37) فاطمة قدورة الشامي ، المرجع السابق ، ص 197 .

الالتزامات الأخلاقية المهنية لمحافظ الحسابات في الجزائر

مصباح ياقوت/طالبة دكتوراه بجامعة تلمسان

الملخص :

يهدف هذا المقال إلى معالجة إشكالية الالتزامات المهنية لمحافظ الحسابات و التي تمثل مجموعة من المبادئ و القواعد الأخلاقية و الآداب العامة المتعارف عليها بين أعضاء المهنة و التي تحددها المنظمات المهنية المختصة و التي تختلف بالاختلاف بين الدول في الثقافة و اللغة و الأنظمة الاجتماعية و القانونية، وهي تستلزم على محافظ الحسابات ممارسة سلوك معين يلتزم به، ضمانا لمستوى أداء مرتفع بما يرفع من كرامة المهنة و شرفها، لأن الإخلال بها خروج عليها و على شرفها.

الكلمات المفتاحية : السلوك الأخلاقي، محافظ الحسابات، المؤسسة.

Abstract :

The purpose of this article is to treat the problem of professional obligations of the auditor, which represent a lot of principles and ethics and morals accepted by members of the profession and determined by professional organizations, and influenced by the difference of culture, language, social systems and legal of each country, which requires the auditor to exercise a certain behavior in order to rise the level of the performance and the dignity and honor of the profession.

Key words : professional obligations, auditor, entreprise.

مقدمة

نظرا لأهمية السلوك الأخلاقي داخل المؤسسات و دوره في تفعيل الدور الرقابي داخلها، أصبحت أغلبية الهيئات العلمية و المهنية تطالب بضرورة أن يتواجد بكل مؤسسة دليل للسلوك الأخلاقي الذي يركز على القيم الأخلاقية و النزاهة، و يجب أن يركز هذا الدليل على ضرورة التزام العاملين بالقيم الأخلاقية التي تضمن حسن سمعة الشركة و مصداقيتها، مع ضرورة التزامهم بالقيم و اللوائح الداخلية للمؤسسة، و نظرا لأهمية وجود دليل للسلوك الأخلاقي داخل المؤسسات و دوره في تحسين سمعة المؤسسة و القضاء على التلاعبات في

أسواق الأموال التي تنشأ نتيجة تسرب المعلومات من قبل العاملين، وجهت الهيئات العلمية والمهنية مجالس إدارة المؤسسات إعادة النظر في هذا الأمر، و باعتباره شخص فني محترف و خارجي، يشترط في محافظ الحسابات توفر مجموعة من المعايير الأخلاقية فرضها عليه القانون، و من هنا تنبثق الإشكالية التالية :

ما هي المعايير الأخلاقية الواجب توفرها في محافظ الحسابات؟

للإجابة على الإشكالية المطروحة، ارتأينا تقسيم هذا المقال إلى أربعة عناصر، سنقوم في أول المطاف بالتعريف بمحافظ الحسابات ثم سنتطرق بعدها إلى الإطار المفاهيمي لأخلاقيات المهنة، لنصل إلى المعايير الأخلاقية المتعارف عليها التي يجب على محافظ الحسابات الالتزام بها لنختتم بحثنا بالاستناد إلى ما أصدره القانون الجزائري في مسألة المعايير الأخلاقية التي يجب أن تتوفر في محافظ الحسابات الجزائري.

أولا : أساسيات عن محافظة الحسابات

يمثل محافظ الحسابات مراجعة خارجية إلزامية بقوة القانون، يتولى من خلالها شخص مهني مؤهل و مستقل التعبير عن رأيه المحايد حول مدى صدق النتائج و مدى تعبيرها عن المركز المالي الحقيقي للمؤسسة.¹

و تعرف المادة رقم 22 من القانون رقم 10-01 المؤرخ في 29 يونيو 2010 الموافق ل 16 رجب 1431 المتعلق بمهن الخبير المحاسب و محافظ الحسابات و المحاسب المعتمد كالتالي:² « يعد محافظ حسابات كل شخص يمارس بصفة عادية باسمه الخاص و تحت مسؤوليته، مهمة المصادقة على صحة حسابات الشركات و الهيئات و انتظامها و مطابقتها لأحكام التشريع المعمول ».

و تعتبر مهنة محافظة الحسابات مهنة حرة، منظمة و قانونية، لها طابع المصلحة العامة في مراقبة حسابات المؤسسات، حيث تمارس هذه المهنة في المؤسسات الاقتصادية، و غير الاقتصادية، الصغيرة و الكبيرة و تتمثل مهمة محافظ الحسابات في التحقق و التأكد من مدى مصداقية الحسابات و القوائم المالية بغرض حماية حقوق الطرف الثالث (شركاء، بنوك، موردين، مستثمرون، هيئات عمومية...)، لأن المدقق القانوني خاصة يسهر على الحفاظ على ذمة المؤسسة و حماية المساهمين و كل المتعاملين معهم، مهمته تتصف

بالدوام و يهتم بتحسين وضعية المؤسسة مع احترام مبدأ الاستقلالية و الحياد أثناء أداء المهمة و ذلك احتراماً للقوانين و الأخلاقيات³ ، بحيث يقوم محافظ الحسابات حسب المادة 23 من القانون رقم 01-10 المؤرخ في 29 يونيو 2010 الموافق ل 16 رجب 1431 المتعلق بمهن الخبير المحاسب و محافظ الحسابات و المحاسب المعتمد بفحص و تقييم وثائق الشركة أو الهيئة و مراقبة مدى تطابق المحاسبة للقواعد المعمول بها دون التدخل في التسيير و من مهامه ما يلي⁴:

- يشهد بأن الحسابات السنوية منتظمة وصحيحة و مطابقة تماماً لنتائج عمليات السنة المنصرمة و كذا الأمر بالنسبة للوضعية المالية و ممتلكات الشركات و الهيئات.
- يفحص صحة الحسابات السنوية و مطابقتها للمعلومات المبينة في تقرير التسيير الذي يقدمه المسيرين للمساهمين أو الشركاء أو حاملي الحصص.
- يبدي رأيه في شكل تقرير خاص حول إجراءات الرقابة الداخلية المصادق عليها من مجلس الإدارة و مجلس المديرين أو المسيرين.
- يقدر شروط إبرام الاتفاقيات بين الشركة التي يراقبها و المؤسسات أو الهيئات التابعة لها أو بين المؤسسات و الهيئات التي تكون فيها للقائمين بالإدارة أو المسيرين للشركة المعنية مصالح مباشرة أو غير مباشرة.
- يعلم المسيرين و الجمعية العامة أو هيئة المداولة المؤهلة بكل نقص قد يكتشفه أو اطلع عليه و من طبيعته أن يعرقل استمرار استغلال المؤسسة أو الهيئة.

ثانياً : الإطار المفاهيمي لأخلاقيات المهنة

1. أخلاقيات المهنة

تم اشتقاق كلمة «أخلاقيات» من الكلمة الإغريقية «Ethos» و تعني «Character»، و هناك مصطلح مرادف للأخلاقيات هو «Morality» و المشتق من الكلمة الإغريقية «more» و تعني العادات «customs»، حيث تركز الأخلاقيات على السلوك البشري «الصحيح» و «الخطأ». لذلك فإن الأخلاقيات تعالج السؤال التالي : كيف يتصرف الناس تجاه بعضهم البعض؟. ويواجه الناس عادة مجموعة من الخيارات ليختاروا بينها، وإذا قاموا باختيار أي بديل فإنه سيؤثر عليهم وعلى الآخرين، وعندها يحدث ما يسمى بالأزمة الأخلاقية حيث

يكون لاختيار بديل معين تأثير إيجابي على طرف معين وتأثير سلبي على طرف آخر بنفس الوقت.⁵ وتعتبر الأخلاقيات عن مجموعة من القيم والمبادئ الأخلاقية التي تحكم تصرفات الأفراد، ولذا فكل فرد لديه مثل هذه القيم حتى لو أنها لم تكن محددة بشكل واضح.

أما الأخلاقيات المهنية فيجب أن تتعدى المبادئ والقواعد الأخلاقية للفرد العادي، بحيث تصمم مجموعة من القواعد بحيث تصبح قواعد مهنية تحث على تشجيع السلوك السوي للشخص المهني، وتكون واقعية وقابلة للتطبيق في آن واحد. ويترتب على المهنيين الالتزام بالسلوك الأخلاقي الذي يحقق المنفعة للمجتمع، انطلاقاً من حقيقة أن قواعد السلوك المهني تؤثر بشكل مباشر على المهنة ودرجة الوثوق بها، فان تلك القواعد تجعل أعضاء المهنة يتقبلون معايير السلوك الأخلاقي بشكل أكثر فاعلية من تلك القوانين الإلزامية.⁶

وتهتم الأخلاق المهنية بشكل أساسي بمبادئ السلوك المناسبة للشخص المهني في سلوكه وعلاقاته مع الجمهور والعملاء وزملائه المهنيين، وتهتم كذلك بقواعد محددة يمكن الاسترشاد بها في الحالات العملية، وهذه القواعد مصممة أصلاً للحفاظ على المهنة بالمستوى المهني الرفيع، وللتأكيد بأن المهنة تقدم خدماتها بمستوى عال من الأداء، وتعتمد في ذلك على البناء الأخلاقي الذي يشتق من القيم الأساسية كالعدالة التي تمثل قمة عالم الأخلاق. لذلك فإن علماء النفس والسلوك اهتموا بدراسة القيم جنباً إلى جنب مع دراسة الأدوار والأعراف المحددة للسلوك التي تعبر عن مسائل متوقعة بصدد أداء المهمة ومستوى القيم التي ترتبط بتحقيق أعلى المتطلبات الأخلاقية، كما أنها ترتبط بحالة الارتقاء إلى مستوى أخلاقي رفيع يبرر حاجة المهن لهذا المستوى الأخلاقي الذي يعبر عن أهم ركائزها، والتي تشكل مسؤولية المهنة بشكل أساسي. وتتشكل القيم على شكل قواعد منظمة للسلوك المهني مشتق من الفكرة العامة للسلوك الأخلاقي، فعند حاجة أي إنسان لإنسان آخر في تأدية خدمة معينة، فإنه يبحث عن شخص يثق به في تأدية عمله للناس، وهم يثقون به عندما لا يستطيعون التشكيك بنوعية خدماته.⁷

و تعتبر مبادئ أخلاقيات المهنة ضرورية و أساسية لمهنة محافظة الحسابات باعتبارها مهنة تقوم على الثقة في الحكم على صحة و موثوقية القوائم المالية، و يعتبر الغرض الأساسي من وضع مبادئ و قواعد أخلاقيات المهنة هو تعزيز ثقافة أخلاقية محددة تحكم مهنة محافظة الحسابات.⁸

تعرف أخلاقيات مهنة المراجعة على أنها: «مجموعة من المبادئ أو القيم، التي تتمثل في الأخلاقيات، القوانين، والقواعد التنظيمية و المواعظ الدينية و المواثيق العامة للجماعات المهنية الخاصة بالمحاسبين و المراجعين»⁹.

2. الالتزامات الأخلاقية

و يمكن تعريف الالتزامات الأخلاقية وفق ثلاث آراء:¹⁰

الرأي الأول: هناك من يطلق على مصطلح الالتزامات الأخلاقية قواعد السلوك المهني، حيث تعرف بأنها عبارة عن مبادئ و مثل عامة للسلوك المثالي يشجع على متوى عال من الأداء من خلال تأكيدها على النشاط الايجابي.

الرأي الثاني: هي مجموعة من القواعد و الأصول المتعارف عليها عند أصحاب المهنة التي تستلزم من المحاسب و المدقق سلوكا معينا يقوم على الالتزام و ذلك للمحافظة على المهنة و شرفها لأن الإخلال بها خروج عنها و عن شرفها.

الرأي الثالث: هي دراسة للمبادئ و القواعد الأخلاقية الخاصة بممارسي مهنة المحاسبة و التدقيق مبتعدا بذلك عن أخلاقيات التطبيقية و التي تعنى بدراسة للمشكلات و الخيارات و المعايير في وظائف و مهن معينة و مواقف عينة محدودة و كيفية تطبيق النظريات و المفاهيم القيمة في سياقات معينة.

و قد أكد الاتحاد الدولي للمحاسبين بأن أخلاقيات مهنة محافضي الحسابات يختلف بالاختلاف بين الدول في الثقافة و اللغة و الأنظمة الاجتماعية و القانونية، و لهذا فان مهمة إعداد متطلبات أخلاقية تفصيلية هي بشكل أساسي مهمة الهيئات الأعضاء في كل بلد معني، و عليها كذلك مسؤولية فرض هذه المتطلبات و تنفيذها.¹¹

3. أهمية الالتزامات الأخلاقية

و تتمثل أهمية الالتزام بأخلاقيات العمل فيما يلي:¹²

1. المساهمة في تحسين المجتمع بصفة عامة، حيث تقل الممارسات غير العادلة، و يتمتع الناس بتكافؤ الفرص، و يجني كل امرئ ثمرة جهده، أو يلقي جزاء تقصيره، و تسند الأعمال للأكثر كفاءة و علما و توجه الموارد لما هو أنفع و تضيق الخناق

- على المحتالين و الانتهازيين و الطفيليين و تتسع الفرص أمام المجتهدين. كل هذا و غيره إذا التزم الجميع بالأخلاق.
2. دعم الرضا و الاستقرار الاجتماعيين بين غالبية الناس، حيث يحصل كل ذوي حق على حقه و يسود العدل في التعاملات و العقود و الإسناد و توزيع الثروة... الخ، و كل ذلك يجعل غالبية الناس في حالة رضا و استقرار.
3. خلق البيئة المواتية لروح الفريق و زيادة الإنتاجية، و هو ما يعود بالفائدة على الجميع.
4. زيادة ثقة الفرد بنفسه و ثقته بالمؤسسة و المجتمع و يقلل القلق و التوتر بين الأفراد.
5. تقليل تعويض المؤسسات للخطر لأن المخالفات و الجرائم و المنازعات تقل حيث يتمسك الجميع بالقانون الذي هو أولاً و أخيراً قيمة أخلاقية.

4. مصادر المبادئ الأخلاقية

تستمد المعايير الأخلاقية من ثلاث مصادر رئيسية:

المصدر الأول: الشريعة والقيم الإنسانية

إن الأخلاق هي جزء أساسي من الشريعة الإسلامية و قد رفع الإسلام مكانتها و اعتبرها من مقاصد التشريع، كما أن القيم الإنسانية الأساسية المنبثقة من الديانات السماوية التي تنبع من أن لله سبحانه و تعالى قد ميز العلماء عندما قال سبحانه و تعالى: «هل يستوى الذين يعلمون و الذين لا يعلمون».. وقال تعالى: «.. إنما يخشى الله من عباده العلماء..» صدق الله العظيم.. و خشية الله سبحانه.. شاملة و واسعة تضم بين جنباتها كل خلق كريم و مبدأ قويم. و قول رسول الله صلى الله عليه وسلم « إنما بعثت لأتمم مكارم الأخلاق » و أولى مكان بمكارم الأخلاق هو حيث يكون العلم و العلماء. و من أمثلة هذه القيم المستمدة من الشرائع السماوية: الأمانة و الصدق و عدم إبداء الغير. و لهذا يعتبر الدين الإسلامي مصدراً أساسياً من المصادر التي أعدت في ضوءها قواعد و أخلاقيات و سلوكيات المهنة، و هي تعتبر بمثابة مقاييس مثالية للسلوك المهني الذي يتعين على ممارسي المهنة التحلي بها.

المصدر الثاني: القوانين

إن الأخلاق تحكمها قيم وتقاليد لها قوة القانون، وتعارف عليها العلماء في مجتمعنا ومجتمعات أخرى، إذ تعتبر القواعد بمثابة دستور أخلاقي لممارسة المهنة وعلى محافظ الحسابات الالتزام بالقوانين والقواعد الأخلاقيات ولا بد أن يتجنب أي أحداث تضر بالمهنة وعلى محافظ الحسابات أن لا يتحيز أو يتأثر في مصالح الآخرين عند إصدار أحكام مهنية تتعلق بممارسة المهنة

المصدر الثالث: التكوين الاجتماعي

يعد من مصادر الأخلاقيات والسلوكيات مع مرور الزمن، يبدأ الأفراد بالتأثر بالمجتمع المحيط بهم مثل الأسرة والمدرسة. و أن الأسرة لها دور كبير في توجيه السلوكيات والأخلاقيات لأبنائها بوصفها أهم المؤسسات التي تسهم في عملية التكوين الاجتماعي، فالأسرة الصالحة تغرس الآداب وسلوكيات لدى أبنائها وكذلك المدرسة لها دور مهم في توجيه السلوكيات والأخلاقيات.³¹

ثالثا: المعايير الأخلاقية لمحافظ الحسابات

و يمكن تصنيف أخلاقيات الأعمال لمحافظ الحسابات الى مجموعتين :

المجموعة الأولى : أخلاقيات العمل المهنية

1. النزاهة :

تعد أساسا مهمة و واجب التحلي بها من قبل محافظي الحسابات، لان توفرها يؤدي إلى ترسيخ الثقة بهم، إذ يجب عليهم الالتزام ب:¹⁴

- الالتزام بالقوانين الصادرة عن المهنة و متابعة جميع التطورات الحديثة المتعلقة بها.
- أداء الأعمال بكل مصداقية و نزاهة مطلقة.
- بذل الجهد في تحقيق المسؤوليات الملقاة عليهم عند تأدية أعمالهم.
- تجنب الأنشطة غير القانونية و الأعمال التي تضر بسمعة المهنة.

2. الموضوعية :

يجب على محافظ الحسابات التمتع بالعدالة و النزاهة الفكرية و تجنب تضارب المصالح و الضغوطات التي تمارسها إدارة المؤسسة، كما يجب عليه الابتعاد عن العلاقات التي تؤثر على رأيه المحايد أو التي تؤدي به إلى التحيز أو التأثر بالآخرين لإخراجه من موضوعيته.⁵¹

3. الاحتفاظ على السر المهني :

ان الاحتفاظ بسر المهنة يعتبر ميزة أساسية للتعامل مع المؤسسات، لهذا يتحمل محافظ الحسابات المسؤوليات التالية:¹⁶

- الامتناع عن الإفصاح عن أية معلومات يحصلون عليها من خلال العمل الا في حالة وجود التزام قانوني بذلك.
- حماية المعلومات التي يحصل عليها أثناء تأدية مهامه.
- الامتناع عن استخدام المعلومات السرية التي تتاح من خلال العمل، و ذلك للحصول على ميزة غير أخلاقية أو غير قانونية.

4. الكفاءة و العناية المهنية :

تستمد الكفاءة من خلال التعليم المتواصل و الخبرة و التكوين المستمر، اذ يجب على محافظ الحسابات أن يسعى دائما لتحسين كفاءته و جودة أعماله ملتزما بالمعايير المهنية و الفنية و الأخلاقية، فعليه تأدية مسؤوليته المهنية على أكمل وجه، و بكفاءة و إخلاص، و تتطلب العناية المهنية الواجبة التزاما بأداء الخدمات المهنية على أكمل وجه ممكن مع الاهتمام بمصالح الزبائن أفضل اهتمام و بما يتفق مع مسؤولية المهنة تجاه المجتمع بصفة عامة.⁷¹ و تنص المادة 49 من القانون 91-08 على « أن يتحمل محافظو الحسابات المسؤولية العامة عن العناية بمهمتهم و يلتزمون بتوفير الوسائل دون النتائج»⁸¹، أي على محافظ الحسابات أن يبذل العناية المهنية الكافية عند قيامه بمراجعة حسابات المؤسسة و إعداده للتقرير كالتخطيط للمراجعة و الإشراف على مساعديه، و التأكد من الأدلة و البراهين المتحصل عليها، إعداده لأوراق عمل المراجعة، تقييمه للقوائم المالية، رأيه الفني المحايد، مع التزام مقاييس الفحص و الواجبات المهنية.⁹¹

5. الاستقلالية

تتمثل الاستقلالية في التمتع بكامل الحرية تجاه أعضاء المؤسسة موضوع المراقبة، إذ تجب عليه عدم مشاركتهم في أعمالهم ولا يربطه أي عقد عمل بالمؤسسة، ولقد كان المشرع الجزائري صارما بإصدار مجموعة من النصوص للمحافظة على استقلالية محافظ الحسابات، إذ يشترط في محافظ حسابات مؤسسة ما أن:²⁰

— لا تربطه صلة قرابة حتى الدرجة الرابعة بالمسئولين وأزواجهم، وهذا ما نصت عليه المادة رقم 36 من القانون رقم 96-136 التي تنص في أحد بنودها « بعدم تجانس مهام محافظ الحسابات في مؤسسة أين يكون الأقارب، الى الدرجة الرابعة، يساهمون في جزء من رأس المال أو لهم مصالح مهما كانت»¹²

— لا يتقاضى أية تعويضات، أتعاب، أو أجر يدفعها له المسئولون أو أزواجهم، أو من طرف المؤسسة التي يراجعها، ما عدا أتعابه، بصفته كمحافظ حسابات المحددة قانونا.

و يضيف القانون رقم 91-08 أنه لا يمكن لمحافظ الحسابات أن يكون مستشارا ضريبيا أو خبيرا قضائيا لنفس المؤسسة و في نفس الوقت، و لا القيام بمهام تسييرية بصفة مباشرة أو غير مباشرة أو قبول أو لو بصفة مؤقتة، مهام التنظيم والإشراف على المحاسبة.²² فرأيه يقتصر على إصدار حكم وإعطاء رأي بخصوص مصداقية القوائم المالية.

المجموعة الثانية: أخلاقيات العمل الذاتية

و تتمثل هذه الأخلاقيات في مفهوم نسبي داخل الإنسان و هو الإيمان الذي ينبثق عنه مجموعة مبادئ ذهنية كالانضباط أي إتباع السلوك الأخلاقي و الصحيح و النزاهة أي تجنب كل التصرفات التي من شأنها أن تولد ضغوط تؤثر على تصرفاته، الأمانة و المحافظة على الوعد و الشفافية، و تقديم صورت حقيقية لكل ما يحدث و الإحساس بالمسؤولية و الحفاظ على السرية التامة للمعلومات، و هذه المبادئ الأخلاقية تعزز أو تضعف داخل الشخص بحسب درجة الإيمان الذي بداخله بكل من هذه المبادئ، و تتكون القاعدة المنبثقة عن هذا الإيمان حسب الدين و العرف و الحالة الاجتماعية.³²

رابعا: أخلاقيات مهنة محافظة الحسابات في الجزائر

لقد صدر سنة 1996 المرسوم التنفيذي رقم 96-136 المؤرخ في 15 أبريل 1996 الموافق

ل 27 ذي القعدة 1416 المتعلق بقانون أخلاقيات مهنة خبير المحاسبة و محافظ الحسابات و المحاسب المعتمد ، بحيث يبين واجبات محافظي الحسابات في أداء مهنته و في علاقاته مع زبائنه، و في علاقاته بالنقابة و في علاقاته مع زملائه بالقسم الأول من القانون ثم تطرق إلى حقوقه في ممارسة مهامه في القسم الثاني.⁴²

1. واجبات محافظ الحسابات في أداء مهنته و في علاقاته مع زبائنه و موكلية :

- التحلي بالرصانة في أداء مهامه و تجنب كل تصرف من شأنه المساس بكرامة المهنة و شرفها،
- استناد علاقاته بزبائنه إلى الأمانة و الاستقلال و إلى واجب القيام بمهامهم بشرف و ضمير مهني،
- تنفيذ كل الأعمال الضرورية مع مراعاة مبدأ الحياد و الإخلاص و الشرعية المطلوبة و كذا القواعد الأخلاقية للمهنة
- يسهر على احترام زبائنه التشريعات المعمول بها فيما يخص التشريعات الجبائية، مع أخذ بعين الاعتبار الاحتياطات اللازمة لتجنب الوقوع في وضعية تواطؤ قد تشد حياده و استقلاليته و تحمله المسؤولية.
- التقيد بالسر المهني في أداء مهمته إلا في الحالات المنصوص عليها في القوانين و التنظيمات المعمول بها.
- يتحمل واجب و مسؤولية دراسة الحلول الأكثر ملائمة و اقتراحاتها حسب طبيعة المهمة المسندة إليه في ظل احترام الشرعية.

2. واجبات محافظ الحسابات في علاقاته مع المجلس : بحيث يجب على محافظ الحسابات أن يعلم النقابة في أجل أقصاه شهر، برسالة موصى عليها مع وصل استلام، بأي حدث هام طرأ على حياته المهنية، أو الترتيبات المتفقة مع زبائنه، و لا سيما ما يلي :

- المتابعات الادارية أو القضائية.
- النزاعات الخطيرة مع زملائه أو زبائنه.
- التعليق الاداري لنشاطاته، مع تقديم دليل على قفل ملفاته أو الترتيبات المتخذة

بالاتفاق مع زبائنه أو موكلية، عند الاقتضاء.

● توقف نشاطاته نهائيا.

● تغيير محل ممارسة المهنة.

3. واجبات محافظ الحسابات في علاقاته مع زملائه :

● يجب على محافظي الحسابات أن يساعد بعضهم البعض و يتأدبوا فيما بينهم، كما يجب عليهم الامتناع عن أي كلام بقصد الإيذاء، أو بأي عمل قصد الإيذاء إلى زميله أو إلى المهنة

● يجب عليهم في حالة ظهور خلاف مهني فيما بينهم محاولة حله بالتراضي أو عرضه على المجلس.

4. واجبات تتعلق بتأطير المتربصين : يجب على محافظي الحسابات التكفل للتكوين التطبيقي للمتربصين الموجهين لهم من قبل المجلس الوطني للمحاسبة، مع ضمان التأطير لهم و دفع تعويض لهم مقابل المهام و الأعمال المسندة اليهم.

الخاتمة :

ليست قواعد و سلوك المهنة ابتكارا جديدا بل تمثل قيما إسلامية أصيلة مصدرها القرآن و السنة و نادت بها مبادئ الإسلام، فمبادئ الشهادة الصادقة و اجتناب شهادة الزور و عدم كتمان الحق و الاستقامة و الصدق و الأمانة و التمسك بالحق و العدل و التحكم في الأهواء و عدم الخيانة و الإخلاص في أداء العمل كلها من مكارم الأخلاق التي جاء بها الإسلام ليتمها.

الهوامش :

- 1 أ.شريقي عمر «مسؤوليات محافظ الحسابات: دراسة مقارنة بين الجزائر و تونس و المملكة المغربية»، مجلة العلوم الاقتصادية و التسيير، العدد 12 لسنة 2012، ص 93
- 2 الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الجريدة الرسمية، المطبعة الرسمية، العدد رقم 42، السنة 47، المؤرخة بتاريخ 11 يوليو 2010 الموافق ل 28 رجب 1431، ص7.
- 3 Allel Hamini « **le contrôle interne et l'élaboration du bilan comptable** »- OPU- 1993- p40
- 4 الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الجريدة الرسمية، المطبعة الرسمية، العدد رقم 42، السنة 47، مرجع سبق ذكره، ص7.
- 5 Willian boynton, raymond jonson & walter kall, modern auditing, 7th, new york, john & sons, 2001, p.84
- 6 Willian boynton, raymond jonson & walter kall, op.cit, p84.
- 7 كريمة الجوهر و محمد الشجيري، مفهوم العدالة في التدقيق: دراسة تحليلية، تنمية الرافدين، العدد 70 (24)، 2002، ص 255
- 8 أيوب بوقرورة و عبد العالي محمدي، مدى تأثير أخلاقيات مهنة محافظة الحسابات على جودة المراجعة الخارجية في الجزائر: دراسة ميدانية، مداخلة في الملتقى الوطني الرابع «تأهيل مهنة التدقيق لمواجهة الأزمات المالية و المشاكل المحاسبية المعاصرة للمؤسسات» 20 و 21 نوفمبر 2013، جامعة عمار ثليجي الأغواط، ص 6.
- 9 أمين السيد أحمد لطفي، دراسات متقدمة في المراجعة و خدمات التأكيد، الدار الجامعية، القاهرة، 2007، ص 210.
- 10 ميلود زيد الخير و ياسين غفافية، التدقيق بين الحوكمة و أخلاقيات المهنة. مداخلة في الملتقى الوطني الرابع «تأهيل مهنة التدقيق لمواجهة الأزمات المالية و المشاكل المحاسبية المعاصرة للمؤسسات» 20 و 21 نوفمبر 2013، جامعة عمار ثليجي الأغواط، ص12
- 11 وليد زكريا صيام و محمود فؤاد فارس أبوا حميد، مدى التزام مراجعي الحسابات في الأردن بقواعد السلوك المهني، مجلة جامعة الملك عبد العزيز، الاقتصاد و الإدارة، 2006 ص 206
- 12 دليل الأخلاق المهنية <http://www1.mans.edu.eg/facnur/arabic/documents/ethics-guide.pdf>
- 13 العاني، وجيه ثابت، وكنعان، عيد، (1998)، بعض أنماط السلوكيات الأخلاقية السائدة بين أوساط الطلبة المرحلة الأساسية العليا، المجلة العربية للتربية، مجلد (18)، العدد (1)، ص27.
- 14 محمد صدام و آخرون، أثر المعايير الأخلاقية للمحاسب الإداري في جودة معلومات التقارير المالي، مجلة جامعة الأنبار للعلوم الاقتصادية و الإدارية، المجلد 4، العدد 7، الأنبار، العراق، 2011، ص 411.
- 15 يوسف محمد جربوع، العوامل المؤثرة على استقلال المراجعين الخارجيين و حيادهم في قطاع غزة، كلية التجارة، غزة، 2004، ص 6.
- 16 خالد الخطيب، أخلاقيات الأعمال و أثرها في تفعيل محاسبة المسؤولية في ظل التحديات العالمية المعاصرة، جامعة البتراء، عمان، 2009، ص 14.

- 17 أشرف عبد الحلیم محمود كراجه، مدى تقيد مدققي الحسابات الخارجيين بقواعد السلوك المهني في الأردن و الوسائل التي تشجعهم على الالتزام بها: دراسة ميدانية، أطروحة دكتوراه، جامعة عمان العربية للدراسات العليا، عمان، 2004، ص 80.
- 18 الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، القانون رقم 96 – 136 المؤرخ في 15 أفريل 1996، العدد 24، ص 09.
- 19 عبد العالي محمدي، دور محافظ الحسابات في تفعيل آليات حوكمة البنوك للحد من الفساد المالي و الإداري، مداخلة في المنتدى الوطني حول حوكمة الشركات كآلية للحد من الفساد المالي و الإداري، يومي 06 و 07 ماي 2012، جامعة محمد خيصر بسكرة، ص 3.
- 20 المادة 679 من القانون التجاري الجزائري.
- 21 الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 24 المؤرخ في 17 أفريل 1996، ص 4.
- 22 القانون رقم 91 – 08 الموافق ل 27 أبريل 1991 المنظم لوظائف الخبير المحاسب، محافظ الحسابات و المحاسب المعتمد في الجزائر، المادتان 34 و 47.
- 23 أشرف عبد الحلیم محمود كراجه، مرجع سبق ذكره، ص 15.
- 24 الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الجريدة الرسمية، المطبوعة الرسمية، العدد رقم 24، السنة 33، المؤرخة بتاريخ 17 ابريل 1996 الموافق ل 29 ذي القعدة 1416، ص 4.

Marrakech. *Anthropo*, 7,211-221.

19- Simonin L ; Gueresi P ; Pettener D and Barbujani G, 1999. Patterns of gene flow inferred from genetic distances in the Mediterranean region. *Human Biology*, V : 71, N° : 3, pp : 399- 415.

20- Terzian C et Biemont C, 1988. Les théories de l'effet fondateur, Mayr, et la génétique des populations. *Génét. sélect. Evol*, 20, 111-122.

Références bibliographiques

- 1- Afkir A, 2004. Caractérisation anthropogénétique de la population -
Berbère d'ALHoceima. Thèse d'Etat, Univ. Chouaib Doukkali, El Jadida, Maroc
- 2- Aireche et Benabadji M, 1994. Les Fréquences géniques dans le système ABO, P et Lutheran en Algérie. Centre National de transfusion sanguine CHU Mustapha, Alger. TCB. 3. P 279 – 289.
- 3- Aireche M et Benabadji M, 1988. Rh and Duffy gene frequency in Algeria. *Gene Geogr* 2: 1-8.
- 4- Aireche M et Benabadji M, 1990. Kidd and MNSs gene frequency in Algeria. *Gene Geogr* 4: 1-8.
- 5- Bosch, E ; Calafell, F ; Perez-Lezaun, A ; Comas, D ; Mateu E et Bertranpetit J, 1997. Population history of North Africa : Evidence from classical genetic markers. *Hum. Biol* ; 69, pp : 295-311.
- 6- Camps G, 1980. Les berbères. Mémoire et identité. (ed). Paris, 260p.
- 7- Chamla M CI, 1961. Les empreintes digitales de 2336 Algériens musulmans.
- 8- Chamla MC, 1974. CRAPE. Les Algériens et les populations arabo-berbères du Nord de l'Afrique du Nord.
- 9- Charles S ; Esther R et Brunetto C, 2003. *Anthropologie biologique*. P 139-140-467.
- 10- El Osmani H, Bouchrif B, Glouib K, Zaoui D, El Amri H et Chafik A., 2008. Etude du polymorphisme des groupes sanguins, (ABO, SS, RHESUS, DUFFY) chez la population arabophone du plateau de Beni Mellal. *Libanaise Science journal*, Vol, 9, No, 1.
- 11- Jean ME, 1987. Anew methodological approach to dermatoglyphic variability. *Revue Cannadienne d'anthropologie physique*, volume 6,1.
- 12- Harich. M, Esteban E, Chafik, Lopez-Alomar A, Vona G, Moral P., 2002. Classical polymorphisms in berbères from Moyen Atlas (Morocco):geneticsm geogrphy and historical evidence in the Mediterranean peoples. *Ann. Hum Biol.* 29, 473-487.
- 14- Kandil, M., Luna, F., Chafik A, Zaoui D et Moral P, 1998.Digital dermatoglyphic patterns of Morrocan Arabs: relationships with Mediterranean populations. *Annals of Human Biology*, 25(4), 319-329.
- 15- Marmol Carvajal(Luys del), 1599. Description general de Africa, donde se contiene las provincias de Numidia, Libia, la tierra de la Negros, u la baxa y alta Ethiopia. René, in fol. 11-117.
- 16- Pons J, 1952. Impresiones dermopapilaires en estudiantes universitairios Berclonenses. *Trab. Tnstit. Bernardino de Sahagun*, 13: 87-129.
- 17- Ruffie J, Cabannes R, Larrouy G., 1962. Etude hymolytique des populations berbères de M'sirda Fouaga (Nord Ouest Oranais). *Bull et Mein. Soc d'anthrop de paris*, 3,294-314.
- 18- Sabir B, Cherkaoui M ; Baali A ; Hachri H ; Lemaire O ; Dugoujon J.M, 2004. Les dermatoglyphes digitaux et les groupes sanguins ABO, Rhésus et Kell dans la population berbère du haut Atlas de

Mar1 : Berbère Hoceima, Mar2 : Berbère Moyen Atlas, Mar3 : Berbère Ouarzazate, Mar4 : Berbère Souss, Mar5 : Arabe Méridionaux, Mar6 : Arabe Beni Mellal

Conclusion

Dans notre étude nous avons décrit le profil génétique de la population de Beni Ouarsous (Nord Ouest Algérien) à travers l'analyse comparative du polymorphisme des dermatoglyphes a fin d'expliquer la position de cette population dans le contexte Nord Africain et Méditerranéen en générale et dans le contexte arabe et berbère en particulier.

Nos résultats obtenus montrent une prédominance des boucles ulnaires, suivies des tourbillons, des arcs et des boucles radiales. Ce schéma concorde avec celui de la majorité des populations humaines (Pons, 1950). Cependant une grande homogénéité est observée chez les hommes et les femmes de Beni Ouarsous avec les populations de l'Afrique du Nord et de Moyen Orient ainsi qu'avec les populations Algériennes et Marocaines, cette similitude est peut être due aux fréquences élevées des tourbillons et des arcs chez notre population. Tandis qu'une différence significative est observée avec les populations du Nord de la Méditerranée qui peut être due aux faibles fréquences des boucles radiales et des boucles ulnaires chez notre population. De plus les hommes de Béni Ouarsous, présentent plus d'homogénéité avec les Européens comparativement aux femmes.

D'un point de vue anthropologique, la population Nord Africaine présente des affinités avec les populations de l'Ouest Méditerranée (Chamla, 1974).

Quant à l'analyse en composantes principales, elle permet une nette différenciation entre les populations des deux rives de la Méditerranée. Cette dernière joue le rôle d'une barrière géographique durant une période très éloignée de la nôtre. Elle aurait conduit à une évolution indépendante des populations après leur implantation (Bosch *et al.*, 1997 ; Simonin *et al.*, 1999 *cité in* Sabir *et al.*, 2004). De même notre population apparaît intermédiaire entre les Arabes et les Berbères de l'Algérie et du Maroc. Pour cela, on peut dire que nos résultats confirment largement ceux d'autre études pour résulter que la population Algérienne est rattaché essentiellement aux groupes ethniques, Berbère et Arabe, en dépit des multiples invasions qu'a connues dans le passé d'Afrique du Nord par les phéniciens, les romains, les vandales, les arabes, les turcs et les français (Aireche et Benabadi ; 1994).

Ces résultats sont en accord avec les données linguistiques, historiques, géographiques et culturelles de notre population, pour cela on pourrait penser que cette similitude entre arabes et berbères était déjà présente avant la conquête arabe, nous pouvons aussi imaginer qu'elle résulte, d'une homogénéisation du pool génétique par échange réciproques entre les diverses populations.




Figure 03 : Représentation ACP en fonction des dermatoglyphes chez le sexe masculin

Alg1 : Kabyles, Alg2 : Algérie total, Alg3 : Algérie nomades, Alg4 : Algérie orientaux, Alg5 : Algérie centre Occidentale, Mar1 : Berbère Hoceima, Mar2 : Berbère Moyen Atlas, Mar3 : Berbère Ouarzazate, Mar4 : Berbère Souss haha, Mar5 : Arabe Méridionaux, Mar6 : Arabes Beni Mellal, Mar8 : Beni Methar




Figure 04 : Représentation ACP en fonction des dermatoglyphes chez le sexe féminin à l'échelle de la Méditerranée

Berbères de Souss et la Grèce du côté positif et la Libye, le Liban, les Berbères de Ourzazate et la population du Chypre du côté négatif.

La population de Beni Ouarsous se situe avec les populations arabes et berbères de l'Algérie, les Marocains (Arabe Beni Methar, Berbère Moyen Atlas, Berbère d'El Hoceima), la Syrie et la Tunisie avec plus des tourbillons. Ceci indique d'éventuelles affinités génétiques entre ces populations.

Chez le sexe féminin, la représentation graphique des données obtenues (Figure 04), montre que les deux premiers axes représentent respectivement 58.2 % et 27 % soit un total de 85.2 % de la variabilité.

Le premier axe (X1), montre une nette séparation entre les populations de la rive Nord de la Méditerranée du côté des (X-) avec plus des boucles ulnaires (BU) et des Arcs (AR) et des boucles radiales (BR) et les populations de la rive Sud plus la Grèce et la population de Chypre du côté (X+) avec plus des tourbillons (T).

Selon le deuxième axe(X2), on note la séparation des populations Marocaines, la Libye au quelle s'ajoute la population de Chypre du côté (Y+) avec plus des boucles ulnaires et la population totale de l'Algérie, les Arabes Méridionaux plus la Grèce et le Liban du côté (Y-) avec plus des tourbillons.

La population de Beni Ouarsous se situe avec l'Algérie, les Berbères d'El Hoceima, les Arabes Méridionaux et la Tunisie avec prédominance des tourbillons.

Africains et inférieure à la valeur minimale enregistrée au Moyen Orient et au Nord de la Méditerranée. La fréquence des boucles ulnaires est inférieure à la valeur enregistrée à la population de la rive de la Méditerranée. Enfin la fréquence des tourbillons s'insère dans les intervalles des variations des Nord Africains et des Moyens Orientaux et reste supérieure à la valeur maximale enregistrée au Nord de la Méditerranée.

Chez le sexe féminin, la fréquence des arcs s'insère dans les intervalles de variation des Nord Africains et Nord de la Méditerranée et reste inférieure à la valeur enregistrée au Moyen Orient. Les fréquences des boucles ulnaires et les boucles radiales restent inférieures à celles de la rive Méditerranée, par contre la fréquence des tourbillons reste supérieure.

| Beni Ouarsous | Nord d'Afrique | Moyen Orient | Nord de la Méditerranée |
|-----------------------|----------------|--------------|-------------------------|
| <u>Hommes</u> | | | |
| Arcs 6.1 | 2.3 - 8.8 | 2.9 – 3.8 | 1.8 – 7 |
| Boucles radiales 2.4 | 1.6 - 4.3 | 2.6 -3.4 | 3.5 – 5.9 |
| B. ulnaires 50.7 | 51.8 - 58 | 52.3 – 54.5 | 52.1 – 65.2 |
| Tourbillons 40.8 | 31.7 - 42.7 | 39.1 – 41.4 | 26.9 -37.8 |
| <u>Femmes</u> | | | |
| Arcs 5.8 | 2.5 - 7.2 | 5.9 | 2.1 – 8.7 |
| Boucles radiales 1.1 | 1.2 -3.4 | 3.3 | 2.6 – 4.6 |
| Boucles ulnaires 52.5 | 56.3 - 64.8 | 54.4 | 55.1 -65.9 |
| Tourbillons 40.6 | 27.7 - 36 | 36.4 | 21.1 - 38 |

Tableau 05 : Variation des fréquences des figures digitales dans les populations Méditerranéens.

Analyses en composantes principales (ACPs)

La représentation graphique par analyse en composante principale (ACP) chez le sexe masculin (Figure 03), montre que les deux axes contribuent par 87. 8 % de la variation totale.

Selon le premier axe(X1=59.8 %), on note une nette séparation des populations du Nord Africain du côté positive avec plus des tourbillons et les populations du Nord de la Méditerranée du côté négative avec plus des boucles ulnaires et des boucles radiales. Suivant le deuxième axe(X2=28 %), on note la séparation des Populations de Moyen Atlas, Arabes Méridionaux,

| Hommes | | | | | | |
|--------------------|-----------------------|-----------------------|-----------------------|-----------------------|-----------------------|-----------------------|
| Arcs | -1 | 1 | 1 | 2 | 0 | 0.6 |
| B. radiales | 1 | 0 | 0 | -1 | 0 | 0 |
| B. ulnaires | 1 | 0 | 3 | -13 | -2 | -2.2 |
| Tourbillons | -1 | -1 | -4 | 12 | 2 | 1.6 |
| χ^2 (signif.) | 1.223 ^(NS) | 0.022 ^(NS) | 0.401 ^(NS) | 5.446 ^(NS) | 6.053 ^(NS) | 0.504 ^(NS) |
| ddl | 3 | 3 | 3 | 3 | 3 | 3 |
| Femmes | | | | | | |
| Arcs | 1 | -4 | -4 | -2 | -1 | 2 |
| B. radiales | -1 | -4 | 1 | 0 | -1 | -1 |
| B. ulnaires | 8 | 10 | 14 | -2 | 3 | 7.8 |
| Tourbillons | -8 | -2 | -11 | 4 | -1 | -3.6 |
| χ^2 (signif.) | 2.717 ^(NS) | 4.014 ^(NS) | 5.731 ^(NS) | 2.469 ^(NS) | 4.162 ^(NS) | 6.8 ^(NS) |
| ddl | 3 | 3 | 3 | 3 | 3 | 3 |

NS : $p \geq 0.05$; * : $0.01 \leq p < 0.05$; ** : $0.001 \leq p < 0.01$; *** : $p \leq 0.001$

Tableau 03: Différences bimanuelles (droite – gauche) de la fréquence des figures digitales par doigts et par main chez la population de Beni Ouarsous.

| Doigts Figures | I | | II | | III | | IV | | V | | I - V | |
|--------------------|------------|-----------|------------|------------|------------|------------|-----------|---------|------------|------------|-----------|------------|
| | D | G | D | G | D | G | D | G | D | G | D | G |
| Arcs | -1 | 1 | 5 | 0 | 3 | -2 | 1 | -3 | 0 | -1 | 1.6 | -1 |
| B. radiales | 1 | -1 | 3 | -1 | 1 | 0 | 2 | 3 | 2 | 1 | 1.8 | 0.8 |
| B. ulnaires | -2 | 5 | -2 | -8 | -10 | 1 | -11 | 0 | -6 | -1 | 6.2 | 3.8 |
| Tourbillons | 2 | -5 | -6 | -7 | 6 | -1 | 8 | 0 | 4 | 1 | 2.8 | -2.4 |
| χ^2 (signif.) | 1.29 NS | 1.8 NS | 2.52 NS | 1.62 NS | 2.41 NS | 2.24 NS | 4.2 NS | 6 NS | 2.56 NS | 1.36 NS | 8.85 * | 1.88 NS |
| ddl | 3 | 3 | 3 | 3 | 3 | 3 | 3 | 3 | 3 | 3 | 3 | 3 |

NS : $p \geq 0.05$; * : $0.01 \leq p < 0.05$; ** : $0.001 \leq p < 0.01$; *** : $p \leq 0.001$

Tableau 04: Différences sexuelles (H-F) de la fréquence des figures digitales par doigts et par main chez la population de Beni Ouarsous.

Comparaisons interpopulationnelles :

Les comparaisons ont été effectuées par sexe aussi bien avec des populations d'Afrique du Nord qu'avec celles du Moyen Orient et du Nord de la Méditerranée.

Chez le sexe masculin (Tableau 05), la fréquence des arcs s'insère dans les intervalles de variation des Nord Africains et du Nord de la Méditerranée, mais elle reste supérieure à la valeur maximale des proches orientaux. La fréquence des boucles radiales s'insère dans les intervalles des variations des Nord

| Doigts Figures | I | | II | | III | | IV | | V | | I - V | |
|-------------------|----|----|----|----|-----|----|----|----|----|----|-------|------|
| | D | G | D | G | D | G | D | G | D | G | D | G |
| Hommes | | | | | | | | | | | | |
| Arcs plats | 2 | 3 | 15 | 14 | 8 | 6 | 0 | 0 | 0 | 0 | 5 | 4.6 |
| Arcs en tente | 0 | 0 | 4 | 4 | 1 | 2 | 2 | 0 | 0 | 0 | 1.4 | 1.2 |
| Total Arcs | 2 | 3 | 19 | 18 | 9 | 8 | 2 | 0 | 0 | 0 | 6.4 | 5.8 |
| Boucles ulnaires | 33 | 32 | 37 | 37 | 61 | 58 | 46 | 59 | 71 | 73 | 49.6 | 51.8 |
| Boucles radiales | 1 | 0 | 5 | 5 | 2 | 2 | 2 | 3 | 2 | 2 | 2.4 | 2.4 |
| Doubles boucles | 28 | 30 | 5 | 5 | 1 | 2 | 2 | 0 | 4 | 5 | 8 | 8.4 |
| Tourbillons | 36 | 35 | 34 | 35 | 27 | 30 | 48 | 38 | 23 | 20 | 33.6 | 31.6 |
| Total tourbillons | 64 | 65 | 39 | 40 | 28 | 32 | 50 | 38 | 27 | 25 | 41.6 | 40 |
| Femmes | | | | | | | | | | | | |
| Arcs plats | 1 | 2 | 12 | 12 | 5 | 7 | 1 | 3 | 0 | 0 | 3.8 | 4.8 |
| Arcs en tente | 2 | 0 | 2 | 6 | 1 | 3 | 0 | 0 | 0 | 1 | 1 | 2 |
| Total arcs | 3 | 2 | 14 | 18 | 6 | 10 | 1 | 3 | 0 | 1 | 4.8 | 6.8 |
| Boucles ulnaires | 35 | 27 | 39 | 29 | 71 | 57 | 57 | 59 | 77 | 74 | 55.8 | 49.2 |
| Boucles radiales | 0 | 1 | 2 | 6 | 1 | 0 | 0 | 0 | 0 | 1 | 0.6 | 1.6 |
| Doubles boucles | 31 | 35 | 13 | 6 | 7 | 4 | 4 | 2 | 4 | 2 | 11.8 | 9.8 |
| Tourbillons | 31 | 35 | 32 | 41 | 15 | 29 | 38 | 36 | 19 | 22 | 27 | 32.6 |
| Total tourbillons | 62 | 70 | 45 | 47 | 22 | 33 | 42 | 38 | 23 | 24 | 38.8 | 42.4 |

Tableau 02 : Répartition des fréquences des figures digitales par doigts chez la population de Beni Ouarsous

| | | | | | | |
|--------|-------|---------|-----------|---------|-------|-----|
| Figure | DI-GI | DII-GII | DIII-GIII | DIV-GIV | DV-GV | D-G |
|--------|-------|---------|-----------|---------|-------|-----|

Chez le sexe féminin, les arcs et les boucles radiales ont les fréquences maximales sur le doigt GII. Les boucles ulnaires, également fréquentes sur tous les doigts avec une fréquence maximale au doigt DV et minimale au doigt GI. Les tourbillons par contre, ont la fréquence maximale au doigt GI et minimale au doigt DIII et DV.

Différences bimanuelles et sexuelles

Concernant les différences bimanuelles (Tableau 03), il n'existe pas de différence chez les deux sexes par main. Ainsi que par doigts, on distingue chez le sexe masculin une asymétrie pour les tourbillons et les boucles ulnaires entre la paire de doigt IV, celle-ci n'a pas accentué les différences entre les deux mains pour ce type de figures. Chez le sexe féminin, on a distingué qu'une seule différence pour les boucles ulnaires entre la paire de doigts III, et de même celle-ci n'a pas influencé les différences entre les deux mains pour ce type de figures.

Pour les différences sexuelles (Tableau 04), il y a un dimorphisme sexuel pour la main droite en considérant l'ensemble des figures. Ce dimorphisme est surtout du aux fréquences élevées des boucles ulnaires chez le sexe féminin. Par contre, la main gauche ne présente pas de dimorphisme sexuel. Par paires de doigts et en considérant l'ensemble des figures, nous constatons qu'il n'y a aucune différence significative malgré la fréquence élevée des boucles ulnaires entre les doigts DIII et DIV chez le sexe féminin.

| Sexe Figure | Hommes | | | Femmes | | | Hommes + Femmes | | |
|-------------------|--------|------|-------|--------|------|-------|-----------------|------|-------|
| | D | G | D + G | D | G | D + G | D | G | D + G |
| Arcs plats | 5 | 4.6 | 4.8 | 3.8 | 4.8 | 4.3 | 4.4 | 4.7 | 4.55 |
| Arcs en tente | 1.4 | 1.2 | 1.3 | 1 | 2 | 1.5 | 1.2 | 1.6 | 1.4 |
| Total Arcs | 6.4 | 5.8 | 6.1 | 4.8 | 6.8 | 5.8 | 5.6 | 6.3 | 5.95 |
| Boucles ulnaires | 49.6 | 51.8 | 50.7 | 55.8 | 49.2 | 52.5 | 52.7 | 49.9 | 51.3 |
| Boucles radiales | 2.4 | 2.4 | 2.4 | 0.6 | 1.6 | 1.1 | 1.5 | 2 | 1.75 |
| Doubles boucles | 8 | 8.4 | 8.2 | 11.8 | 9.8 | 10.8 | 9.9 | 9.1 | 9.5 |
| Tourbillons | 33.6 | 31.6 | 32.6 | 27 | 32.6 | 29.8 | 30.3 | 32.1 | 31.2 |
| Total tourbillons | 41.6 | 40.0 | 40.8 | 38.8 | 42.4 | 40.6 | 40.2 | 41.2 | 40.7 |

D: droit, G: gauche

D: right, G: left

Tableau 01 : Fréquences des figures Dermatoglyphiques chez la population de Beni Ouarsous



Figure 01 : Localisation géographique de la région de Beni Ouarsous

Résultats et discussion

Fréquences

L'analyse des différentes types de figures digitales chez la population de Beni Ouarsous (Tableau 01), montre que les figures les plus fréquentes pour les deux mains chez l'ensemble de la population sont les boucles ulnaires (51,3%), suivies des tourbillons (31,2%), des doubles boucles (9,5%), des arcs plats (4,55%), des boucles radiales (1,75%) et enfin des arcs en tente (1,4%).

Chez le sexe féminin, la fréquence des différentes figures digitales est presque identique chez la main gauche que chez la main droite. Les boucles ulnaires et les doubles boucles sont plus fréquentes chez la main droite que chez la main gauche, tandis que les tourbillons sont plus fréquents chez la main gauche que chez la main droite.

La distribution des fréquences entre les dix doigts chez les deux sexes (Tableau 02), montre que chez le sexe masculin, la fréquence des arcs plats est absente chez les doigts IV et V pour les deux mains avec une fréquence maximale sur le DII et GII et minimale sur le DI et GI. Les boucles radiales ont la fréquence minimale au DI et maximale au DII et GII. Les boucles ulnaires, fréquentes sur tous les doigts, ont la fréquence la plus élevée au GV et la plus faible au GI. A l'inverse des boucles ulnaires, les tourbillons ont la fréquence maximale au doigt GI et minimale au doigt GV.

Nous avons déterminé chez 200 individus, 100 femmes et 100 hommes leurs dermatoglyphes au sein de centre hospitalier de Béni Ouarsous. Pour chaque individu nous avons déterminé les figures digitales de 10 doigts. Pour l'obtention des empreintes digitales, nous avons utilisé la technique qui consiste à enduire les terminaisons des phalanges de chaque individu par l'encre et à les enrouler sur les cases qui leur sont destinées sur du papier blanc mat. Pour chaque individu nous avons déterminé les caractères qualitatifs des figures digitales situées à l'extrémité apicale des doigts de chaque main, celles-ci ont été classées en : Arcs plats (**Ap**), Arcs en tente (**At**), Boucles ulnaires (**Bu**), Boucles radiales (**Br**), Tourbillons (**t**) et Doubles Boucles (**DB**). Les résultats obtenus ont été classés par doigt, main et pour la somme des deux mains aussi bien chez les hommes que chez les femmes.

Analyses statistiques

Pour évaluer les différences bimanuelles et sexuelles, nous avons utilisé le test de χ^2 calculé par le programme BIOSYS-1. Ce dernier est utilisé aussi pour réaliser les comparaisons inter populationnelles.

A fin de situer notre population par rapport aux populations analysées (Afrique du Nord, Moyen Orient et le Nord de la Méditerranée), les fréquences des différentes figures digitales ont été traitées par analyse en composante principale (ACP) selon le programme de minitab V12. Ces analyses sont basées sur la projection graphique d'un dendrogramme construit à partir de la variabilité des fréquences haplotypiques (ou alléliques) rencontrées dans l'ensemble des populations considérées.

Pour le degré de la signification du test χ^2 :

$P > 0.05$: une différence non significative (NS), $p < 0.05$: une différence significative (*)

$p < 0.01$: une différence hautement significative (**), $p < 0.001$: une différence très hautement significative (***)

En effet, l'étude des dermatoglyphes digitaux en anthropologie physique a été effectuée pendant plus d'un siècle à l'aide de systèmes de classification (Jean, 1987). Ces figures digitales sont habituellement utilisés pour l'identification des personnes a fin de déterminer la variabilité biologique des populations humaines (Charl et al., 2003).

Au contact du monde Africain, Arabe et Berbère les populations berbérophones de l'Algérie offrent une exceptionnelle diversité ethnique, linguistique et culturelle expliquée par l'histoire du peuplement de ces populations.

Dans ce contexte, la caractérisation anthropogénétique des populations berbères actuelles a été établie aujourd'hui grâce à l'étude de différents marqueurs : dermatoglyphes (Kandil et al., 1998 ; Harich et al., 2002) et marqueurs moléculaires classiques (Harich et al., 2002).

En plus, La caractérisation de la population Algérienne par ces polymorphismes à fait l'objet de certains travaux (Kandil et al., 1998, Harich et al., 2002, Auzas., 1957 , Chamla., 1961, Ruffie et al., 1962 et 1966 , Aireche et al., 1988 et 1990).

Dans le même perspective, et dans le but d'enrichir la base de données anthro-biologiques voir anthro-génétiques des populations Algériennes, et pour compléter d'autres études menées par notre équipe qui s'insèrent dans le cadre de la caractérisation anthro-génétique des populations de l'Ouest Algérien, ce travail a porté sur l'étude de la variabilité génétique et la détermination de la position anthro-génétique de la population de Beni Ouarsous dans l'espace Méditerranéen, à travers l'analyse comparative de polymorphisme des dermatoglyphes digitaux.

Matériel et Méthodes

L'étude a été portée sur la région de Béni Ouarsous qui se situe au Nord Ouest de la face Méditerranéenne de l'Algérie. Elle est située à 43 Km du Nord de la ville de Tlemcen, et 10 Km au bord de la mer (**figure 01**). Elle s'étend sur une superficie de l'ordre de 170 Km² avec une densité moyenne de 70 hbts/km² renfermant près de 12111 habitants selon les recensements de 2008.

La population de Beni Ouarsous est parmi les grandes régions occupées par les Tribus berbères. Elle est d'origine d'une grande tribu appelée « Elkoumia » qui s'étale de Nedroma jusqu'à Rechgoun et les géographes ont donné à toute cette chaîne bordière le nom de « chaîne des Traras » ou elle s'appelle aussi « Trare » (**Marmol, 1599**).

L'échantillonnage a été réalisé sur une population issue de différents villages de la Commune de Beni Ouarsous Tous les individus choisis, sont originaires de la région.

الملخص

تختص هذه الدراسة بالتمييز الأنثروبولوجي وراثي للمجموعة السكانية بني وارسوس بهدف التحليل المقارن لمختلف أشكال البصمات على صعيد البحر الأبيض المتوسط. أجري هذا التحقيق في سنة 2007 على عينة قدرها 200 شخص (100 امرأة و 100 رجل) أصلهم من بني وارسوس. إن النتائج المتحصلة عليها بالنسبة للبصمات بينت لنا تفوق نسبة الحلقات الزنيدية متبوعة بالحلقات الدائرية ثم الحلقات القوسية وأخيرا الحلقات الكعبرية. إن القيمة المرتفعة للحلقات الزنيدية تقرب منطقة بني وارسوس من مجموعة قبائل البحر الأبيض المتوسط و القيمة المرتفعة للحلقات الدائرية تقربها من مجموعة قبائل شمال أفريقيا. إن المقارنات المختلفة بين جماعات البحر المتوسط أبرزت تجانسا وراثيا بين منطقة بني وارسوس و المجموعات السكانية لشمال البحر الأبيض المتوسط بالنسبة للرجال. إن النتائج المتحصلة عليها عن طريق القيام بتحليل المقومات الأساس، بينت وجود تجانس بين المجموعة السكانية بني وارسوس و المجموعات السكانية البربرية للجزائر و المغرب.

Introduction

L'anthropologie et la démarche anthropologique (l'étude de l'être humain) ont un fort potentiel d'utilité et de coopération, dans les interventions de santé, dans le domaine social et culturel, par la participation aux efforts de coopération des processus sociaux et identitaires, des changements familiaux, sociaux et culturels, des relations sociales, du fonctionnement des institutions sociales, politiques, religieuses, de l'évolution ou de la permanence de certaines valeurs fondamentales.

Ainsi l'anthropologie biologique et spécialement son versant immunogénétique s'intéresse à l'exploration du polymorphisme génétique humain modelée par les données fournies par la génétique des populations (loi d'hardy weinberg). Par conséquent, cette exploration conduit à une variation des fréquences des gènes entre les différentes populations (Terzian et Biemont, 1988).

Les groupes sanguins sont des marqueurs génétiques classiques, présentant un grand degré de polymorphisme, ce qui leur donne un intérêt particulier dans les études de micro différenciation et l'histoire migratoire des peuplements (El Ossmani et al, 2008).

Cependant, avec le développement de l'anthropologie, les dermatoglyphes digitaux ne tardèrent à intéresser les chercheurs dont le souci majeur était la recherche et la détermination de la variabilité des populations humaines (Jean, 1987).

**Caractérisation anthropogénétique de la population des Monts de
Traras (Nord Ouest Algérien) sur la base de l'analyse du polymorphisme
des dermatoglyphes digitaux.
Analyse comparative à l'échelle Méditerranéenne**

**Fatiha Benkou
Ammaria Aouar Metri
Okacha chaif**

Résumé

La présente étude s'intéresse à la caractérisation anthropo-génétique de la population des Monts de Traras (Nord Ouest Algérien) sur la base de l'analyse comparative du polymorphisme des dermatoglyphes digitaux à l'échelle de la méditerranée. Cette analyse a été réalisée en 2007 sur un échantillon de 200 personnes (100 femmes et 100 hommes) qui sont originaires de la région de Beni Ouarsous.

Nos résultats sur les différents groupes de figures digitales, montrent que les figures les plus fréquentes pour les deux mains chez l'ensemble de la population sont les boucles ulnaires, suivies des tourbillons, des doubles boucles, des Arcs plats, des boucles radiales et enfin des arcs en tente. La fréquence élevée des boucles ulnaires rapproche notre population avec les populations de nord de la méditerranée et celle des tourbillons la rapproche avec les populations de nord Africain. De plus les comparaisons interpopulationnelle montrent que notre population présente une grande similitude avec les populations de Nord de la Méditerranée chez le sexe masculin que chez le sexe féminin. Les analyses en composantes principales nous révèlent une homogénéité de notre population chez les deux sexes avec les populations berbères de l'Algérie et du Maroc.

Les mots clés: Population, Monts de traras, dermatoglyphe, Méditerranée, polymorphisme, Nord Ouest algérien, Beni Ouarsous, Diversité génétique.

Summary :

This study examines the anthropo-genetic characterization of the population of Beni Ouarsous on the basis of comparative analysis of the polymorphism of dermatoglyphics wide the Mediterranean. The survey was conducted in 2007 into a sample of 200 people (100 women and 100 men) from Beni Ouarsous. The analysis of different groups of digital figures shows that the most frequent for both hands in the general population are ulnaire Loops, followed by eddies, double loops, Arcs dishes, and radial loops arcs tent. The high frequency loops ulnaires brings our population with populations north of the Mediterranean and that of the eddies closer with the population of North African. Comparisons interpopulationnelles around the Mediterranean, show big genetic affinities between the population of Beni Ouarsous and the populations North Mediterranean. The principal component analyses we found that the population of Beni Ouarsous present the homogeneity with the berbers of Algéria and Morocco.

Sommaire

| | |
|--|-----------|
| Caractérisation anthropogénétique de la population des Monts de Traras (Nord Ouest Algérien) sur la base de l'analyse du polymorphisme des dermatoglyphes digitaux. Analyse comparative à l'échelle Méditerranéenne | 01 |
| Fatiha Benkou - Ammaria Aouar Metri - Prf. Okacha chaif / Université de Tlemcen | |

L'HOMME ET LA SOCIÉTÉ

Périodique Indexée Réalisée par la faculté des sciences
humaines et des sciences sociales

Numéro 8/ juin 2014
ISSN: 2170 - 1148